بسم الله الرحمن الرحيم

٦- كتاب الصلاة

(١) باب حرمة المسجد

٣٧٨ - أخبرنا عبد الملك بن مكى أخبرنا يوسف بن محمد أخبرنا محمد بن عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن [١] قال حدثنا القاسم بن الليث قال ثنا محمد بن مهاجر البغدادى قال ثنا محمد بن خازم قال ثنا حجاج عن عطية العوفى قال: رأيت ابن عمر بال، وتوضأ فى المسجد الحرام، ثم صلى بوضوئه ذلك الصلوات كلها.

هذا حديث باطل.

وعطية العوفى هذا: قال أحمد بن حنبل: هو ضعيف[٢]، ومحمد بن مهاجر: هذا ليس بثقة ولا مأمون.

---

١) من هنا من نسخة س، وسقط فى الأصل.

٢) الجرح والتعديل مجلد٣ قسم ١/ ٣٨٢، ٣٨٣

فى خلاف ذلك

٣٧٩ ـ أخبرنا القاضى محمد بن الحسن الميـــانجى قال ثنا أبو القاسم عمر بن عبد الله بن جعفر ـ إملاء بهمذان ـ قال ثنا أحمد بن محمد بن الحارث قال ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر[١] قال ثنا أبو خليفة قال ثنا أبو الوليد الطيالسى قال ثنا عكرمة بن عمار قال حدثنى إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة قال حـــدثنى أنس[٢] بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ قـاعدا فى المسجد، ومعه أصحابه، إذ جاء أعرابى، فبال فى المسجد، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: [مهمه، قال قال رسول الله ﷺ:[٣] لا تزرموه، ثم دعـــاه، فقال: إن هـــذا المسجد لا يصلح[٤] لشىء من القذر و البول و الخلاء، إنما هو لقراءة القرآن وذكر الله والصلاة، ثم دعا رسول الله ﷺ بدلو من ماء، فصبه عليه[٥]

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار [س ٨٦/ب][٦].

---

١) هو أبو الشيخ الأصبهانى (ت٣٦٩)

٢) ورد فى س «السرى» وهو تصحيف، والتصحيح من مسلم.

٣) من صحيح مسلم

٤) ورد فى س «يصلى» وهو تصحيف

٥) أخرجه أبو الشيخ فى اخلاق النبى ﷺ ص ٧٩، ٨٠

٦) مسلم: الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت فى المسجد وان الأرض تطهر بالماء من غير حاجة الى حفرها ١/٢٣٦، ٢٣٧

(٢) باب فى موضع الصلاة

٣٨٠ ـ أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال أخبرنا أبو زرعة عدى بن محمد ابن عبد الملك قال أخبرنا أبو زرعة محمد بن الخضر بن محمد الطبيب قال ثنا القاضى أبو الحسن نعيم بن أبي نعيم بن عبد الملك بن محمد النعيم قال ثنا الوكيعى إبراهيم بن أحمد قال ثنا بكر بن محمد القرشى قال ثنا بزيغ بن حسان أبو الخليل الهاشمى قال ثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ يصلى فى مكانه، وكان يبول ويتغوط فيه الحسن والحسين ، وصبيان القرابة فقلت : يا رسول الله ! ان الحسن والحسين وصبيان القرابة كانوا يبولون فى المكان الذى تصلى فيه ، قالت : فقال : يا حميرا[1] ! أو ما علمت انه ليس أحد من أمتى يضع جبهته إلى الأرض إلا طهر الله تلك البقعة إلى سبع أرضين ، فلا تقبل نجسا أبدا[2].

هذا حديث باطل .

---

١) قال الامام ابن القيم : كل حديث فيه : « يا حميراء » أو ذكر الحميرا ، فهو كذب مختلق وتعقب عليه فى ثلاثة أحاديث فيها ذكر « حميراء » وهى صحيحة، انظر تفصيلة فى الاجابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ص٦١ ، ٦٢ والمنار المنيف ص٦٠ ، ٦١ وهذه الأحاديث اثنان فى النسائى ، وحديث فى المستدرك .

٢) أورده ابن حبان فى المجروحين ١/١٩٩ فى ترجمة بزيغ ، وقال : يأتى عن الثقات بأشياء موضوعة كأنه المتعمد لها ، وابن طاهر فى موضوعاته ص ١٥، وأخرج نحوه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٩٣ بسنده عن ابن عدى عن الفضل بن الحباب عن =

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي يقول: بزيغ بن حسان ذاهب الحديث[1]:

٣٨١ - أخبرنا القاضي أبونصر أحمد بن علي بن محمد بن إسماعيل بن العراقي الطوسي قال أخبرنا القاضي أبوسعيد محمد بن سعيد الفرخزادي قال ثنا أبو زكريا

= عبد الرحمن بن المبارك عن بزيغ أبو الخليل به، وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ، وهو معروف ببزيغ ولا يتابع عليه، وقال ابن عدي: أحاديثه منا كير لا يتابعه عليها أحد، وقال الدارقطني: متروك، وقال ابن حبان: كان أبو نعيم شديد الحمل عليه، ويجب مجانبته في الروايات قلت: انظر المجروحين ٢/٩٣ ولكن قوله هذا في بزيغ مولى يحيى بن عبد الرحمن الذي ذكر ترجمته بعد بزيغ بن حسان.

وتعقبه السيوطي في اللآلي ٢/١٧ وقال: وأخرجه الطبراني أيضا حدثنا مطلب بن شعيب ثنا عبد الله بن صالح ثني الليث عن زهرة بن معبد عن أبيه عن عائشة ثم ذكر الحديث نحوه وقال الطبراني: لم يروه عن أبيه، تفرد به الليث، ولم يرو معبد عن عائشة غير هذا، وكذا في تنزيه الشريعة ٢/١٠٠ وقال: قلت: وهذا المتن مع نكارته، إسناده حسن، ثم ذكر أقوال العلماء في الرواة وقال: وقول الطبراني تفرد به الليث ممنوع، فقد رواه الحسن بن سفيان، وذكر اسناد الجوزقاني الآتي بعده، وقال: ومن هذا الطريق أورده الجوزقاني، وقال: منكر منقطع والله أعلم.

وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ٤٠/ب وفي الميزان ١/٣٠٦ وأقره الحافظ في اللسان ٢/١٢، وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٣.

١) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ١/٤٢١

يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى بن سحسومه[1] قال ثنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكى قال ثنا الحسن بن سفيان قال ثنا حبان بن موسى قال ثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا حيوة بن شريح قال أخبرنى زهرة بن معبد أن بكير بن الأشج حدثه عن عائشة ان رسول الله ﷺ كان إذا دخل البيت صلى أينما دنا فقالت له عائشة: يا رسول الله! إنى اجلس وأنا حائض حيث تسجد وماسى[2] الوليدة من الشوق، وقد وطئت على الأذى، أو لا نعزل لك مكانا من البيت، لا نعرفه أذى فتصلى فيه، فقال رسول الله ﷺ: ما أعجبك يا عائشة إن المؤمن إذا سجد طهر موضع جبينه سبع أرضين أو إلى سبع أرضين[2]

هذا حديث منكر.

وبكير بن الأشج لم يسمعه من عائشة شيئا.

فى خلاف ذلك [س٨٧/الف]

٣٨٢ - أخبرنا عبد الرحمن [بن مكى] بن بنجير الفقيه قال أخبرنا محمد بن محمد بن على الهاشمى قال ثنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن المخلص قال ثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال ثنا يوسف بن موسى وإبراهيم بن يعقوب الجوزجانى قال ثنا حجاج ابن منهال قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وحميد عن أنس بن مالك عن

---

١) كذا فى س

٢) كذا فى س

٣) أورده الذهبي فى تلخيص الأباطيل ص ٨١ وقال: هذا منكر منقطع. وأورده ابن عراق فى تنزيه الشريعة ٢/١٠٠ فى تعقبه على الحديث الأول كما مر.

النبي ﷺ قال : جعلت لى كل أرض طيبة مسجداً وطهوراً[1] .

هذا حديث صحيح ، أخرجه أبو بكر بن أبى زكريا فى سننه عن ابن صاعد. فهذا دليل[2] على أن الصلاة لا تجوز إلا على موضع طاهر غير نجس.

٣٨٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا [3]أحمد بن الحسين قال حدثنا[3] أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب قال [4]حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد عن ثابت (عن أنس) أن أعرابيا بال فى المسجد ، فقام إليه[4] بعض القوم ، فقال رسول الله ﷺ : دعوه ، ولا تزرموه ، فلما فرغ ، دعا بدلو ، فصبه عليه[5] .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[6].

فهذا دليل على أن الشيء النجس لا يطهر إلا بالماء .

٣٨٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن بنجير أخبرنا محمد بن محمد الهاشمى [قال حدثنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا محمد بن يحيى بن صاعد قال حدثنا رزق الله بن

---

١) ذكره الذهبى بعد ذكر حديث عائشة : وفى خلاف ذلك حديث حجاج بن منهال به ثم ذكر الحديث وقال : غريب

٢) الى هنا من س ، وسقط فى الأصل .

٣ ، ٣) من س ، وسقط فى الأصل

٤ ، ٤) من س وسقط فى الأصل

٥) النسائى : الطهارة ، باب ترك التوقيت فى الماء ١/١٠

٦) مسلم : الطهارة ، باب وجوب غسل البول ، ١/٢٣٦

موسى] قال حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمى قال حدثنا زايدة بن قدامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد فى الدور و أن يطهر ويطيب.

هذا حديث صحيح. أخرجه ابن أبى زكريا فى سننه[1] عن ابن صاعد.

(٣) باب آخر

٣٨٥ - أخبرنا على بن أبى محمد الفقيه أخبرنا عبد الله بن الحسن أخبرنا على بن إبراهيم بن حامد[2] قال حدثنا محمد بن يحيى بن أحمد بن يحيى الفقيه قال حدثنا محمد بن أحمد بن سليمان بن أبى الشيخ الواسطى حدثنى[3] أبى قال حدثنا عبد الملك بن مسلمة القرشى حدثنى المنذر بن عبد الرحمن الجراحى[4] عن موسى بن عقبة عن بشر بن سعيد حدثنى زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ احتجم فى المسجد[5].

---

١) كذا فى الأصل، وفى س: « مسنده »

٢) كذا فى س، وفى الأصل: « حامد »

٣) وفى س حدثنا

٤) كذا فى الأصل، وفى س « الخدامى »

٥) أخرجه أحمد ٥/١٨٥ عن اسحاق بن عيسى ثنا ابن لهيعة قال كتب إلى موسى بن عقبة يخبرنى عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان رسول الله ﷺ احتجم فى المسجد، قلت لابن لهيعة: فى مسجد بينه؟ قال: لا فى مسجد الرسول ﷺ: و ابن سعد فى طبقاته ١/٤٤٥ عن ابن لهيعة وأبو الشيخ الأصبهانى فى اخلاق النبى ص٢٥٨ عن عبدالله نا عبد الرحمن بن عيسى نا عبد الملك بن مسلمة القرشى به وفيه: « المنذر بن عبد الله الخزامى »

هذا [٩٦/ب] حديث منكر. وعبد الملك بن مسلمة [هذا]، قال أبوزرعة [س٨٧/ب] الرازى: ليس هو بالقوى، منكر الحديث[1]

فى خلاف ذلك

٣٨٦ - أخبرنا أبو الفرج [بن] عبد الملك البيع قال حدثنا أبونصر الزينبي قال حدثنا أبو طاهر المخاص[2] قال ثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا الحسن بن محمد قال حدثنا دفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة عن بشر بن سعيد عن زيد ثابت أن النبي ﷺ احتجر[3] فى المسجد.

= وأورده ابن الصلاح فى علوم الحديث، فى معرفة المصحف، فقال: ومثال التصحيف فى المتن ما رواه ابن لهيعة عن كتاب موسى بن بن عقبة إليه بإسناده عن زيد بن ثابت ان النبي ﷺ احتجم فى المسجد إنما هو بالراء، احتجر فى المسجد يخص أو حصير حجرة يصلى فيها، فصحفه ابن لهيعة، لكونه أخذه من كتاب بغير سماع، ذكر ذلك مسلم فى كتاب التمييز له. ص٢٥٣ وراجع أيضا تدريب الراوى ٢/١٩٣ وحديث: احتجر فى المسجد الخ الذى ذكره ابن الصلاح أخرجه البخارى فى الأذان، باب صلاة الليل ٢/٢١٤، والأدب: باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله تعالى ١٠/٥١٧ والاعتصام بالكتاب و السنة: باب ما يكره من كثرة السؤال ١٢/٢٦٤ ومسلم: صلاة المسافرين: باب استحباب صلاة النافلة فى بيته وجوازها فى المسجد ٢/٥٣٩، ٥٤٠

١) الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم ٢/٣٧١

٢) كذا فى الأصل وهو الصواب، وورد فى ش مصحفا «الملخص»

٣) كذا فى س بالراء وهو الصواب، وفى الأصل: «احتجم» بالميم وهو تصحيف

قال ابن صاعد: فمن قال: إن النبي ﷺ احتجم فى المسجد فقد صحف وأخطأ، وإنما هو احتجر بالراء.

(٤) باب فى إفراد الإقامة

٣٨٧ - أخبرنا القاضى محمد بن على بن الحسن المايانجى قال حدثنا أبو الفتوح عبد الظافر بن الحسين الأدمى - قدم علينا - أخبرنا أبو الحسن بن أبى محمد بن سعيد قال حدثنا صاعد بن محمد أبو العلاء قال حدثنا أبو جعفر محمد بن على قال حدثنا أبو محمد الحسن بن محمد قال حدثنا محمد بن سعيد قال حدثنا أحمد بن داود قال حدثنا محمد بن عبد الله عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: «من أفرد الإقامة فليس منى»[1]

هذا حديث باطل.

---

١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٩٢ من طريق الجوزقانى فقال: حدثت عن القاضى محمد بن على بهذا الاسناد وقال: هذا حديث موضوع ورجال إسناده بين مجروح ومجهول، وإنما وضعه بعض المبغضين ولا تشفى هذا غيظا، فإن فى الصحيحين أمر بلال أن يوتر الإقامة.

وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/١٤ وعزاه للجوزقانى وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٧٩ والفوائد المجموعة ص١٨ والأسرار المرفوعة ص ٣٢٩ والمصنوع ص ١٨٠

وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٤٠/ب وتلخيص الأباطيل ص٦٧ وقال: بسند مظلم عن جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رفعه وقال: وهذا باطل.

والعجلونى فى كشف الخفاء ٢/٢٦٧

وفى إسناده من المجاميل[1] غير واحد .

سئل أبو زرعة الرازى عن الضحاك بن مزاحم فقال : كوفى ثقة ، ولم يسمع من ابن عباس وقال شعبة لمشاش : الضحاك سمع من ابن عباس ؟ قال : ما رآه قط[2]. وقال أبوالحسين محمد بن إبراهيم بن شعيب القارى[3] سمعت أبا حفص يعنى عمرو بن على يقول : كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى لا يحدثان عن جويبر بن سعيد .

وقال يحيى بن معين : جويبر عن الضحاك ليس بشىء .

فى خلاف ذلك

٣٨٨ - أخبرنا عبد الرحمن [٩٧/الف] بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا احمد بن شعيب أخبرنا قتيبة قال ثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبى قلابة عن أنس[4] أن رسول الله ﷺ [س ٨٨/ الف] أمر بلالا أن يشفع الأذان ، ويوتر الاقامة[5].

---

١) كذا فى الأصل وفى س : « المجهولين »

٢) الجرح والتعديل مجلد٢ قسم١/٤٥٨ ، ٤٥٩

٣) كذا فى الأصل ، وفى س « لغازى »

٤) ورد فى النسختين : بعد قوله أنس : « قال رسول الله ﷺ » وما أثبتناه من النسائى ، وفى الصحيحين : أمر بلال .

٥) النسائى : الأذان ، باب بدء الأذان ١/٧٣

هذا حديث صحيح ، اتفق البخـــارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين فرواه البخارى عن محمد ، ورواه مسلم عن إسحاق بن راهويه وعبيد الله القواريرى ثلاثتهم عن عبد الوهاب الثقفى[١]

٣٨٩ - أخبرنا عبد الرحمن [قال أخبرنا أحمـــد قال أخبرنا أحمد قال[٢]] أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا عمرو بن على قال حـــدثنا يحيى قال حدثنـــا شعبة حدثنى أبو جعفر عن أبى المثنى[٣] عن ابن عمر قال : كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ مثنى مثنى ، والإقامة مرة مرة [إلا[٤]] انك تقول : قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة[٥]

هذا حديث صحيح . وأبو جعفر اسمه محمد [بن مسلم[٦]] بن مهران المؤذن كوفى ثقة ، وأبو المثنى اسمه مسلم المؤذن ، وهو أيضا ثقة .

(٥) باب رفع اليدين فى الصلاة

٣٩٠ - أخبرنا حمد بن نصر اخبرنا[٧] أبو الفرج على بن محمد بن عبد الحميد البجلى

---

١) البخارى : الأذان ، باب الأذان مثنى مثنى ٢/٨٢
ومسلم : الصلاة ، باب الأمر بشفع الأذان وإيتار الإقامة ١/٢٨٦
٢) من س ، وسقط فى الأصل ، وانظر الاسناد الذى قبله .
٣) ورد فى النسختين : « ابن » وهو خطأ ، والتصحيح من س
٤) من س وليس فى النسختين
٥) النسائى : الأذان ، باب بدء الأذان ١/٧٣
٦) من س .
٧) وفى س حدثنا

قال حدثنا أبو بكر محمد بن على بن لال قال حدثنا عبد الرحمن بن على بن محمد الفقيه النيسابورى حدثنى أبى قال حدثنا المأمون بن أحمد السلمى قال حدثنا المسيب بن واضح عن ابن المبارك عن يونس عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال : من رفع يديه فى الصلاة فلا صلاة له[1].

هذا حديث باطل لا أصل له .

والمأمون بن أحمد هذا كان دجالا من الدجاجلة كذابا وضاعا خبيثا ، خزاه الله .

فى خلاف ذلك

٣٩١ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك [٩٧/ب] أخبرنا أبو القاسم عبدالكريم بن هوازن القشيرى قال حدثنا ابوالحسين أحمد بن محمد بن عمر الزاهد قال حدثنا محمد بن إسحاق الثقفى قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه قال : كان النبى ﷺ يرفع يديه إذا افتتح

---

١) أورده ابن حبان فى ترجمة مامون ٣/٤٦ وابن طاهر فى موضوعاته ص٦١ وأخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٩٦ من طريق الجوزقانى ، فقال حدثت عن حمد بن نصر به وأعله بمأمون ، وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/١٩ وعزاه للجوزقانى وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٧٩ وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٤٠/ب وتلخيص الأباطيل ص ٦٨ والميزان ٣/٤٢٩ فى ترجمة مأمون ، وأقره الحافظ فى اللسان ٥/٧ ، وأورده ابن القيم فى المنار المنيف ١٢٩ وأورده القارى فى الاسرار المرفوعة ص ٨١ و٣٣٤ والمصنوع ص ١٨٣ والشوكانى فى الفوائد المجموعة ص٢٩ والعجلونى فى كشف الخفاء ص٢/٢٤١ وانظر أيضا سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ص٤٠

الصلاة حذو منكبيه [س ٨٨/ب] وإذا ركع رفع رأسه من الركوع مثل ذلك، ويقول: ربنا ولك الحمد، ولا يفعل ذلك بين السجدتين.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى ومسلم[1] فى الصحيحين عن القعنبى عن مالك[2].

٣٩٢ - أخبرنا إسماعيل بن على الجعفرى[3] أخبرنا أحمد بن على بن خلف قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ قال حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد ابن حمدان الصيرفى - بمرو - قال حدثنا إبراهيم بن هلال قال حدثنا على بن إبراهيم قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا يونس بن يزيد الأيلى عن الزهرى أخبرنى سالم بن عبد الله عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ: إذا قام فى الصلاة رفع يديه حتى يكونا حذو منكبيه، ثم كبر قال: وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع، ويفعل ذلك حين يرفع رأسه من الركوع فيقول: سمع الله لمن حمده، ولا يفعل ذلك فى السجود. قال: وكان ابن المبارك يرفع يديه كذلك فى الصلوات الخمس، والتطوع والعيدين والجنائز».

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم فى إخراجه فى الصحيحين. فرواه البخارى عن محمد بن مقاتل المروزى عن عبد الله بن المبارك. [ورواه

---

١) سقط من س «ومسلم».

٢) البخارى: الأذان، باب رفع اليدين فى التكبيرة الأولى مع الافتتاح سواء ٢/٢١٨ ومسلم: الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع وفى الرفع من الركوع ١/٢٩٢ و سند مسلم غير سند البخارى وليس فى أسانيده القعنبى عن مالك.

٣) كذا فى الأصل، و فى س «العقرى»

مسلم عن محمد بن عبد الله بن قهزاد عن سلمة بن سليمان عن ابن المبارك[1]"[2].

ورفع اليدين فى الصلاة [٩٨/ألف] سنة صحيحة عن رسول الله ﷺ رواها عنه أبو بكر، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلى بن أبى طالب، وعبد الرحمن ابن عوف، والحسين بن على بن أبى طالب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله ابن عمر بن الخطاب، ومالك بن الحويرث، ووائل بن حجر، وأنس بن مالك، وأبو هريرة، وجابر بن عبد الله، وأبو حميد الساعدى، ومعاذ بن جبل، وأبو سعيد الخدرى، والبراء بن عازب، وسلمان الفارسى، وعبد الله بن عمرو العاص، وعقبة بن عامر، وأبو أمامة الباهلى [س ٨٨/ب] وعمار بن ياسر، وأبو موسى الأشعرى، وسهل بن سعد الساعدى، وعمر بن قتادة الليثى، وعمران بن حصين، وبريدة بن الحصيب الأسلمى، وعائشة بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنهم أجمعين[3].

---

١) سقط من س.

٢) البخارى: الأذان، باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع وفيه: محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك أخبرنا يونس عن الزهرى الخ.
مسلم: الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع وفى الرفع من الركوع ١/٢٩٢ وفيه: حدثنى محمد بن عبد الله بن قهزاد حدثنا سلمة ابن سليمان أخبرنا يونس عن الزهرى به.

٣) أورد ابن الجوزى هؤلاء الرواة من الصحابة الذين رووا عن النبى ﷺ حديث رفع اليدين سوى سلمان الفارسى و البراء بن عازب ولعلهما سقطا فى الطبعة السلفية، الموضوعات ٢/٩٨

(٦) باب رفع اليدين فى الركوع

٣٩٣ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا[1] محمد بن يحيى المزكى قال حدثنا محمد بن الحسين السلمى قال حدثنا حامد بن عبد الله الواعظ قال حدثنا على بن محمد ابن عيسى قال حدثنا محمد بن عكاشة الكرمانى قال حدثنا المسيب بن واضح قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهرى عن أنس قال قال رسول الله ﷺ : من رفع يديه فى الركوع فلا صلاة له[2] ».

هذا حديث موضوع باطل .

ومحمد بن عكاشة هذا كان كذابا خبيثا يضع الحديث .

= وقال الألبانى : الرفع عند الركوع والرفع منه ، ورد فيه أحاديث كثيرة جدا عنه ﷺ ، بل هى متواترة عند العلماء ، بل ثبت الرفع عنه ﷺ مع كل تكبيرة فى أحاديث كثيرة ، ولم يصح الترك عنه ﷺ إلا من طريق ابن مسعود رضى الله عنه ، فلا ينبغى العمل به لأنه نافٍ ، وقد تقرر عند الحنفية وغيرهم : أن المثبت مقدم على النافى ، هذا إذا كان المثبت واحداً ، فكيف إذا كانوا جماعة كما فى هذه المسألة ، فيلزمهم - عملا بهذه القاعدة مع انتفاء العارض - أن يأخذوا بالرفع ، وأن لا يتعصبوا للمذهب بعد قيام الحجة ، ولكن المؤسف أنه لم يأخذ به منهم إلا أفراد من المتقدمين والمتأخرين حتى صار الترك شعاراً لهم !! سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٤١/٢

١) وفى س حدثنا

٢) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٩٧/٢ بسنده عن محمد بن الحسين السلمى به ولفظه : من رفع يديه فى التكبير فلا صلاة له ، ثم قال : وقد رواه محمد بن عكاشة عن المسيب مرة أخرى فقال فيه : من رفع يديه فى الركوع فلا صلاة له ، واتهم =

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سئل أبو زرعة عن محمد بن عكاشة الكرماني فقال: رأيته وكتبت عنه، وكان كذابا، قدم علينا مع محمد ابن رافع النيسابوري، وكان رفيقه [٩٨/ب][1].

في خلاف ذلك

٣٩٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين [بن محمد] أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن علي أخبرنا علي بن حجر أخبرنا إسماعيل عن سعيد عن قتادة عن نصر بن عاصم الليثي عن مالك ابن الحويرث، قال: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يبلغا[2] فروع أذنيه»[3].

= يوضحه محمد بن عكاشة ثم ذكر حديث ابن عمر الآتي من الصحيحين في خلاف ذلك وأقره السيوطي في اللآلي ٢/١٩ وعزاه للجوزقاني، وأورده الحافظ في اللسان ٥/٢٨٩ من طريق الحاكم.

وأورده القاري في الأسرار المرفوعة ص ٤٩٢، ٤٩٥، والشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٩ وقال ابن القيم أحاديث المنع من رفع اليدين في الصلاة عند الركوع والرفع منه كلها باطلة على رسول الله ﷺ لا يصح منها شيء، المنار المنيف ص ١٣٧ وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ٢/٤٠، ٤١

١) الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/ص ٥٢

٢) كذا في الأصل وهو الصواب، وفي س «بلغنا» وهو تصحيف من بلغتا

٣) النسائي: الافتتاح باب رفع اليدين حيال الأذنين ١/١٠٢ ولكن فيه: عن يعقوب بن إبراهيم ثنا ابن علية [أي إسماعيل بن إبراهيم] عن سعيد عن قتادة الخ، وفي رواية أخرى: عن محمد بن عبد الأعلى ثنا خالد ثنا شعبة عن قتادة به.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى موسى[١] عن ابن أبى عدى عن سعيد[٢].[٣]

٣٩٥ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد الجهنى[٤] أخبرنا عبد الملك بن محمد الاسفرائينى قال حدثنا يعقوب بن إسحاق [س ٨٩/ب] الحافظ قال حدثنا محمد بن إسحاق الصنعانى[٥] قال حدثنا عفان ابن مسلم قال حدثنا همام قال حدثنا محمد بن جحادة حدثنى عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل ومولى لهم انهما حدثاه عن أبيه وائل بن حجر انه رأى النبى ﷺ رفع يديه حين دخل فى الصلاة، فكبر و وصف همام حيال أذنيه، ثم التحف بثوبه، ثم وضع [يده[٦]] اليمنى على اليسرى، فلما أراد أن يركع أخرج يديه من الثوب، ثم رفعهما، فكبر، فركع، فلما قال: سمع الله لمن حمده، رفع يديه، فلما سجد سجد بين كفيه».

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب عن عفان[٧].

---

١) هو «محمد بن المثنى»

٢) كذا فى س ومسلم، وورد فى الأصل: «سعد» وهو خطأ.

٣) مسلم: الصلاة، باب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين مع تكبيرة الإحرام والركوع وفى الرفع من الركوع ١/٢٩٣

٤) كذا فى س، وفى الأصل: «النجمى»

٥) كذا فى الأصل وهو الصواب، وورد فى س: «الصغانى» وهو تصحيف.

٦) من س

٧) كذا فى النسختين: «عن زهير بن حرب عن عفان» والذى فى مسلم هو: عن زهير =

(٧) باب آخر

٣٩٦ - أخبرنا ابو بكر محمد بن أحمد بن الحسن الجوهرى قال حدثنا أبو الحسن على بن منصور بن محمد الأديب الكشى[١] قال حدثنا عمر بن أحمد بن مسرور قال حدثنا أبو أحمد الحسين بن على التميمى قال حدثنا محمد بن إبراهيم بن زياد قال [٩٩/الف] حدثنا هشام بن عمار الدمشقى قال حدثنا رفدة بن قضاعة الغسانى قال حدثنا الأوزاعى عن عبد الله بن عبيد[٢] بن عمير الليثى عن أبيه عن جده قال[٣]: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه مع كل تكبيرة فى الصلاة المكتوبة[٤].

= ابن حرب عن سفيان بن عيينة دن الزهرى عن سالم عن أبيه فليس فى أحاديث مسلم حديث وائل بن حجر، وأما حديث وائل بن حجر فأخرجه النسائى: الافتتاح، باب رفع اليدين حيال الأذنين ١/١٠٢ عن قتيبة ثنا أبو الأحوص عن أبى اسحاق عن عبد الجبار ابن وائل عن أبيه وذكر الحديث نحوه، و فى باب موضع الابهامين ١/١٠٤ بسنده عن عبد الجبار بن وائل أبيه وذكر نحوه مختصراً .

١) كذا فى الأصل، فى س، « الطسى »

٢) كذا فى س، وهو الصحيح، وورد فى الأصل، « عبيد الله » وهو تصحيف، انظر التقريب ١/٤٣١ والتهذيب ٥/٣٠٨

٣) كذا فى س، وفى الأصل « قال قال رسول الله » وهو خطأ .

٤) أخرجه ابن ماجه فى الصلاة باب رفع اليدين إذا ركع ١/٢٨٠ و قال البوصيرى فى زوائد ابن ماجه : هذا إسناد فيه رفدة بن قضاعة وهو ضعيف، وعبد الله لم يسمع من أبيه . وأورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص٦٩ وقال : هذا منكر، ورفدة ليس بشىء .

ورواه محمد بن العباس الدمشقي عن هشام بن عمار عن رفدة بن قضاعة عن الأوزاعي عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده ان النبي ﷺ كان يرفع يديه في كل خفض ورفع[1].

هذا حديث منكر، ما رفع النبي ﷺ في كل خفض ورفع قط. وحديث الزهري عن سالم عن أبيه يصرح بضده أنه لم يكن يفعل ذلك بين السجدتين، ورفدة بن قضاعة كان ممن يتفرد بالمناكير عن المشاهير، لا يحتج به، إذا وافق الثقات، فكيف إذا انفرد عن الأثبات بالأشياء المناكير[2]، وقال عبد الرحمن ابن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي يقول: رفده بن قضاعة منكر الحديث[3] [س ٩٠/لف]

(٨) باب آخر

٣٩٧ - أخبرنا أبو العلاء بن نصر[4] المؤدب أخبرنا أبو القاسم علي بن محمد بن

---

١) أورده ابن حبان في ترجمة رفدة عن محمد بن العباس به ١/٣٠٤ ومنه نقل الجوزقاني كلامه من قوله: هذا حديث منكر، إلى قوله: فكيف إذا انفرد عن الأثبات بالأشياء المناكير، وأورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ١٥، وأخرجه ابن الجوزي في العلل ١/٤٢٩ من طريق ابن حبان، والذهبي في مختصر العلل ص ٦٣٣ وقال: انفرد به رفدة مجروح وحديث ابن عمر يخالفه، قلت: وهو حديث متفق عليه، وفيه إثبات الرفع عند بدء الصلاة وعند الركوع ورفع الرأس من الركوع، وان لا يفعل ذلك في السجود، انظر باب رفع اليدين اذا كبر و إذا ركع من البخاري ١/٢٩١ وباب استحباب رفع اليدين حذو المنكبين ١/٢٩٢ وهو المشار اليه عند الجوزقاني بحديث الزهري عن سالم عن أبيه.

٢) المجروحين ١/ ٣٠٤

٣) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢ ص ٥٢٣

٤) كذا في الأصل وهو الصواب، وورد في س «نصير» وهو تصحيف

على الكوفى ـ قدم علينا ـ قال حدثنا أبو بكر [أحمد[1]] بن على بن إبراهيم بن منجويه[2] الحافظ[3] قال حدثنا أبو عمرو بن أبى جعفر قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن بشر بن حرب قال سمعت ابن عمر يقول: أرايتم رفعكم أيديكم فى الصلاة هكذا ـ ورفع حماد يديه حتى حاذاهما أذنيه ـ والله انها لبدعة، ما زاد رسول الله ﷺ على هذا شيئا [قط[4]] وأومأ حماد إلى ثدييه[5].

---

١) من س

٢) كذا فى س وهو الصواب بالميم انظر تذكرة الحفاظ ١٠٨٥ وتبصير المنتبه ١٠٨٥ وفى الأصل بالفاء وهو تصحيف.

٣) لم يرد فى س «الحافظ»

٤) من س.

٥) أورده ابن حبان عن الحسن بن سفيان، وقال: وقد تعلق بهذا الخبر جماعة ممن ليس الحديث صناعتهم فزعموا أن رفع اليدين فى الصلاة عند الركوع وعند رفع الرأس منه بدعة، وإنما قال ابن عمر: أرايتم رفعكم أيديكم فى الدعاء بدعة يعنى إلى أذنيه، ما زاد رسول الله ﷺ على هذا، يعنى ثدييه، هكذا فسره حماد بن زيد وهو ناقل الخبر، ثم ذكر الحديث وزاد: و العرب تسمى الصلاة دعاء فخبر حماد هذا (ذكر لفظه وقال) أراد به الدعاء، والدليل على صحة ما قلت، ثم ذكر عن الحسن ابن سفيان بسنده عن ابن عمر قال: والله ما رفع نبى الله ﷺ يديه فوق صدره فى الدعاء، جود الحسين بن واقد (أحد الرواة) حفظه، و أتى الحديث على جهته كما ذكرنا ١/١٨٦ وأورده ابن الجوزى فى العلل ١/٤٢٩ والذهبى فى مختصر العلل ص ٦٣٥ و تلخيص الأباطيل ص ٧٠ والميزان ١/٣١٥ وأعلاه ببشر بن حرب. وكذا ابن طاهر فى موضوعاته ص ٣

هذا حـــديث منكر، تفرد به بشر بن حرب [٩٩/ب] عن ابن عمر. وبشر هذا كنيته: أبو عمرو، وعـداده فى أهل البصرة، روى عنه الحمادان تركه يحيي القطان، وكان ابن المـدينى لا يرضاه، لانفراده عن الثقـــات ما ليس من أحاديثهم. مات فى ولاية يوسف بن عمر على العراق: وكانت ولايته من سنة إحدى وعشرين ومائة إلى سنة أربع وعشرين ومائة، وقال أحمـد بن زهير: سئل يحيي بن معين عن بشر بن حرب، فقال: ضعيف[1].

وقال محمد بن حمويه بن الحسن: سمعت أبا طالب يقول: قلت لأحمد بن حنبل: بشر بن حرب؟ قال: ليس هو بقوى الحديث.

وقال عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازى: سألت أبى عن أبي عمرو يعنى بشر ابن حرب؟ فقال: شيخ ضعيف الحديث، هو وأبوهارون العبدى متقاربان، وسئل أبو زرعة عن بشر بن حرب فقال: ضعيف الحديث[2].

فى خلاف ذلك

٣٩٨ ـ أخبرنا أبو محمد الزاهد أخبرنا أبو نصر القاضى أخبرنا ابو بكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى قال أخبرنا إسماعيـل بن مسعود قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن نصر بن عاصم أنه حدثهم عن مالك بن الحويرث أنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه إذا كبر، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع حتى يحاذى بهما فروع أذنيه[3].

---

١) ترجمة بشر من كلام ابن حبان ١/١٨٦

٢) الجرح والتعديل مجلد١ قسم ١/٣٥٤

٣) النسائى: الافتتاح، باب رفع اليدين حذو فروع الأذنين ١/١٢٦ وفيه: يرفع يديه إذا رفع رأسه من الركوع

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم فى الصحيح [٩٠/ب] عن ابن أبى عدى عن سعيد[١] .

(٩) باب فى الإمامة

٣٩٩ ـ أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا أبو عبد الله عبد الكريم بن عبد الكريم السالوسى[٢] قال حدثنا القاضى أبو العباس أحمد بن محمد البصرى قال حدثنا القاضى أبو على الزجاجى[٣] [١٠٠/الف] الطبرى ـ بآمل ـ قال حدثنا على بن الحسن المروزى قال حدثنا الحضرمى قال حدثنا حسان بن يوسف التميمى قال حدثنا محمد بن مروان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ان رسول الله ﷺ قال:

« يؤم القوم أحسنهم وجها[٤] ».

هذا حديث منكر . وإسناده ضعيف ،

والحضرمى الذى روى عن حسان مجهول .

فى خلاف ذلك

٤٠٠ ـ أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا البندار أبو القاسم البغدادى قال حدثنا أبو الحسين على بن محمد بن بشران قال حدثنا إسماعيل بن محمد الصفار قال حدثنا

---

١) مسلم : الصلاة ، استحباب رفع اليدين ١/٢٩٣ وسياق الجوزقانى مثله .

٢) كذا فى النسختين

٣) كذا فى الأصل ، و هو الصواب ، انظر تبصير المنتبه ص ٦٥٧ وورد فى س : « الدباجى » وهو تصحيف

٤) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/١٠٠ من طريق الجوزقانى فقال : أخبرت عن

أحمد بن منصور الرمادى قال حدثنا عبد الرزاق عن[1] معمر عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج[2] عن أبى مسعود الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ : يؤم القوم أقرؤهم ، فإن كانوا فى القراءة سواء ، فأقدمهم هجرة ، فان كانوا

= عبد الله بن عبد الله الساسى (كذا) أنبأنا القاضى أبو العباس أحمد بن محمد البصرى به . وقال : موضوع ، ومحمد بن مروان هو السدى الصغير قال يحيى : ليس بثقة ، والخضرمى مجهول ، وأورده السيوطى ٢/٢١ ، ٢٢ وعزاه للجوزقانى وتعقبه ، وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٠٣ و الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٤١/الف وقال سنده ظلمة ، وفيه كذاب محمد بن مروان السدى ، وفى تلخيص الأباطيل ص٧١ وقال : هذا باطل ، وأورده القارى فى الاسرار المرفوعة ص٣٩٣ والمصنوع ص ٢٠٩ والشوكانى ، الفوائد المجموعة ص٣١ والعجلونى فى كشف الخفاء ٢/٣٨٦ ، وتعقب السيوطى هو أن محمد بن مروان تابعه حسين بن المبارك عن اسماعيل بن عياش عن هشام ، والبلاء من حسين فإنه يحدث بمنكرات ، وقد روى هذا الحديث الديلمى وابن عدى وعنه ابن عساكر عن حسين بن المبارك ، ورواه ابن عساكر أيضا من طريق محمد بن صبيح بن يوسف ثنا اسماعيل بن محمد بن عبد الله بن أبى البخترى عن هشام به ، أورده فى ترجمة محمد بن صبيح ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا ، ومن بينه وبين هشام لم أعرفهم ، اللآلى ٢/٢٢ وسكت السيوطى عليه ، وذكر له أيضا شاهداً آخر من حديث عمرو بن أخلب نحوه ، وهو أيضا منكر لا أصل له وحديث الحسين بن المبارك أورده الذهبى فى الميزان ١/٥٤٨ وكذا الحافظ فى اللسان ٢/٣١٣

١) كذا فى س وهو الصواب وفى الأصل « بن معمر » وهو تصحيف .

٢) بالضاد المفتوحة والميم الساكنة والعين المفتوحة على وزن جعفر .

فى الهجرة سواء، فأعلمهم بالسنة فإن كانوا فى العلم سواء فأقدمهم سنا، ولا تؤم[1] رجلا فى سلطانه ولا تجلس على تكرمته فى بيته إلا أن يأذن لك.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى كريب عن أبى معاوية عن الأعمش[2]،

(١٠) باب القراءة فى الظهر والعصر

٤٠١ - أخبرنا عبد الملك بن مكى أخبرنا يوسف بن محمد أخبرنا[3] محمد بن عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن مهاجر البغدادى قال حدثنا وهيب[4] بن جرير بن حازم عن أبيه عن أبى يزيد المدينى عن عكرمة عن ابن عباس قال: ليس فى الظهر والعصر قراءة، قراءة رسول الله ﷺ لنا قراءة وسكوته لنا سكوت[5].

هذا حديث باطل.

وأبو يزيد هذا اسمه كنيته، سئل مالك عنه؟ فقال: لا أعرفه. ومحمد بن مهاجر ليس بثقة ولا مأمون. [س ٩١/ألف]

---

١) كذا فى س، وهو الصحيح، ورد فى الأصل بالياء

٢) مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة ١/٤٦٥ إلا أن فى رواية مسلم فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلمهم بالسنة، ثم أقدمهم هجرة.

٣) وفى س حدثنا

٤) كذا فى س وفى الأصل وهب وكذا فى العلل.

٥) أورده ابن الجوزى فى العلل ١/٤٢٣ وانظر الكلام عليه فى الحديث الآتى.

٤٠٢ ـ أخبرنا عبد الملك [١٠٠/ب] أخبرنا يوسف أخبرنا محمد بن عثمان قال حدثنا [محمد بن[1]] الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن مهاجر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي جهضم [عن عبد الله بن[2]] عبيد الله عن ابن عباس قال: ليس في الظهر قراءة، لو كان فيها لأسمعناها النبي ﷺ[3].

هذا حديث باطل. واسناده حسن لولا محمد بن مهاجر البغدادي، وليس يأخذ بهذا الحديث أحد من المدينة، وأهل العراق ولا فقهاء الأمصار.

في خلاف ذلك

٤٠٣ ـ أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا الفضل بن عبد الله بن المحب ـ بنيسابور ـ قال حدثنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن عمر الخفاف قال حدثنا

---

١) من س، وسقط في الأصل

٢) سقط في الأصل، واستدركناه من س

٣) أورده ابن الجوزي في العلل ١/٤٣٢ وقال فيه والذي قبله: هذان حديثان لا يصح، كلاهما من عمل محمد بن مهاجر، والذهبي في مختصر العلل ص ٦٣٩ وقال فيه: محمد بن مهاجر وضاع

وقال الأستاذ الأثري: وقد صح عن ابن عباس أنه كان يشك في القراءة في الظهر والعصر تارة وينفي أخرى وربما أثبتها، أما نفيه فرواه أبو داود ١/٢٩٧ والطحاوي ١/١٤١ وأحمد ٢/٢٤٩ وأما شكه فرواه أحمد ١/٢٥٧ وأبو داود ١/٢٩٧ من رواية عكرمة. وأما إثباته ذلك عنه فقد صح عنه عند الطحاوي ١/١٤١ بل قد صح عنه أنه كان يقرأ خلف الامام بفاتحة الكتاب في الظهر والعصر ويأمر به كما أخرجه الطحاوي ١/١٤١ والبيهقي في القراءة ص ٦٤ وليس هذا موضع بسط.

أبو العباس محمد بن إسحاق السراج قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا الوليد ابن مسلم قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا يحيى بن أبي كثير قال حدثنا عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ بأم القرآن وسورتين[1] معها في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر والعصر، و يسمعنا الآية أحيانا، وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الظهر.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن الأوزاعي[2].

٤٠٤ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا الفضل بن عبد الله قال حدثنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس قال حدثنا محمد بن رافع قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا همام بن يحيى وأبان بن يزيد جميعا عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين الأوليين من الظهر والعصر بفاتحة الكتاب وسورة، يسمعنا الآية أحيانا ويقرأ في الركعتين [١٠١/ألف] الأخريين بفاتحة الكتاب.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة [عن يزيد ابن هارون[3]].[4]

٤٠٥ - أخبرنا محمد أخبرنا[5] الفضل قال حدثنا أبو الحسين، قال حدثنا

---

١) في صحيح البخاري: «وسورة معها»

٢) البخاري: كتاب الأذان: باب إذا أسمع الإمام الآية ٢/٢٦١ وأخرجه أيضا في عدة مواضع انظر الأرقام ٧٥٩، ٧٦٢، ٧٧٦، ٧٧٩

٣) كذا في الأصل، وبدونه في س.

٤) مسلم: كتاب الصلاة، باب القراءة في الظهر والعصر ١/٣٣٣

٥) وفي س حدثنا

أبو العباس السراج [س ٩١/ب] قال حدثنا قتيبة ويوسف بن موسى قالا حدثنا جرير عن الأعمش عن عمارة[1] بن عمير عن أبي معمر قال: قلنا لخبـــاب: أكان رسول الله ﷺ يقرأ فى الظهر والعصر؟ فقال: نعم! فقلنـــا: من أين علمت ذلك؟ قال: باضطراب لحيته.

هـــذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد وأبو معمر هذا اسمه عبد الله بن سخبرة[2].

(١١) باب القراءة فى المغرب

٤٠٦ - أخبرنا عبد الملك بن مكى أخبرنا يوسف بن محمد قال حدثنا محمد بن عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد ابن مهاجر البغدادى قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبى سلمة بن[3] عبـــد الرحمن عن عمر أنه صلى بالناس المغرب، فلم يقرأ فيها، فقيل له: إنك لم تقرأ، فقال: كيف كان الركوع والسجود؟ قالوا: حسن. قال: فلا بأس[4].

هذا حديث باطل. ومحمد بن مهاجر ليس بثقة ولا مأمون.

---

١) كذا فى البخارى، وفى النسختين «عمار»

٢) البخارى: الأذان، باب من خافت القراءة فى الظهر والعصر ٢/٢٦٠

٣) كذا فى س، وهو الصواب، وورد فى الأصل: «عن»

٤) أورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٤٦١ وقال لايصح بل باطل واتهم به محمد بن مهاجر، والذهبى فى تلخيص الأباطيل ص٧٢ وقال: هذا باطل، وقال فى محمد بن مهاجر: وما أقل الحياء. وأيضا أخرجه البيهقى بسنده عن محمد بن إبراهيم العبدى ثنا ابن بكير عن مالك به.

فى خلاف ذلك

٤٠٧ - أخبرنا أبو طاهر الروذراوردى أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا محمد ابن عبد الله قال حدثنا أبو النضر قال حدثنا عثمان بن سعيد ، ومحمد بن أيوب قالا حدثنا على بن المدينى قال حدثنا سفيان قال حدثنا الزهرى عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت ان رسول الله ﷺ قال : لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب » .

هذا حديث صحيح . أخرجه [١٠١/ب] البخارى فى الصحيح عن على بن المدينى[1] .

(١٢) باب فى صلاة العصر

٤٠٨ - أخبرنا أبو الفرج بن على بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا أحمد بن على بن لال قال حدثنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفار قال حدثنا محمد بن على الوراق قال حدثنا أبو سلمة قال سمعت عبد الواحد [س ٩٢/ألف] أباالرماح الكلابى[2] قال حدثنا عبد الله بن رافع بن خديج :

= وقد تابع محمد بن إبراهيم ، محمد بن المهاجر فلا ذنب له ، وقال ابن عبد البر فى الاستذكار : حديث منكر ليس عند يحيى و طائفة معه لأنه رماه مالك من كتابه بأخرة ، وقال : ليس عليه العمل لأن النبى ﷺ قال : كل صلاة لا يقرأ فيها بأم القرآن فهى خداج ، والصحيح عن عمر أنه أعاد الصلاة، انظر الجوهر النقى مع البيهقى ٢/٣٤٧

١) البخارى : الأذان : باب وجوب القراءة للإمام والمأموم فى الصلوات كلها ٢/٢٣٧

٢) هو عبد الواحد بن نافع أو نفيع أو رافع أبو الرماح الكلابى أو الكلاعى وهما رجل واحد كما قال الحافظ ابن حجر وتكرر للاختلاف فى اسم الأب

أذن مؤذن لصلاة العصر، فكأنه عجلها فلامه، وقال: ويحك: أخبرنى أبى، وكان من أصحاب النبى ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يأمرهم بتأخير العصر[1].

هذا حديث منكر، ضعيف الإسناد من جهة عبد الواحد، فقال [ابن حبان]: وهو شيخ ضعيف، يروى عن أهل الحجاز المقلوبات وعن أهل الشام الموضوعات، لا يحل ذكره فى الكتب إلا على سبيل الطعن فيه.

ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة.

فى خلاف ذلك

٤٠٩ - أخبرنا عبد الملك بن مكى أخبرنا عبدوس بن عبد الله [قال حدثنا

---

١) أورده ابن حبان فى ترجمة عبد الواحد بن نافع الكلابى، المجروحين ٢/١٥٤ وابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص٤٥، وأورده البخارى فى التاريخ الكبير مجلد ٣ قسم ١/٨٩ و٢/٣/٦٢ والصغير ص١٦١، ١٦٢ والدارقطنى فى سننه ١/٢٥١ وقال: ضعيف الاسناد من جهة عبد الواحد هذا لأنه لم يروه عن ابن رافع بن خديج غيره، و قد اختلف فى اسم ابن رافع هذا، ولا يصح هذا الحديث عن رافع ولا عن غيره من الصحابة، والصحيح عن رافع بن خديج وعن غير واحد من أصحاب النبى ﷺ ضد هذا، وهو التعجيل بصلاة العصر والتبكير بها، ثم ذكر الرواية الصحيحة عن رافع وهى التى ذكرها الجوزقانى فى الرد على هذا الحديث. وابن الجوزى فى العلل ١/٣٨٩ من طريق الدارقطنى، وأبو نعيم فى أخبار اصبهان ١/٦٨

وأورد الذهبى فى مختصر العلل ص ٥٨٥ والميزان ٢/٦٧٢، ٦٧٦ والحافظ فى اللسان ٤/٧٩، ٨٠ وقال: وذكره الجوزقانى فى الموضوعات، وحكى كلام ابن حبان سواء ثم قال: و لا يصح هذا الحديث عن رافع و لا عن غيره من الصحابة رضى الله عنهم.

محمد بن عيسى الصوفى قال حدثنا ابو الحسن على بن عمر الدارقطنى قال حدثنا أبوبكر النيسابورى[1] أخبرنا عباس بن الوليد بن مزيد أخبرنى أبى قال سمعت الأوزاعى حدثنى أبو النجاشى حدثنى رافع بن خديج قال : كنا نصلى مع النبى ﷺ صلاة العصر، ثم تنحر الجزور، فتقسم عشر قسم[2]، ثم تطبخ، فنأكل لحما نضيجا[3] قبل أن تغيب الشمس[4].

هذا حديث حسن[5].

وأبو النجاشى هذا اسمه عطاء بن صهيب ثقة مشهور، صحب رافع بن خديج ست سنين. وروى عنه عكرمة بن عمار ويحيى بن أبى كثير والأوزاعى وأيوب بن عتبه وغيرهم. وحديثه عن رافع بن خديج [١٠٢/الف] أولى من حديث عبد الواحد الكلابى عن ابن رافع.

٤١٠ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن على أخبرنا قتيبة

---

١) ما بين القوسين سقط من س، وهو ثابت فى الاصل والدارقطنى

٢) كذا فى الأصل، وورد فى س: كنا نصلى المصر مع النبى ﷺ، وأقسام بدل قسم، وما أثبتناه من س موافق للدارقطنى.

٣) ورد فى الأصل: «نظيفا» وهو تصحيف

٤) سنن الدارقطنى ١/٢٥٢، والكلام على الراوى منقول منه إلا قوله: يحيى بن أبى كثير فليس فى الدارقطنى.

٥) الحديث اخرجه مسلم: المساجد ومواضع الصلاة. باب استحباب التبكير بالعصر ١/٤٣٥ عن محمد بن مهران الرازى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوازعى بهذا الإسناد

قال حدثنا الليث عن بن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ صلى صلاة العصر والشمس فى حجرتها، لم يظهر الفيء من حجرتها[1].

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن قتيبة[2].

٤١١ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد[س ٩٢/ب] أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أنه أخبره أن رسول الله ﷺ كان يصلى العصر، والشمس مرتفعة حية، فيذهب[3] الذاهب إلى العوالى، والشمس مرتفعة[4].

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[4].

٤١٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد [أخبرنا أحمد بن الحسين[5]] أخبرنا أحمد ابن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا على بن حجر بن إياس بن مقاتل أخبرنا إسماعيل قال حدثنا العلاء بن عبد الرحمن أنه دخل على أنس بن مالك بالبصرة فى داره حين انصرف من الظهر، وداره بجنب المسجد، فلما

---

١) النسائى: المواقيت، باب تعجيل العصر ١/٦٠

٢) البخارى: مواقيت الصلاة، باب وقت العصر ٢/٢٥ وأخرجه أيضا مسلم فى المساجد، باب أوقات الصلوات الخمس ١/٤٢٥

٣) النسائى: المواقيت، باب تعجيل صلاة العصر ١/٦٠

٤) مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر ١/٤٣٢ وأخرجه أيضا البخارى فى مواقيت الصلاة، باب وقت العصر ٢/٢٨

٥) سقط من س.

دخلنا عليه، قال: صليتم العصر؟ قلت: لا! إنما انصرفنا الساعة من الظهر. قال: فصلوا العصر. قال: فقمنا، فصلينا، فلما انصرفنا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: تلك صلاة المنافق، جلس يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قرني الشيطان، قام، فنقر أربعا، لا يذكر الله عز وجل فيها إلا قليلا[1].

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن علي بن حجر[2]

(١٣) باب الإشارة في الصلاة

٤١٣ - أخبرنا أبو بكر المزكي [١٠٢/ب] أخبرنا أبو طالب علي بن إبراهيم بن الصباح و أبو علي أحمد بن محمد بن بندار قالا حدثنا[3] أحمد بن علي بن لال قال حدثنا عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق قال حدثنا محمد بن الفضل بن سلمة قال حدثنا محمد بن معاوية قال حدثنا حفص بن عبد الرحمن عن محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن أبي غطفان عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ: من أشار في صلاته إشارة تفهم عنه، فليعد صلاته[4].

---

١) النسائي: المواقيت، باب التشديد في تأخير العصر ١/٦٠، وورد في س: «لا يذكر الله عز وجل إلا قليلا»، وورد في الأصل: «لا يذكر الله تعالى فيها إلا قليلا»، وأثبتنا ما في النسائي.

٢) مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التبكير بالعصر ١/٤٣٤

٣) وفي س أخبرنا

٤) أخرجه أبو داود: الصلاة، باب الاشارة في الصلاة ١/٣٥٦ وقال: هذا الحديث وهم. والدارقطني في سننه ٢/٨٣ وقال: قال لنا ابن أبي داود: أبو غطفان هذا رجل مجهول. والبيهقي في السنن الكبرى ٢/٢٩٢، وابن الجوزي في العلل ١/٤٣٠ بسنده عن محمد بن اسحاق بهذا اللفظ: من أشار في الصلاة إشارة تفقه أو تفهم فقد قطع الصلاة. وقال: =

هذا حديث منكر. مداره على محمد بن إسحاق، وهو ضعيف الحديث وأبو غطفان هذا رجل مجهول.

فى خلاف ذلك [س٩٣/الف]

٤١٤ - أخبرنا أبو بكر المزكى أخبرنا[1] أبى أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر النورى[2] قال حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد بن عمر الزاهد قال حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفى قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن أبى الزبير عن جابر أنه قال: ان رسول الله ﷺ بعثنى لحاجة، ثم أدركته وهو يصلى، فسلمت عليه، فأشار إلى، فلما فرغ دعانى، فقال: إنك سلمت آنفا، وأنا أصلى، وهو متوجه حينئذ قبل المشرق.

= هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وابن إسحاق مجروح. وأبو غطفان مجهول وقال الأستاذ الأثرى: هكذا أعله ابن الجوزى فى التحقيق لكن تعقبه صاحب التنقيح فقال: أبو غطفان هو ابن طريف، ويقال: ابن مالك المرى، قال ابن معين والنسائى: ثقة، وذكره ابن حبان فى الثقات، وأخرج له مسلم فى صحيحه ٢/١٧٣ كما فى تخريج الزيلعى ٢/٩٠ قلت: (أى الأثرى) وقد تبع المؤلف رحمه الله قول ابن أبى داود فإنه قال: أبو غطفان مجهول كما ذكره الدارقطنى، لكن قال الدارقطنى: ابن أبى داود كثير الخطأ فى الكلام على الحديث كما فى تذكرة الحفاظ ص ٧٧١ فلا يلتفت إلى كلامه وأما ابن إسحاق فهو ثقة صدوق إمام فى المغازى والسير إلا أنه مدلس وقد عنعن، وقد صح عن النبى ﷺ أنه كان يشير فى الصلاة، رواه أنس وجابر وغيرهما كما قاله البيهقى، ١/ ٤٣

وأورده الذهبى فى مختصر العلل ص ٦٣٥ وقال: لم يصح، وفيه أبو غطفان مجهول.

١) وفى س «حدثنا»

٢) ورد فى الأصل الثورى و فى س «النولى» ومر قبله «النوزى» و«النورى»

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[1].

٤١٥ - أخبرنا أبو بكر المزكى أخبرنا أبى قال حدثنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة انها قالت: صلى رسول الله ﷺ فى بيته، وهو شاك، فصلى جالسا، وصلى وراءه قوم قياما، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما انصرف قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى [١٠٣/ألف] فى الصحيح عن قتيبة[2].

٤١٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد قال حدثنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن على أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن بكير عن نابل صاحب العباء عن ابن عمر عن صهيب صاحب رسول الله ﷺ قال: مررت على رسول الله ﷺ وهو يصلى، فسلمت عليه، فرد على إشارة، ولا أعلم إلا أنه قال باصبعه[3].

هذا حديث حسن. رواه زيد بن أسلم عن ابن عمر[4].

---

١) مسلم: المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام فى الصلاة ونسخ ما كان من إباحة ١/٣٨٣

٢) البخارى: كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد ٢/٥٨٤، وأيضا فى الأذان، باب إنما جعل الإمام ليؤتم به، عن عبدالله بن يوسف ٢/١٧٣ وأخرجه أيضا مسلم فى الصلاة، باب ائتمام المأموم بالإمام ١/٣٠٩ عن أبى بكر بن أبى شيبة

٣) النسائى: الافتتاح، باب رد السلام بالإشارة فى الصلاة ١/١٤٠ وفى النسختين «بكر ابن نابل» والتصحيح من النسائى.

٤) أخرجه النسائى فى كتاب الافتتاح، باب رد السلام بالإشارة فى الصلاة ١/١٤٠

(١٤) باب فى إضاعة الصلاة

٤١٧ - أخبرنا أبوالعلاء بن نصر [المودب[1]] قال حدثنا على بن محمد النيسابورى قال حدثنا أبوالأسعد محمد بن إبراهيم بن محمد بن أيوب قال حدثنا أبى إبراهيم ابن محمد قال حدثنا محمد بن على [س٩٣/ب] قال حدثنا أبو محمد قال حدثنا أحمد بن عبيد الله النهروانى قال حدثنا أبو عاصم النبيل قال حدثنا الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن ابى سلمة عن أم سلمة قالت: دخل شاب من أهل الطائف على رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إنى عصيت ربى، وأضعت صلاتى، فما حيلتى؟ قال: حيلتك[2] بعد ما تبت، وندمت على ما صنعت، أن تصلى ليلة الجمعة ثمانى ركعات، تقرأ فى كل ركعة، بفاتحة الكتاب مرة وخمس وعشرين مرة «قل هو الله أحد»، فإذا فرغت من صلاتك، فقل بعد التسليم ألف مرة صلى الله على محمد النبى الأمى، فإن الله يجعل ذلك كفارة لصلوتك ولو تركت صلاة مائتى سنة، وغفر الله لك الذنوب كلها، وكتب الله لك بكل ركعة مدينة فى الجنة، وأعطاك بكل آية قرأتها ألف حوراء، وتدخل الجنة بغير حساب. ومن صلى بعد موتى هذه الصلاة يرانى فى المنام من ليلته، وإلا فلا يتم له من الجمعة [١٠٣/ب] القابلة حتى يرانى فى المنام ومن رآنى فى المنام، فله الجنة[3].

هذا حديث باطل. ومحمد بن على وأبو محمد مجهولان، لا أعرفهما.

---

١) كذا فى الأصل، وبدونه فى س

٢) كذا فى س وهو الصواب، وفى الأصل: «حينئذ» وهو تصحيف

٣) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/١٣٥، ١٣٦ من طريق الجوزقانى فقال:

فى خلاف ذلك

٤١٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا الفضل بن عبد الله بن المحب قال حدثنا ابو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا عبيد الله بن جرير قال حدثنا مسلم قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال : من نسى صلاة أو نام عنها فليصها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك .

هذا حديث صحيح . اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيين فرواه البخارى عن أبى نعيم وموسى بن إسماعيل . ورواه مسلم عن هدبة ثلاثتهم عن همام عن يحيى بن دينار[1] .

= حدثت عن أبى الأسعد محمد بن إبراهيم بن محمد بن أيوب بهذا الإسناد إلا أن فيه « عن أبى سلمة عن أبى هريرة » وقال : موضوع بلا شك ، وكان واضعه من جهلة القصاص وأخاف أن يكون قاصداً لشين الإسلام لأنه إذا صلى الإنسان من هذه الصفة ، ولم ير النبى ﷺ فى منامه شك فى قول الرسول ﷺ وكيف تقوم ركعات يسيرة يتطوع بها مقام صلوات كثيرة مفترضة ، هذا محال ، وفى إسناده مجاهيل ، فليس بشىء أصلا . وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/٦٤ وعزاه للجوزقانى وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٩٧ ، وأورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص ٧٤ وقال : بإسناد مظلم عن أحمد بن عبيد النهروانى الخ . وهكذا فليكن الحديث الموضوع وإلا فلا .

١) البخارى : مواقيت الصلاة، باب من نسى صلاة فليصل إذا ذكرها ولا يعيد إلا تلك الصلاة ٢/١٠ ومسلم : المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة ، الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ١/٤٧٧ وفيه : هداب بن خالد بدل « هدبة » وفيهما : همام عن قتادة عن أنس ، فالظاهر أن قوله : عن يحيى بن دينار وهم منه .

٤١٩ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا عبيد الله بن أبي عبدالله بن مندة أخبرنا أبي أخبرنا أبو الميمون محمد بن عبد الله بن أحمد بن مطرف [س٩٤/الف] ابن عبد الله المديني نزيل عسقلان قال حدثنا أبونهشل[1] عبيد بن محمد بن الغازي - بعسقلان - قال حدثنا أبومحمد مسلم[2] بن عبد الله الزاهد بعسقلان قال حدثنا القاسم بن معن قال حدثنا العلاء[3] بن المسيب قال حدثنا عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله قال قال رجل : يارسول الله ! إني تركت الصلاة ، قال رسول الله ﷺ : فاقض ماتركت. فقال : يارسول الله كيف أقضي ؟ فقال : صل مع كل صلاة صلاة مثلها ، قال : يارسول الله ! قبل أم بعد ؟ قال : لا بل قبل .

هذا حديث غريب لم نكتبه إلا بهذا الاسناد .

١٥ — باب الصلاة إلى العود

٤٢٠ - أخبرنا أبو الفضل المقدسي أخبرنا أحمد بن علي قال حدثنا محمد بن عمر ابن محمد قال حدثنا عمر بن أحمد بن عثمان قال حدثنا الحسن بن محمد بن سعيد قال حدثنا جحدر بن الحارث قال حدثنا بقية عن سليمان بن أبي داود [١٠٤/الف] عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله قال : نهى رسول الله ﷺ أن يصلى الرجل إلى عود[4]

هذا حديث باطل . وسليمان هذا قال أبو حاتم الرازي : هو ضعيف جدا .

---

١) كذا في س ، وفي الأصل « أبو ذهل »

٢) كذا في س ، وفي الأصل « سلمة »

٣) من س « العلا » وليس في الأصل .

٤) أخرجه ابن الجوزي من طريق الخطيب [أحمد بن علي] في العلل ١/٤١٦ وفيه : عثمان =

فى خلاف ذلك

٤٢١ ـ أخبرنا عبد الرحمٰن بن حمد أخبرنا[1] أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب بن على أخبرنا[2] عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله أخبرنى نافع عن ابن عمر أن النبى ﷺ كان يركز له الحربة، ثم يصلى إليها[3].

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يحيى بن سعيد[4]

٤٢٢ ـ أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين قال حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عون بن أبى جحيفة عن أبيه أن رسول الله ﷺ خرج فى حلة حمراء،

= ابن احمد بن عثمان بدل عمر بن أحمد بن عثمان. وقال: لا يصح، وذكر قول أبى حاتم الرازى، وعن ابن حبان: يروى عن الاثبات ما يخالف حديث الثقات حتى خرج عن حد الاحتجاج. وأورده الذهبى فى مختصر العلل ص٦٢٣ وقال: سليمان واه وقال فيه البخارى وابن حبان والأزدى: منكر الحديث، وذكره الساجى فى الضعفاء، التاريخ الكبير ٢/٢/١١ والجرح والتعديل ٢/١/١١٥، ١١٦ المجروحين ١/٣٣٥، ٣٣٦ والميزان ٢/٢٠٦ واللسان ٣/٩٠

١، ٢) وفى س حدثنا

٣) النسائى: القبلة، باب سترة المصلى ١/٨٦

٤) البخارى: الصلاة، باب الصلاة إلى الحربة ١/٥٧٥ وباب سترة الامام سترة من خلفه ١/٥٧٣ وهو أيضا مخرج فى صحيح مسلم، الصلاة باب سترة المصلى ١/٣٥٩

فركز عنزة، فصلى إليها، يمر من ورائها الكلب والمرأة والحمار[1] [س٩٤/ب]

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب عن وكيع عن سفيان[2].

(١٦) باب القصر

٤٢٣ - أخبرنا يوسف أخبرنا عبد الرحمن بن مندة الحافظ أخبرنا الحسن بن محمد بن عبد الله أبوسعيد المؤدب قال حدثنا أبو جعفر أحمد بن جعفر بن معبد قال حدثنا عمر بن أحمد السني قال حدثنا محمد بن عبد الملك الدقيقي قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا جويبر عن طلحة بن الشجاع[3] قال: كتب عبيد الله بن معمر القرشي[4] إلى عبد الله بن عمر رضي الله عنه، وهو أمير بفارس على جند: انا قد استقررنا، فلا نخاف عدوا ما، وقد أتى علينا[5] سبع سنين وقد ولد لنا[6] أولاد، فكم صلاتنا؟ فكتب إليه [١٠٤/ب] عبد الله: ان صلواتكم ركعتان، ثم أعاد الكتاب. فكتب ابن عمر صلواتكم ركعتان، فأعاد

---

١) النسائي: القبلة، باب الصلاة في الثياب الحمر ١/٨٩

٢) مسلم: الصلاة، باب سترة المصلي ١/٣٦٠

٣) ورد في الأصل: «السراج» وفي س: «السحاح» والصواب ما أثبتناه انظر اللسان ٣/٢١١

٤) ورد في النسختين «عبدالله» والصواب مصغرا، وكذا في الأصل: القوسي وهو تصحيف والصواب القرشي كما في س والعلل أيضا.

٥) كذا في س وفي العلل ومختصره، وورد في الأصل: «عليه»

٦) كذا في س، وفي الأصل «ولدنا»

إليه الكتاب، فكتب ابن عمر: كتبت إليك بسنة رسول الله ﷺ، وسمعته يقول: من أخذ بسنتي فهو مني، ومن رغب عن سنتي فليس مني[1].

هذا حديث باطل. وجويبر مجروح وطلحة هذا لا نعرفه.

(١٧) باب الصلاة إلى النائم

٤٢٤ - أخبرنا أبو سعيد عيسى بن سعيد بن أحمد أخبرنا ابو بكر محمد بن نصر ابن أحمد الغزنوي قال حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد بن صالح قال حدثنا محمد بن حبان بن أحمد التميمي قال حدثنا محمد بن غالب الانطاكي قال حدثنا أبان بن سفيان المقدسي قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الإنسان إلى نائم أو محدث[2].

هذا حديث باطل. تفرد به أبان بن سفيان، و هو كذاب لا يجوز الاحتجاج به، ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار.

---

١) أخرجه الخطيب في الفقيه والمتفقة ١/١٤٣، ١٤٤ وابن الجوزي في العلل ص٤٤٧ عن محمد بن ناصر الحافظ أنبأنا عبد الرحمن بن مندة به وقال: لا يصح قال يحيى: جويبر ليس بشيء وطلحة لا يعرف. والذهبي في مختصر العلل ص ٦٥٥

وأشار إليه الحافظ ابن حجر في اللسان ٣/٢١١ في ترجمة طلحة بن شجاع فقال: طلحة بن شجاع عن كتاب ابن عمر في القصر بغير توقيت وعنه جويبر، قال الجوزقاني: «لا نعرفه»

٢) أورده ابن حبان في ترجمة أبان بن سفيان المقدسي ١/٩٩ وقال: موضوع، وكيف ينهى المصافي ﷺ عن الصلاة إلى النائم، وقد كان ﷺ يصلي بالليل وعائشة معترضة بينه وبين القبلة؟ لا يجوز الاحتجاج بهذا الشيخ والرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار للخواص. =

٤٢٥ - أخبرنا أبو العلاء المكتب أخبرنا على بن محمد بن على الكوفى قال حدثنا أحمد بن على بن إبراهيم بن فنجويه الحافظ قال حدثنا أبوعمرو بن [س٩٥/الف] أبى جعفر قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا جبارة بن مغلس قال حدثنا مندل بن على عن رشدين عن كريب عن أبيه عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال: ألا لا يصلين أحد إلى أحد، ولا إلى قبر[1].

هذا حديث باطل. وجبارة ومندل ورشدين ثلاثتهم مجروحون.

فى خلاف ذلك

٤٢٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن على أخبرنا

= وابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ٦٩، ٧٠ وابن الجوزى فى العلل ١/٤٣٤ وقال: لايصح عن رسول الله ﷺ تفرد به أبان وهو كذاب،

وأورده الذهبى فى مختصر العلل ص ٦٣٩ واتهم بوضعه أبان، وأورده فى الميزان ١/٧ ومعه حديث الثنية من طريق ابن حبان وتعقبه فقال: حكك عليهما بالوضع بمجرد ما أبديت، حكم فيه نظر لا سيما خبر الثنية، وقال الحافظ ابن حجر فى اللسان ١/٢٣ وأما خبر الثنية فلم ينفرد به أبان بن سفيان بل روى من ثلاثة أوجه أخر ذكرتها فى ترجمة عاصم بن عمارة»، وسكت على حديث ابن عمر هذا.

١) أورده ابن حبان فى ترجمة رشدين بن كريب ١/٣٠٢ و ابن الجوزى فى العلل ١/٤٣٤ وقال: لايصح، قال أحمد: أحاديث جبارة هذه موضوعة أوقال كذب، وضعف مندل بن على هو ويحيى وغيرهما» و قال: رشدين ليس بشئ» و الذهبى فى مختصر العلل ص ٦٤٠ وفى الميزان ٢/٥١ وذكر ضده أى من حديث ابن عباس ان النبى ﷺ صلى على قبر.

عبيد الله بن سعيد قال حدثنا [١٠٥/ألف] يحيى عن هشـــام أخبرنى أبى عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يصلى من الليل، وأنا راقدة معترضة بينه وبين القبلة، على فراشه فإذا اراد ان يوتر، أيقظنى فأوترت[1].

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن مســدد عن يحيى القطان [رضى الله عنهم[2]][2]

(١٨) باب الجمعة

٤٢٧، أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا الحسين بن على الواعظ قال حدثنا أبو القاسم عبد العزيز بن على الأزجى قال حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد المفيد قال حدثنا محمد بن سمط الأسدى قال حدثنا على بن شعيب البزار قال حدثنا عبد الله ابن نمير قال حدثنا مجالد عن الشعبى عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب، فهو كالحمار يحمل أسفارا، والذى يقول له: أنصت ليس له جمعة[4].

---

١) النسائى: القبلة، باب الرخصة فى الصلاة خلف النائم ١/٨٧

٢) كذا فى الأصل، وبدونه فى س.

٣) البخارى: الصلاة، باب الصلاة خلف النائم ١/٥٨٧ والوتر، باب إيقاظ النبى ﷺ أهله للوتر ٢/٤٨٧.

٤) أخرجه أحمد ١/٢٣٠ و من طريقه ابن الجوزى فى العلل ١/٤٦٦ والذهبى فى مختصر العلل ص ٦٧٧ وقال الهيثمى: أخرجه أحمد والبزار و الطبرانى فى الكبير وفيه مجالد وقد ضعفه الناس، وراجع أيضا التلخيص الحبير ٢/٤١٤.

هذا حديث منكر. ومجالد هذا كوفى، قال أحمد بن حنبل: هو ليس بشىء

فى خلاف ذلك

٤٢٨ - أخبرنا القاضى حمد بن عبد الواحد بن إسماعيل الطبرى أخبرنا أبو القاسم على بن عبد الرحمن بن على بن عليك أخبرنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرنى سعيد بن المسيب أن أبا هريرة [س٩٥/ب] أخبره أن رسول الله ﷺ قال: إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة: أنصت والإمام يخطب، فقد لغوت.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[1] وقد قال ﷺ: «فقد لغوت»، ولم يقل، فلا جمعة لك.

---

١) مسلم: الجمعة، باب فى الانصات يوم الجمعة فى الخطبة ٢/٥٨٣
وهو أيضا مخرج فى صحيح البخارى: الجمعة، باب الانصات يوم الجمعة والامام يخطب ٢/٤١٤.

٧ ـ كتاب الجنائز

٤٢٩ ـ أخبرنا أبو جعفر أخبرنا نصر بن إسماعيل الفارسى أخبرنا[1] عبد الله بن جعفر أخبرنا[2] محمد بن العباس قال حدثنا محمد بن [١٠٥/ب] جعفر قال حدثنا حامد بن محمد القاضى قال حدثنا محمد بن مقاتل الرازى قال حدثنا أبو العباس جعفر بن هارون الواسطى قال حدثنا سمعان بن مهدى عن أنس بن مالك عن النبى ﷺ انه قال لأصحابه : إذا مرضتم فلا تتمنوا العافية، فإن المرض خير للمؤمن من الصحة، والمرض هدية الله عزوجل للعباد[3].

هذا حديث منكر. وفى إسناده من المجهولين غير واحد.

---

١ و٢) وفى س « ثنا »

٣) أخرجه ابن الجوزى فى العلل ٢/٣٩٠ ـ ٣٩١ من طريق الجوزقانى فقال : حدثت عن نصر بن إسماعيل الفارسى وساق السند و المتن ثم قال : لا يصح و فيه جماعة من المجهولين » قلت : وهذا أيضا من أحاديث الجوزقانى التى نقلها ابن الجوزى بدون اى اشارة إليه . وأورده الذهبى فى مختصر العلل ص١٢٠٣ وقال : من نسخة سمعان ابن مهدى وهى باطلة عن أنس ، وقال الحافظ فى اللسان ٣/١١٤ : وأورد الجوزقانى [و فى المطبوع الجوزجانى وهو تصحيف] من هذه النسخة حديثا وقال : منكر ، وفى سنده غير واحد من المجهولين .

فى خلاف ذلك

٤٣٠ - أخبرنا السيد منصور بن محمد بن محمد الهروى أخبرنا أبو عثمان سعيد ابن أبى سعيد العيار الصوفى أخبرنا أبو الطاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق ابن خزيمة قال حدثنا جدى أبو بكر بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا على بن حجر قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبى هند عن أبيه عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ قال : « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ .

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن مكى عن عبد الله ابن سعيد بن أبى هند[1] .

٤٣١ - أخبرنا منصور بن محمد أخبرنا سعيد العيار قال حدثنا أبو طاهر قال حدثنا جدى محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن وهب حدثنى حفص بن ميسرة ويعقوب عن عبد الرحمن عن موسى ابن عقبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ كان يقول : اللهم إنى أعوذبك من زوال [س ٩٦/الف] نعمتك ، وتحول عافيتك ، ومن فجأة نقمتك ومن جميع سخطك .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى زرعة عن عبيد [١٠٦/الف] الله بن عبد الكريم الرازى عن يحيى بن بكير عن يعقوب بن

---

١) البخارى : الرقاق باب ما جاء فى الرقاق ١١/٢٢٩

عبد الرحمن[1].

٤٣٢ - أخبرنا الخليل بن الحسن أخبرنا أحمد بن محمد النقور قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوى قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى[2] عن مسروق عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا أتى المريض، دعاله، فقال: أذهب البأس رب الناس! واشف أنت الشافى، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقما.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة[3].

(١) باب فى الارواح

٤٣٣ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيرى قال حدثنا أبو القاسم بن حبيب قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن يزيد قال حدثنا محمد بن على الترمذى قال حدثنا عمر بن أبي عمر عن إبراهيم بن عبد الحميد البجلى عن صالح بن حيان عن ابن بريدة [عن أبيه[4]] عن رسول الله ﷺ قال: الأرواح فى خمسة أجناس: فى الإنس والجن والشياطين والملائكة

---

١) مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة الاستغفار ٤/٢٠٩٧

٢) كذا فى س وهو الصواب، وفى الأصل: «أبي الضحاك» وهو تصحيف.

٣) مسلم: كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض ٤/١٧٢٢

٤) من س وسقط فى الأصل

والروح، وسائر الخلق لها أنفاس، وليست لها أرواح[1].

هذا حديث باطل.

وصالح بن حيان هذا قرشي، قال يحيى بن معين: هو ضعيف الحديث.

وقال أبو حاتم الرازي: هو ليس بالقوي[2].

وعمر بن أبي عمر وإبراهيم بن عبد الحميد مجهولان.

في خلاف ذلك

٤٣٤ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا أبو القاسم بن عليك أخبرنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: مر ابن عمر بفتيان من قريش، قد نصبوا طيرا، وهم يرمونه، فلما رأوا ابن عمر تفرقوا، [س٩٦/ب] فقال

---

١) أخرجه ابن الجوزي ١/١٥٠ من طريق الخطيب عن عبد الكريم بن هوزان به و قال: قال النسائي صالح ليس بثقة، و قال ابن حبان يروي الموضوعات عن الأثبات، ثم ذكر في خلافه حديث ابن عمر الآتي ذكره عند الجوزقاني، وأقره السيوطي في اللآلي ١/٩٧ و عزاه للحكيم الترمذي ونقل عن الجوزقاني: عمرو إبراهيم مجهولان. وكذا في تنزيه الشريعة ١/١٧٠ و الفوائد المجموعة ص ٤٦٨، وأورده الحافظ في اللسان ١/٧٥ في ترجمة إبراهيم بن عبد الحميد البجلي وقال: «قال الجوزقاني: هذا منكر، وعمرو إبراهيم مجهولان» قلت: عمر معروف لكنه ضعيف، و إبراهيم يحتمل أن يكون الذي قبله».

قلت: وهو الكوفي الأسدي، الأنماطي، ذكره الطوسي في رجال الشيعة.

٢) الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم ١ ص ٣٩٨

ابن عمر : من فعل [١٠٦/ب] هذا ؟ لعن الله من فعل هذا ، إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئا فيه الروح غرضا .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم فى الصحيح عن زهير بن حرب من هشيم[١] .

٤٣٥ - أخبرنا محمد بن أبي على أخبرنا محمد بن موسى أخبرنا محمد بن مكى الكشميهنى أخبرنا محمد بن يوسف الفربرى قال حدثنا محمد بن إسماعيل البخارى قال حدثنا الحجبي[٢] عن يزيد بن زريع [٣عن عوف بن أبي جميلة عن سعيد بن أبي الحسن قال : كنت عند ابن عباس فأتاه رجل٣] فقال : يا ابن عباس ! إنى رجل أعيش من صنعة كفى ، وإنى أعمل هذه الصورة ، فقال ابن عباس : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من صور صورة فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح ، وليس بنافخ فيها أبدا ، فربا الرجل لها ربوة شديدة ، واصفر وجهه وتغير ، فقال ابن عباس ، إن كنت لا بد فاعلا ، فاعمل الشجر ، وكل شيء ليس فيه روح .

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح كما ذكرناه ، وأخرجه مسلم عن نصر بن على عن عبد الأعلى الشامى عن يحيى بن أبي إسحق عن سعيد بن أبي الحسن[٤] .

---

١) مسلم : كتاب الصيد والذبائح باب النهى عن صبر البهائم ٣/١٥٥٠

٢) الحجبى بفتح المهملة والجيم ثم موحدة ، عبدالله بن عبدالوهاب ، التقريب ١/٤٣٠

٣، ٣) سقط من س .

٤) البخارى : البيوع ، باب بيع التصاوير التى ليس فيها روح ، و ما يكره من ذلك =

٤٣٦ - أخبرنا أبو على إجازة أخبرنا أبو نعيم حدثنا الطبرانى حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبرى عن عبد الرزاق عن إسرائيل عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بقوم من الأنصار، وقد نصبوا حمامة يرمونها، فقال: لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا[1].

هذا حديث حسن. رواه عن سماك جماعة منهم سفيان وأسباط بن نصر وغيرهما.

(٢) باب التكبير على الجنازة

٤٣٧ - أخبرنا [١٠٧/ألف] وهرام بن أحمر[2] بن عبد الله الحربى أخبرنا إبراهيم بن على بن يوسف قال حدثنا ابو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان البزار، واخبرنا عبد الملك بن أبى بكر أحمد بن محمد بن سخنويه

= ٤/٤١٦. واللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ١٠/٣٩٣

والتعبير، باب من كذب فى حلمه ١٢/٤٢٧.

ومسلم: اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان ٣/١٦٧٠

١) أخرجه مسلم بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس. مرفوعا: الصيد والذبائح، باب النهى عن صبر البهائم ٤/١٥٤٩ والنسائى فى الضحايا، باب النهى عن المجثمة ٢/٢٠٢ وابن ماجه من طريق سفيان: الذبائح، باب النهى عن صبر البهائم وعن المثلة ٢/١٠٦٣ وأحمد من طريق سفيان ١/٢١٧، ٢٧٣ وأيضا فى ١/٢٧٤، ٢٨٠، ٢٨٥، ٢٩٧، ٣٤٠، ٣٤٥ وله شاهد من حديث ابن عمر عند النسائى: الضحايا، باب النهى عن المجثمة ٢/٢٠٢

٢) كذا فى الأصل، وفى س «أحر»

الصفار أخبرنا أبو عمرو عثمان بن محمد المحمي[1] قال حدثنا أبو عبد الله [محمد بن عبد الله[2]] قالا حدثنا أبوبكر أحمد بن سليمان بن أيوب قال حدثنا [س٩٧/الف] علي بن حرب قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثنا مصعب بن عبد الله عن عكاشة بن محصن[2] عن سعيد بن المرزبان عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ كبر على النجاشي خمسا.

هذا حديث باطل.

---

١) كذا في النسختين.

٢) من س، وسقط في الأصل.

٣) أخرج ابن ماجه نحوه: الجنائز، باب فيمن ماجاء كبر خمسا، ولفظه «أن رسول الله ﷺ كبر خمسا» بدون ذكر النجاشي، ورواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده وكثير ضعيف. انظر مجمع الزوائد ٣/٣٨ وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه: قال الشافعي في كثير بن عبدالله: إنه ركن من أركان الكذب، وقال ابن حبان: روى عن أبيه عن جده نسخة موضوعة. وقال ابن عبد البر: مجمع على ضعفه، وقال النووي: ضعيف بالاتفاق، قلت: هو كذلك، إلا أن الترمذي صحح له حديث الصلح جائز بين المسلمين، وحديث التكبيرات في العيد، والراوي عنه إبراهيم بن علي ضعفه البخاري وابن حبان ورماه بعضهم بالكذب

وحديث الباب أورده ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص١٧ ولفظه: ان النبي ﷺ صلى على النجاشي كذا في الأصل، أي بدون ذكر الحديث كاملا وبدون ذكر الحكم، ولعله سقط في النسخة الخطية التي اعتمد عليها في الطبع و أورده الحافظ في اللسان ٤/١٨١ في ترجمة عكاشة بن محصن، وقال: أورده الجوزقاني في كتاب الأباطيل وقال: عكاشة بن محصن مجهول، وليس هو الذي روى عن النبي ﷺ، قلت: لعله سقط من السند لفظة «ابن» كان فيه عن ابن عكاشة، و المراد به محمد=

وسعيد بن المرزبان هذا كان أعور من أهل الكوفة، قال أبو حفص عمرو ابن على: هو ضعيف الحديث[1].

وقال يحيى بن معين: هو ليس بشيء.

وعكاشة بن محصن هذا مجهول. هو ليس هو بعكاشة بن محصن الأسدى الذى روى عن النبى ﷺ.

فى خلاف ذلك

٤٢٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب بن على أخبرنا سويد بن نصر أخبرنا عبد الله عن مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن النبى ﷺ نعى للناس النجاشى اليوم الذى مات فيه، ثم خرج بهم إلى المصلى، فصف بهم، فصلى عليه وكبر أربع تكبيرات[2].

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين.

فرواه البخارى عن إسماعيل بن أبى أويس وعبد الله بن يوسف. ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى ثلاثتهم عن مالك[3].

= ابن سحاق بن إبراهيم بن محمد بن عكاشة بن محصن أحد المتروكين، نسب إلى جده الأعلى وهو مذكور فى التهذيب ٩/٤٣٠

١) سعيد بن المرزبان هو العبسى أبو سعيد البقال الكوفى الأعور ضعيف مدلس كما قال الحافظ فى التقريب ١/٣٠٥ وهناك روى بالعنعنة

٢) النسائى: الجنائز، باب الصفوف على الجنازة ١/٢٢٦

٣) البخارى: الجنائز، باب التكبير على الجنائز أربعا ٣/٢٠٢ عن عبد الله بن يوسف. ومسلم: الجنائز، باب فى التكبير على الجنازة ١/٢٢٦

٤٣٩ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن [١٠٧/ب] شعيب أخبرنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن ابن المسيب وأبى سلمة عن أبى هريرة قال: نعى رسول الله ﷺ النجاشى لأصحابه بالمدينة، فصفوا خلفه، فصلى عليه وكبر أربعا[1].

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد عن يزيد بن زريع عن معمر[2].

(٣) باب الصلاة على إبراهيم

٤٤٠ - أخبرنا الحسين بن على بن جعفر أخبرنا على بن محمد بن عبد الحميد أخبرنا أحمد بن على بن لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد قال حدثنا سليمان ابن الأشعث السجستانى قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا يعقوب ابن إبراهيم بن سعد قال حدثنا أبى عن ابن إسحاق حدثنى عبد الله بن أبى بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت: مات إبراهيم بن النبى ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهرا، فلم يصل عليه رسول الله ﷺ[3].

هذا حديث منكر[4]. ومحمد بن إسحاق ضعيف.

---

١) النسائى: الجنائز، باب الصفوف على الجنازة ١/٢٢٦

٢) البخارى: الجنائز باب الصفوف على الجنازة ٣/١٨٦ وهو أيضا مخرج فى صحيح مسلم: الجنائز، باب فى التكبير على الجنازة ٢/٦٥٦

٣) سيرة ابن اسحاق ص٢٥١

٤) بل هو حديث حسن، أخرجه أبو دارد فى سننه: الجنائز، باب فى الصلاة على الطفل ٣/٥٢٨ ومن طريقه ابن حزم ٥/١٥٨، وأخرجه أحمد ٦/٢٦٧، وحسنه الحافظ =

فى خلاف ذلك

٤٤١ - أخبرنا الحسين بن على أخبرنا على بن محمد أخبرنا ابن لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد قال حدثنا سليمان بن الأشعث قال حدثنا هناد بن السرى قال حدثنا محمد بن عبيد عن وائل بن داود قال سمعت البهى قال : لما مات

= فى الاصابة ، و قال ابن حزم : هذا خبر صحيح ، وأورده الألبانى فى أحكام الجنائز و بدعها ص٨٠ و قال : والصواب ما قاله الحافظ ، فقد ذكر ابن القيم فى زاد المعاد ١/٢٠٣ عن الامام أحمد أنه قال : هذا حديث منكر ، ولعله يعنى « حديث فرد » فإن هذا منقول عنه فى بعض الأحاديث المعروفة الصحيحة ، واعلم أنه لايخدج فى ثبوت الحديث أنه روى عنه ﷺ أنه صلى على ابنه إبراهيم ، لأن ذلك لم يصح عنه ، وإن جاء من طرق ، فهى كلها معلولة ، إما بالارسال وإما بالضعف الشديد ، كما تراه مفصلا فى نصب الراية ٢/١٧٩ ، ٢٨٠ وقد روى أحمد ٣/٢٨١ عن أنس أنه سئل : صلى رسول الله على ابنه إبراهيم ؟ قال : لا أدرى ، وسنده صحيح ، ولو كان صلى عليه ، لم يخف ذلك على أنس إن شاء الله ، وقد خدمه عشر سنين .

وأورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٦٣٥ والذهبى فى مختصر العلل ٣/١٢٤٣ وقال : استنكره أحمد جداً .

وقد صرح السيوطى اللآلى ٢/٤٢٨ فى ضمن حديث غسل فاطمة عند الموت ان ترك الصلاة على إبراهيم خصوصية له .

فقول المؤلف : إنه حديث منكر وإعلاله بمحمد بن إسحاق ليس بجيد فان ابن اسحاق صدوق مدلس ، وقد صرح هنا بالتحديث ، وأخرج له البخارى تعليقا ومسلم والأربعة ، ولعله تبع فيه الإمام أحمد ولكن كما مر فانه اصطلاح خاص عنده ويريد به الحديث الفرد

إبراهيم بن النبي ﷺ، صلى عليه رسول الله ﷺ في المقاعد[1].

٤٤٢ - أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا أبو نصر مسعود بن علي المحتسب قال حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد الطرازي قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا الحسن بن علي بن عفان قال حدثنا يحيى عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أوفى ان النبي ﷺ صلى [١٠٨/الف] على ابنه إبراهيم، وكبر أربعا.

هذا حديث غريب حسن.

(٤) باب الكفن

٤٤٣ - أخبرنا أبو الفتح بن علي بن عبد الله أخبرنا أبو عطاء عبد الرحمن بن محمد ابن عبد الرحمن الجوهري قال حدثنا أبو معاذ الشاه بن عبد الرحمن بن محمد بن مأمون الهروي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن الحسن بن حميد بن غالب الصوفي قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن سالم الصائغ أبو جعفر قال حدثنا عفان يعني ابن مسلم قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل عن

---

١) أبو داود في سننه: الجنائز، باب في الصلاة على الطفل ٣/٥٢٩ وهذا مرسل، والبهي هو عبد الله بن يسار، مولى مصعب بن الزبير تابعي، يعد في الكوفيين، والمقاعد أي كان منتهيا إلى موضع يسمى مقاعد، بقرب المسجد الشريف، اتخذ للقعود فيه للحوائج والوضوء. كذا قاله المنذري.

قلت: والمرسل ضعيف عند المحدثين، فكيف بردحديث ابن إسحاق المصرح بالسماع بالحديث المرسل الضعيف.

محمد بن الحنفية عن علي أن النبي ﷺ كفن في سبعة أثواب[1].

هذا حديث منكر.

تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علي رضي الله عنه.

قال عمرو بن علي: [س ٩٨/الف] كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن ابن مهدي لا يحدثان عن عبد الله بن محمد بن عقيل.

وقال أبو حامد بن الشرقي النيسابوري: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: قلت ليحيى بن معين: عبد الله بن محمد بن عقيل أحب إليك أو عاصم بن عبيد الله؟ فقال: ما أحب واحدا منهما في الحديث.

في خلاف ذلك

٤٤٤ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر الشيخ أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة عن

---

١) أخرجه أحمد ١/٩٤ و١/١٢ وابن حبان في المجروحين ٢/٣، وابن أبي شيبة ٣/٢٦٢ وابن سعد في طبقاته ٢/٢٨٧ وابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص ٤٣، وابن عدي والبزار كما في التلخيص ١/٦٥٥ والزيلعي في نصب الراية ٢/٢٦٢، وابن الجوزي في العلل ٢/٤١٥ وقال: لا يصح، وقال الحافظ ابن حجر في التلخيص ١/١٥٥: ابن عقيل - في الحفظ يصلح للتابعات، فأما اذا انفرد فيحسن، وأما اذا خالف فلا يقبل وقد خالف هو رواية نفسه، وقال في التقريب ١/٤٤٨: صدوق في حديثه لين، ويقال: تغير آخره».

أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ كفن فى ثلاثه أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة[1].

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن إسماعيل عن مالك[2].

٤٤٥ - أخبرنا [أبو محمد الصوفى قال أخبرنا[3]] القاضى أبو نصر أخبرنا أبو بكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن [١٠٨/ب] النسائى أخبرنا قتيبة عن مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت: كفن رسول الله ﷺ فى ثلاثه أثواب بيض يمانية كرسف ليس فيها قميص ولا عمامة[4].

هذا حديث [صحيح[5]] أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة عن حفص بن غياث[6]

(٥) باب وفاة فاطمة عليها السلام

٤٤٦ - أخبرنا الحسن بن أحمد بن الحسن المقرئ فى كتابه أخبرنا أبو نعيم أحمد ابن عبد الله [الحافظ[7]] قال حدثنا سليمان بن أحمد الطبرانى قال حدثنا إسحاق

---

١) النسائى: الجنائز، باب كفن النبى ﷺ ١/٢١٨

٢) البخارى: الجنائز، باب الكفن بلاعمامة ٣/١٤٠ وباب الكفن بغير قميص ٣/١٤٠.

٣) من س وسقط من الأصل،

٤) النسائى: الجنائز، باب كفن النبى ﷺ ١/ ٢١٨

٥) من س،

٦) مسلم: الجنائز، باب فى كفن الميت ٢/٦٥٠ و هو مخرج أيضا فى البخارى: الجنائز، باب الثياب البيض للكفن ٣/١٣٥

٧) من س

ابن إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل أن فاطمة بنت محمد ﷺ لما حضرتها الوفاة أمرت عليا، فوضع لها غسلا، فاغتسلت، وتطهرت، ودعت بثياب أكفانها. فأتيت بثياب غلاظ خشن فلبستها، ومست من الحنوط، ثم أمرت عليا ألا يكشف إذا قبضت، وأن تدرج كما هي في ثيابها، فقلت له: هل علمت أحدا فعل[1] ذلك؟ قال: نعم! كثير بن العباس، وكتب [س٩٨/ب] في أطراف كفنه: يشهد كثير بن العباس أن لا إله إلا الله[2].

هذا حديث باطل.

وعبد الله بن محمد بن عقيل لم ير فاطمة بنت رسول الله ﷺ ولم يدرك زمانها،

وقال العباس الدوري عن يحي بن معين أنه قال: عبد الله بن محمد بن عقيل ضعيف في كل أمره.

---

١) كذا في س، وورد في الأصل «فقال» وهو تصحيف

٢) أورده ابن الجوزي من طريق عبد الرزاق به هكذا مرسلا، و قال في ابن عقيل: حديثه مرسل ثم هو ضعيف جدا، وذكر قول ابن حبان أنه يجب مجانبته. الموضوعات ٢٧٧/٣ وأورده السيوطي في اللآلي ٤٢٧/٢ و سيأتي تعقبه فيما بعد، و الذهبي في ترتيب الموضوعات (٨٦/ب)

وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٧٥ وقال: كثير بن العباس هذا منقطع وهو منكر باطل، قلت: لعله وقع، فانه مرسل جيد. وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٧٠ وقال: لا يصح

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي : سألت أبي عن عبد الله بن محمد ابن عقيل ؟ فقال : لين الحديث ، ليس بالقوى ، ولاممن يحتج بحديثه[١] .

٤٤٧ - أخبرنا عبد الكريم بن سهلان العجلي[٢] [١٠٩/الف] أخبرنا ثامر بن على حدثنا[٣] أبي وعمى أبو الفرج قالا حدثنا أبونا أبوأحمد محمد بن على الفقيه الكرخي قال حدثنا محمد بن عمرو أبو عبد الله[٤] البصرى أخبرنا محمد بن زكريا الغلابي[٥] أخبرنا الحكم بن أسلم قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع عن أمه[٦] سلمى أنها قالت : اشتكت فاطمة ، فمرضتها فأصبحت يوما كأمثل ما رأيتها فى شكواها ذلك ، فخرج على لبعض حاجته ، فقالت لى يا امه ! اسكبى لى غسلا ، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل . ثم أقبلت ، فقالت : قدمى فراشى إلى وسط البيت ، ففعلت ، ثم اضطجعت واستقبلت القبلة ووضعت يدها تحت خدها ، وقالت : إنى مقبوضة ، وقد تطهرت ، فلا يكشفنى أحد ، فقبضت مكانها ، فجاء على ، فأخبرته ، فقال : والله لا يكشفها أحد ، فدفنها بغسلها ذلك[٧] .

---

١) الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم٢ ص ١٥٤

٢) كذا فى الأصل ، وفى س العجيلى

٣) وفى س أخبرنا

٤) كذا فى الأصل ، وفى س « أبوعلى »

٥) كذا فى الأصل وفى س « العلالى » وهو تصحيف

٦) كذا فى س وهو الصواب ، وفى الأصل « أم سلمة »

٧) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/٢٧٧ بسنده عن إبراهيم بن سعد به . وقال : لايصح ، وفى العلل ١/١٧٤ والذهبي فى مختصر العلل وقال : وفيه عبيد الله بن على =

رواه نوح بن يزيد عن إبراهيم بن سعد ، فخالف فيه الحكم بن أسلم ونوح بن يزيد والحكم بن أسلم كانا يميلان إلى التشيع .

٤٤٨ - أخبرنا أبو الفضل الحافظ أخبرنا على بن أحمد البندار أخبرنا أبوطاهر المخلص قال حدثنا أبو القاسم البغوى قال حدثنا على بن مسلم الطوسى قال حدثنا نوح بن يزيد قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق عن عبد الله [س٩٩/الف] بن على بن أبى رافع مولى رسول الله ﷺ عن أبيه عن أمه سلمى أنها قالت : اشتكت فاطمة بنت رسول الله ﷺ فمرضتها . فأصبحت يوما كأمثل ما رأيت فى شكواها ذلك ، وخرج [١٠٩/ب] على عليه السلام ليقضى حاجته ، فقالت : يا أمه ! اسكبى لى غسلا ، فاغتسلت كأحسن ما رأيتها تغتسل ، [ودعت بثياب أكفانها[1]] فلبستها ، ثم أقبلت إلى البيت . فقالت : يا أمه ! قدمى فراشى إلى وسط البيت ، ففعلت ، ثم اضطجعت ، واستقبلت القبلة ، ووضعت يدها تحت خدها ، وقالت : يا أمه ! إنى مقبوضة الآن وقد تطهرت ، فلا يكشفنى أحد ، فقبضت مكانها رضى الله عنها ، فجاء على رضى الله عنه فأخبرته ، فقال : والله لا يكشفها أحد ، فدفنها بغسلها ذلك[2] .

= ابن أبى رافع عن أبيه عن أمه سلمى و قال : و ما تكلم ابن الجوزى فى رجاله إلا فى ابن إسحاق »

١) سقط من س ،

٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٨/٢٨ عن يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد به ، وأحمد فى المسند عن أبى النضر عن إبراهيم بن سعد به ٦/٤٦١ وفى الفتح الربانى ٢٢/ ٩٦ جاء فى الأصل « عبد الله » ، وهو خطاء وصوابه عبيدالله كما فى كتب الرجال ، وأخرجه أحمد أيضا فى المسند عن محمد بن جعفر الوركانى ثنا إبراهيم بن سعد به ٢/١١٤=

هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة. وليس لهذا الحديث أصل، ومحمد بن إسحاق ضعيف الحديث، لا يحتج به. وكيف اغتسلت فاطمة رضى الله

= وابن الجوزى فى الموضوعات ٣/٢٧٧ و أعله بنوح وهو متشيع ثم قال: ثم إن الغسل انما يكون لحدث الموت فكيف تغتسل قبل الموت، هذا لا يصح إضافته، إلى على وفاطمة بل ينتزهون عن مثل هذا:

و أورده السيوطى فى اللآلى ٢/٤٢٧ وابن عراق فى تنزيه الشريعة ٢/٣٦٩ و الذهبي فى تلخيص الأباطيل وقال: نوح هو ابن أبي مريم هالك منهم. وأورده فى ترتيب الموضوعات [٨٦/ب] وقال بعد أن أورد من طريقين عاصم بن على ونوح بن يزيد والحكم بن أسلم عن ابن إسحاق، وطريق عبد الرزاق مرسلا، وقال: هذا باطل، لا يليق أن ينسب إلى فاطمة وعلى فان الغسل لوجود الميت لابد منه.

وخلاصة القول أن ابن الجوزى أورد طرق الجوزقانى وذكر نحو كلامه على هذه الطرق. وقال الحافظ فى القول المسدد فى الذب عن الامام أحمد: أورده ابن الجوزى فى الموضوعات فى آخر الكتاب من طريق عاصم بن على عن إبراهيم بن سعد، و قال: وقد رواه نوح بن يزيد و الحكم بن أسلم عن إبراهيم أيضا، قال: ورواه عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل مرسلا، ثم قال فى الكلام عليه: هذا الحديث لا يصح. أما عاصم بن على فقال: يحيى بن معين ليس بشئ، و أما نوح والحكم فشيعيان، ثم هو من رواية ابن إسحاق وهو مجروح، قلت (أى الحافظ): و حمله فى هذا الحديث على الثلاثة المذكورين يدل على أنه لم يره فى المسند عن أبى النضر ومحمد بن جعفر وكلاهما من شيوخ الصحيح، وأما حمله على محمد بن إسحاق فلا طائل فيه، فان الأئمة قبلوا حديثه، وأكثر ما عيب فيه التدليس و الرواية عن المجهولين، وأما هو فى نفسه فصدوق، و هو حجة فى المغازى عند الجمهور

عنها قبل الموت، وهى عالمة فقيهة، قد علمت أن غسلها قبل الموت لا يجزيها من غسل الموت الذى يجب بعد الموت.

فى خلاف ذلك

٤٤٩ - أخبرنا السيد أبو القاسم منصور بن محمد بن محمد الفاطمى الهروى أخبرنا أبو مضر بن محلم بن اسماعيل بن مضر العصمى أخبرنا أبو سعيد الخليل بن أحمد السجزى قال حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفى قال حدثنا أبو رجاء قتيبة بن سعيد أخبرنا محمد بن موسى المخزومى عن عون بن محمد ابن على بن أبى طالب عن أمه أم جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبى طالب

وشيخه عبيد الله بن على يعرف بعبادل، قال فيه أبو حاتم، شيخ لا بأس به، ومرسل عبد الله بن محمد بن عقيل يعضد مسند محمد بن إسحاق، وقد أخرجه الطبرانى فى معجمه من طريق عبد الرزاق به، فكيف يتأتى الحكم عليه بالوضع، نعم! هو مخالف لما رواه غيرهما من أن عليا و أسماء بنت عميس غسلا فاطمة، و قد تعقب ذلك أيضا، وشرح ذلك يطول إلا أن الحكم بكونه موضوعا غير مسلم. والله أعلم

راجع القول المسدد فى الذب عن المسند والفتح الربانى ٢٢/٩٦.

وقال السيوطى بعد نقل كلام ابن حجر متعقبا على ابن الجوزى ٢/٤٢٧:

وأما إنكار ابن الجوزى للغسل قبل الموت لجوابه أن ذلك لعله خصيصة لفاطمة خصها بها أبوها ﷺ كما خص أخوها إبراهيم بترك الصلاة عليه «والله أعلم». وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٣٦٨، ٣٦٩ وراجع أيضا نصب الراية ٢/٢٥٠، ٢٥١ والتلخيص الحبير ٢/١٤٣

عن أسماء بنت عميس أن فاطمـــة بنت رسول الله ﷺ قالت: يا أسماء! إني قد استقبحت ما يصنع بالنساء أن يطرح على المرأة الثوب، فيصفها، فقالت أسماء: يا ابنة رسول الله ﷺ! الا أريك شيئـــا رأيته بأرض الحبشـــة [س٩٩/ب] فدعت بجرائد رطبة فحنتها [ثم] طرحت عليها ثوبها، فقالت فاطمة: ما أحسن هذا وأجمله! تعرف بهـا المرأة من الرجل، فإذا أنا مت فاغسليني أنت وعلي. ولا يدخل على أحد، فلما توفيت. جاءت عائشة تدخل، فقـالت أسماء: لا تدخلي! فشكت أبا بكر، فقالت: إن هذه الخثعمية تحول بيننـا وبين ابنة نبي الله وقد جعلت لها مثل هودج العروس، فجـــاء أبو بكر، فوقف على الباب، فقال: يا أسماء! ما حملك أن منعت أزواج النبي ﷺ يدخلن على ابنة النبي ﷺ، وجعلت لها مثل هودج العروس؟ فقـــالت: أمرتني أن لا يدخل عليها أحد، وأريتها هذا الذي صنعت وهي حية، فأمرتني أن أصنع ذلك عليها، فقال أبو بكر: فاصنعي ما أمرتك، ثم انصرف، وغسلها على وأسماء[1].

هذا حديث مشهور حسن، رواه عن أم جعفر عمارة بن المهاجر.

---

١) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٣٣ وقال: وهذا حسن، رواه عن أم جعفر عمارة بن مهاجر، وأخرج ابن سعد في طبقاته ٨/٢٨ عن عبد الله بن مسلـــة بن قعنب ثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن محمد بن موسى أن علي بن أبي طالب غسل فاطمة. وحديث غسل علي فاطمة أخرجه الحاكم ٣/١٦٣، ١٦٤ وعنه البيهقي ٣/٣٩٦، ٣٩٧ من طريق محمد بن موسى عن حسن (وفي الإرواء عوف) بن محمـــد بن علي وعمارة بن المهاجر عن أم جعفر زوجة محمد بن علي قالت: غسلت أنا وعلي فاطمة ـــ

. . . . . .

بنت رسول الله ﷺ ، وقال الحافظ فى التلخيص ٢/١٤٣ بعدعزوه للبيهق : وإسناده حسن ، وقد احتج به أحمد وابن المنذر ، وفى جزمهما بذلك دليل على حجته عندهما ثم قال : تنبيه : هذا إن صح يبطل ما روى انها غسلت نفسها وماتت وأوصت أن لا يعاد غسلها ، فعمل على ذلك ، وهو خبر رواه أحمد من طريق أم سلمى زوج أبي رافع ، كذا فى المسند ، والصواب سلمى أم رافع ، وهو حديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وفى العلل المتناهية ، وافحش القول فى ابن إسحاق راويه وغيره وقد تولى رد ذلك عليه ابن عبد الهادى فى التنقيح ، انتهى ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٤٣ من طريق أبي العباس السراج به وعن عمارة بن المهاجر عن أم جعفر ، وراجع الإرواء ١/١٦٢ وقد حسنه الألبانى .

٨ــ كتاب الزكاة

٤٥٠ ـ أخبرنا ثابت بن طاهر السجزى ـ قدم علينا ـ أخبرتنا أم الفضل ببى[1] بنت عبد الله بن جبيد الله بن عبد الصمد الهرثمية[2] قالت أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصارى قال حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عثمان بن نصر[3] النهروانى حدثنى أبو صالح عبد الله بن عبد القدوس الكرخى قال حدثنا عاصم بن على حدثنا شعبة عن ثابت عن [أنس أن[4]] النبى ﷺ قال: إن لكل شىء زكاة، وزكاة الدار بيت الضيافة[5].

هذا حديث منكر.

---

١) وفى النسختين «سى» كذا، وما أثبتناه فهو فى تذكرة الحفاظ ص ٧٧٧ وهى أم الفضل وأم عزى، شيخة مسندة معمرة عفيفة ولدت سنة ٣٠٨هـ وعاشت إلى سنة ٤٧٧ هـ، ولها جزء ببى، وهو جزء من حديث ابن أبى شريح، وهى رواية لهذا الجزء ١١/٢٣٠ سير أعلام النبلاء.

٢) كذا فى س، وفى الأصل «الهزيمة».

٣) كذا فى الأصل، فى س «نصير».

٤) من س

٥) أورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٨ وفى الواهيات كما فى تنزيه الشريعة ٢/١٤١ وأورد ـ

وعبد الله بن عبد القدوس مجهول لا يعرف[1].

٤٥١ - أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد العزيز بن محمد الأسد آبادي - قدم علينا - أخبرنا أبو الغنائم حمزة بن علي بن محمد بن عثمان بن عمران بن سهل المعروف بابن السواق البندار قال حدثنا أبو الفرج أحمد بن عمر بن عثمان بن أحمد بن الحسن قال حدثنا أبو محمد [س١٠٠/ألف] جعفر[١١٠/ب] بن محمد نصير[2] الخواص قال حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن مسروق[3] الطوسي حدثني

= طريق عبد الحميد عن أنس موقوفا وقال: عبدالله بن عبدالقدوس وعبدالحميد مجهولان، وأورده السيوطي في الجامع الصغير للرافعي عن ثابت، فيض القدير ٥/٢٨٥ وفي ذيل الأحاديث الموضوعة ص١١٤ من رواية ابن أبي شريح في جزء بيني: حدثنا أحمد بن عثمان النهروانى ثم ساق إسناد المؤلف إلا انه قال: «ثابت عن أنس» وقال السيوطي: وأورده أبو سعيد النقاش في الموضوعات وقال: وضعه أحمد أو شيخه، وأقره الحافظ الذهبي في الميزان ١/١١٨، ١١٩ في ترجمة أحمد بن عثمان النهروانى وذكر إخراج الجوزقاني هذا الحديث والكلام عليه، وأقره الحافظ في اللسان ١/٢٢٠ وقال: وقال الجوزقاني في كتاب الأباطيل: حديث منكر، وعبد الله بن عبد القدوس مجهول. وأورده ابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٤١ والشوكاني في الفوائد ص ١٦ وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وذكر بعض طرق الحديث عند ابن عساكر ١٤/١٣/٢ والجرجاني ص٣٦٣ فليراجع للتفصيل ١/٣٢٧، ٣٢٨

١) كذا في الأصل، وفي س: لا نعرفه.

٢) كذا في س، وفي الأصل «بصر»

٣) كذا في الأصل، وفي س «مصروف».

محمد بن عبد الله بن حيان العطار[1] قال حدثنا سلمة بن بشير قال حدثنا بقية ابن الوليد حدثنى حمزة بن حسان قال سمعت عبد الحميد يقول سمعت أنس بن مالك يقول: زكاة الرجل فى داره أن يجعل بيتا منها للضيافة[2].

هذا حديث موقوف منكر.

وعبد الحميد مجهول، وبقية بن الوليد ضعيف الحديث.

٤٥٢ - أخبرنا أبو الفضل أخبرنا أحمد بن على أخبرنا محمد بن عيسى قال حدثنا صالح بن أحمد الحافظ قال حدثنا أبو اسحاق إبراهيم بن محمد حدثنى محمد بن الفضل القسطانى قال حدثنا شيخ قبل ثلاثين ومائتين عن حماد بن زيد [عن ثابت[3]] عن أنس ان النبى ﷺ قال: «لكل شىء زكاة، وزكاة الدار بيت الضيافة» فاستعدى عليه أبو حاتم وأبو حفص القاص وأبو عبد الله محمد بن السدى إلى إبراهيم بن معروف، فقال: يا شيخ! لولا أنك حاج لأطلت حبسك، فأحلفه [أن لا يحدث[4]] حاجا ولا قافلا[5] من حجه.

---

١) كذا فى الأصل، وفى س «القطان».

٢) أورده الحافظ فى اللسان ٣/٣٩٨ فى ترجمة عبدالحميد وقال: قال الجوزقانى فى كتاب الأباطيل: خبر منكر، وعبد الحميد مجهول. قلت: «ويحتمل أن يكون ابن قدامة المتقدم».
قلت: وعبد الحميد بن قدامة عن أنس، قال البخارى: لا يتابع على حديثه، وذكره العقيلى فى الضعفاء، انظر اللسان ٣/٣٩٧.

٣) من س

٤) من س

٥) كذا فى الأصل، وفى س «أولا»، وهو تصحيف.

فى خلاف ذلك

اعلم أن الزكاة تجب فى خمسة أجناس من المال:

أحدها المواشى، وهى الابل، والبقر، والغنم، فقط. ولا تجب الزكاة فى غيرها من المواشي

والثانى: القوت المدخر، وهو كل ما يقتات به غالبـا من الحبوب مثل الحنطة والشعير والجاورش والجلبان وما أشبهها. وكذلك زكاة الفطر تجب فى القوت.

والثالث: الثمار، وهو التمر والزبيب، لا تجب الزكاة فى غيرهما من الثمار.

والرابع: الذهب والفضة تبرا كان أو مضروبا من ضرب الاسلام أوركازا.

والخامس: [١عروض التجارات تقوم عند الحول بما اشتريت، وتخرج من ذلك ربع عشره، وتجب الزكاة فيها بالشرائط المذكورة فى الاثمان١] مال التجارة٢ فأى مال [١١١/الف] كان، إذا بلغ نصابا، وحال عليه الحول، [وجبت فيه الزكاة٢] ولا تجب الزكاة فى شىء من الأموال سوى ما ذكرناه فقط.

٤٥٣ - أخبرنا عيسى بن سعيد بن أحمد أخبرنا سعيد العيار أخبرنا [س١٠٠/ب] أبوطاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنا جدى محمد بن

١، ١) سقط من س،

٢) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل مصحفا «قال البخارى»

٣) سقط فى س.

إسحاق بن خزيمة قال حدثنا [محمد بن بشار و[1]] محمد بن يحيى و محمد بن المثنى ويوسف بن موسى قالوا: أخبرنا محمد بن عبد الله الأنصارى حدثنى أبى عن ثمامة حدثنى أنس بن مالك[2] أن أبا بكر الصديق لما استخلف كتب له حين وجهه إلى البحرين، فكتب له هذا الكتاب: بسم الله الرحمن الرحيم

هذه فريضة الصدقة التى فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين، والتى أمر الله بها رسوله، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سئلها فوقها فلا يعطه.

فى أربعة وعشرين من الابل فما دونها الغنم، فى كل خمس شاة، فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض، فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر، فاذا بلغت [3ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين ففيها بنت لبون[3]] فاذا بلغت ستا وأربعين إلى ستين ففيها حقة طروقة الفحل، فاذا بلغت واحدة وستين إلى خمس وسبعين ففيها جذعة، فاذا بلغت ستا وسبعين إلى تسعين، ففيها ابنتا لبون، فإذا بلغت إحدى وتسعين إلى عشرين مائة ففيها حقتان طروقتا الفحل، فإذا زادت على عشرين ومائة ففى كل أربعين بنت لبون، وفى كل خمسين[4] حقة، ومن بلغت عنده صدقة الجذعة. وليست عنده جذعة، وعنده حقة، فإنها تقبل منه، ويجعل معها شاتين.

---

1) من س

2) كذا فى الأصل، وفى س «بشر» وهو تصحيف.

3، 3) من س، وسقط فى الأصل.

4) ورد فى الأصل «خمس» وهو خطأ

قال بندار : «ويجعل مكانها» بدل ما قال هؤلاء «ويجعل معها شأتين إذا استيسرتا ، أو عشرين درهما .

ومن بلغت [١١١/ب] عنده صدقة الحقة ، وليست عنده حقـــه ، وعنده جذعة ، فانها تقبل منه الجذعة ، ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شأتين [١ومن بلغت صدقته الحقة ، وليست عنده إلا بنت لبون فإنها تقبل منه [س١٠١/الف] ابنة لبون ، ويعطى معها شأتين أو عشرين درهما ومن بلغت صـدقته ابنة لبون وليست عنده ، وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهما أو شاتين١] ومن بلغت صدقته ابنة لبون وليست عنده ، وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطى معها عشرين درهما أوشاتين ، ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده ، وعنده بنت لبون فانها تقبل منه بنت لبون ، ويعطيه المصدق عشرين درهما أوشاتين . ومن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها ، وعنده ابن لبون ذكر فإنه يقبل منه ، وليس معه شئ ، ومن لم يكن معه إلا أربعة من الإبل ، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها ، فإذا بلغت خمســـا من الإبل ففيها شأة ، وصدقة الغنم فى سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين ومائة شأة ، شأة . فإذا زادت على عشرين ومائة إلى أن تبلغ المأتين ، ففيها شأتان ، فإذا زادت على المأتين إلى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه ، فإذا زادت على ثلاثمائة ، ففى كل مائة شأة شأة ، ولا يخرج فى الصدقة هرمة ، ولا ذات عوار ولا تيس إلا أن يشاء المصدق ، ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة ، وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ، وإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من أربعين شأة

---

١) من س ، وسقط فى الأصل .

واحدة ، فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها . وفى الرقة ربع العشر فإن لم يكن إلا تسعين ومائة ؛ فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها[1] .

هذا حديث صحيح . أخرجه البخارى فى الصحيح عن محمد بن عبد الله الأنصارى[2] .

٤٥٤ - أخبرنا عيسى بن سعيد أخبرنا سعيد بن أبى سعيد العيار قال حدثنا محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق [١١٢/ب] بن خزيمة قال حدثنا جدى محمد بن إسحاق ابن خزيمة قال حدثنا محمد بن الوزير الواسطى قال حدثنا [إسحاق[3]] [س ١٠١/ب] الأزرق عن سفيان الثورى عن الأعمش عن أبى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل أن النبى ﷺ بعث به إلى اليمن ، فأمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين بقرة تبيعا ، ومن كل أربعين بقرة مسنة ، ومن كل حالم دينارا أو عدله معافر[4] .

هذا حديث حسن . رواه عن الأعمش جماعة منهم : عيسى بن يونس بن أبى إسحاق وعبد الرحمن بن مغراء وأبو معاوية وغيرهم .

---

١) صحيح ابن خزيمة : كتاب الزكاة جماع أبواب صدقة المواشى من الابل والبقر والغنم وما بعده ٤/١٤ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ - ٢٧ .

٢) البخارى : الزكاة ، باب زكاة الغنم ٣/٣١٧ ، ٣١٨ .

٣) من س .

٤) صحيح ابن خزيمة : الزكاة ، باب صدقة البقر يذكر لفظ مجمل غير مفسر ٤/١٩ وقال الدكتور محمد مصطفى الأعظمى : اسناده حسن . وأخرجه أيضا أبو داود والنسائى من طريق أبى معاوية وعبد الرزاق فى مصنفه ٤/٢١ ، ٢٢ عن طريق معمر والثورى ، وهو مخرج عند ابن خزيمة من طريق أبى معاوية وعبد الرحمن ابن مغراء ٤/١٩ .

٤٥٥ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا أبو القاسم بن عليك أخبرنا أبو الحسين الخفاف قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال النبي ﷺ: ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم، فيجعل صفائح، فيكوى بها جبهته وجبينه، حتى يحكم الله بين عباده، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة، وإما إلى النار. ومامن صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت، تستن عليه كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولاها، حتى يحكم الله بين عباده، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار. وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر، كأوفر ما كانت، فتطؤه بأظلافها، وتنطحه بقرونها، ليس فيها عقصاء ولا جلحاء، كلما مضت عليه أخراها ردت عليه أولاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره [١١٢/ب] خمسين ألف سنة. ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار. قال سهيل: فلا أدري، أذكر البقر أم لا.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن قتيبة[1].

والصفائح: الألواح، واحدها صفيحة، ويكوى من الكي، وبطح: طرح. والقاع: الأرض المستوية، والعصفاء: المدوجة القرن، والجلحاء: التي لا قرن لها.

٤٥٦ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد بن عبد الملك أخبرنا أحمد بن الحسن

---

١) مسلم: الزكاة، باب إثم مانع الزكاة ٢/٦٨٢، ٦٨٣.

الأزهرى أخبرنا أبو أحمد محمد بن أحمد قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا بحر بن نصر قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا مالك بن أنس وسفيان الثورى وسفيان بن عيينة ويحيى بن عبد الله بن سالم وعبد الله بن عمر أن عمرو ابن يحيى المازنى أخبرهم عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله ﷺ قال: ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس أوسق من التمر صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الابل صدقة.

هذا حديث صحيح متفق على صحته. أخرجه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن يوسف عن مالك. وأخرجه مسلم من حديث ابن[1] عيينة[2].

٤٥٧ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال حدثنا على بن يوسف الجوينى قال حدثنا ابو نعيم الأزهرى أخبرنا أبو عوانة الحافظ أخبرنا أبو عبد الله بن أخى ابن وهب أخبرنا عمى قال حدثنا يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بعلا[3]، العشر، وفيما سقى بالسوانى والنضح فنصف العشر.

---

١) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل عقبة بن عيينة.

٢) البخارى: الزكاة، باب زكاة الورق ٢/٦٧٥ ومسلم: الزكاة.

٣) بموحدة مفتوحة؛ وعين مهملة ساكنة، وهو ما شرب من النخيل بعروقه من الأرض من غير سق الماء ولا غيرها وورد فى البخارى «عثريا» بفتح المهملة والمثلثة وكسر الراء وتشديد التحتانية وهو الذى يشرب بعروقه من غير سق، انظر الفتح ٣/٣٤٩.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن سعيد بن أبى مريم عن ابن وهب[1].

٤٥٨ - أخبرنا أبو الفضل [١١٤/الف] أخبرنا على بن أحمد أخبرنا أبوطاهر المخلص حدثنا أبو القاسم البغوى قال حدثنا داود بن عمرو قال حدثنا محمد بن مسلم الطائفى عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله وأبى سعيد الخدرى قالا قال رسول الله ﷺ: لا صدقة فى الزرع، ولا فى الكرم، ولا فى النخل إلا ما بلغ خمسة أوسق[2].

هذا حديث حسن. رواه عن محمد بن مسلم جماعة منهم: منصور بن زيد الموصلى وعبد الرزاق والهيثم بن جميل وغيرهم.

٤٥٩ - أخبرنا أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر أخبرنا أبوبكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى أخبرنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب [س١٠٢/ب] عن سعيد وأبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ قال: جرح العجماء جبار، والبئر جبار، والمعدن جبار، وفى الركاز الخمس[3].

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين

---

١) البخارى: الزكاة، باب العشر فيما يسقى من ماء السماء وبالماء الجارى ٣/٣٤٧.

٢) أخرج نحوه الحاكم بسنده عن محمد بن مسلم به، وقال صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبى ١/٤٠١ وأشار الحافظ ابن عبد البر ثم الحافظ ابن حجر إلى رواية محمد ابن مسلم عن عمرو عن جابر. انظر فتح البارى: الزكاة، باب زكاة الورق ٣/٣١٠.

٣) النسائى: الزكاة، باب المعدن ١/٢٨٣.

فرواه البخارى عن عبد الله بن يوسف عن مالك . ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن إسحاق بن موسى عن مالك[1] .

(١) باب زكاة الحنطة والشعير

٤٦٠ ـ أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو مسلم عبد الرحمن بن عَزو بن محمد بن حامد النهاوندى أخبرنا أبو القاسم[2] يوسف بن أحمد بن يوسف بن كج الدينورى قال حدثنا أبو بكر أحمد ابن يوسف النصيبى قال حدثنا الحارث بن أبى أسامة قال حدثنا يزيد بن قال حدثنا الحجاج بن أرطاه عن عمرو بن دينار عن طاؤس قال: بعث رسول الله ﷺ معاذا إلى اليمن، وكان يأخذ الثياب بصدقة الحنطة والشعير[3] .

---

١) البخـارى . الزكاة باب فى الركاز الخمس ٣/٣٦٤ ومسلم : الزكاة ، باب جرح العجماء والمعادن والبئر جبار ٣/١٣٣٤ .

٢) وفى س « أبو مسلم » .

٣) أورده البخارى تعليقا فقال : وقال طاوس : قال معاذ رضى الله عنـه لأهل اليمن : ائتونى بعرض ثياب خميص أو لبيس فى الصدقة مكان الشعير والذرة ، أهون عليكم ، وخير لأصحاب النبى ﷺ بالمدينة ، وقال الحافظ ابن حجر : هذا التعليق صحيح الاسناد إلى طاوس ، لكن طاوس لم يسمع من معاذ ، فهو منقطع ، فلا يغتر بقول من قال : ذكره البخارى بالتعليق الجازم فهو صحيح عنده لأن ذلك لا يفيد إلا الصحة إلى من علق عنه ، وأما باقى الاسناد فلا ، إلا أن إيراده له فى معرض الاحتجاج به يقتضى قوته عنده ، وكأنه عضده عنده الأحاديث التى ذكرها فى الباب ، وقد روينا أثر طاوس المـذكور فى كتاب الخراج ليحيى بن آدم من رواية ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة وعمرو بن دينار كلاهما عن طاوس . وقال أيضا : وقد رواه ابن أبى شيبة عن وكيع عن الثورى عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس : ان معاذا كان يأخذ =

هذا حديث باطل مرسل. لم يروه عن عمرو [١١٣/ب] بن دينار إلا حجاج بن أرطاة.

قال أحمد بن حنبل: هو مضطرب الحديث، وقال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه، وقال أحمد بن يونس: كان زائدة لا يروى عن الحجاج، كان قد ترك حديثه، وقال على بن الحسين: سمعت أبا حفص يعنى عمرو بن على يقول: كان يحيى بن سعيد[1] لا يحدث عن حجاج بن أرطاة[2].

فى خلاف ذلك

٤٦١ - أخبرنا نصر بن أبى الحسن بن نصر بن سهلويه الأنماطى أخبرنا أبو الفتح عبدوس بن عبد الله بن محمد بن عبدوس أخبرنا أبو بكر محمد بن احمد بن محمد بن حمدويه[3] الطوسى قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا الربيع ابن سليمان قال حدثنا ابن وهب أخبرنا[4] سليمان بن بلال عن شريك بن أبى نمر [س١٠٤/الف] عن عطاء بن يسار عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ

= العرض فى الصدقة - ٣/٣١٢ الزكاة، باب زكاة العرض وقال الألبانى: وصله يحيى بن آدم فى كتاب الخراج بسند صحيح على شرط الشيخين إلى طاوس، مختصر البخارى ١/٣٤٠

١) كذا فى س وهو الصواب و فى الأصل «معين» وهو تصحيف وخطأ

٢) انظر الجرح والتعديل مجلد١ قسم٢ ص ١٥٥ - ١٥٦ وقال الحافظ: صدوق كثير الخطأ والتدليس، بخ م ٤، انظر التقريب ١/١٥٢

٣) كذا فى الأصل وفى س «حمويه»

٤) وفى س حدثنا.

بعثه إلى أهل اليمن، وقال له: خذ الحب من الحب، والشاة من الغنم، والبعير من الايل، والبقرة من البقر.

هذا حديث صحيح. أخرجه أبو داود السجستانى فى سننه عن الربيع بن سليمان هكذا[1] وأخرجه محمد بن يزيد بن ماجه فى كتاب السنن عن عمرو بن سوار المصرى عن ابن وهب[2].

(٢) باب الزكاة الفطر

٤٦٢ - أخبرنا أبو نصر بن أبى محمد أخبرنا أبو الفتح بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى الصوفى قال حدثنا أبو الحسن على بن عمر قال حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان الواسطى قال حدثنا سعدان[3] بن نصر قال حدثنا أبو النضر هاشم بن القاسم عن سلام الطويل [١١٤/الف] عن زيد العمى عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: صدقة الفطر عن كل صغير وكبير ذكر وأنثى، يهودى أو نصرانى، حر أو مملوك، نصف صاع من بر أو صاعا من تمر أو صاعا من شعير[4].

---

١) الزكاة، باب صدقة الزرع ٢/٢٥٢.

٢) الزكاة، باب ماتجب فيه الزكاة ٢/٥٨٠.

٣) كذا فى الدارقطنى والموضوعات واللآلى «سعدان» وورد فى النسختين «سفيان»

٤) الدارقطنى فى سننه ٢/١٥٠ وقال: سلام الطويل متروك، ولم يسنده غيره، ومن طريقه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/١٤٩ وقال: وهذه الزيادة هى ذكر اليهودى والنصرانى موضوعة، انفرد بها سلام الطويل. وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/٦٩ وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٢٨ والفوائد المجموعة ص ٦٠، ٦١ وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٤٤/ب.

هذا حديث منكر. تفرد بن سلام الطويل.

قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن سلام بن سلم، فقال: هو سلام الطويل، ضعيف الحديث. وقال أبو زرعة الرازي: سلام الطويل ضعيف الحديث[1].

٤٦٣ - أخبرنا أبو نصر أخبرنا أبو الفتح قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا علي بن عمر قال حدثنا إسماعيل بن علي قال حدثنا أبو قبيصة محمد بن عبد الرحمن حدثني عمر بن عبد العزيز قال حدثنا عثمان بن عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخرج صدقة الفطر عن كل حر وعبد صغير وكبير ذكر وأنثى كافر ومسلم[2].

هذا حديث منكر. وعثمان بن عبد الرحمن هذا هو الوقاصي[3] قال أبو عبد الرحمن النسائي: هو متروك الحديث، وقال إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد: سألت يحيى بن معين عن الوقاصي؟ فقال لا يكتب حديثه كان يكذب، من ولد سعد بن أبي وقاص.

---

١) انظر: الجرح والتعديل مجلد ٢/ قسم ١/٢٦٠ وفيه قول أبي حاتم «ضعيف الحديث تركوه»، وقال الحافظ ابن حجر: سلام بن سليم أو سلم المدايني متروك ومن رجال ابن ماجه، التقريب ١/٣٤٢.

٢) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٢/١٤٩ وقال قال ابن معين: الوقاصي يكذب، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: على كل حر وعبد من المسلمين.

٣) كذا في الأصل وهو الصواب، وورد في س: «القاصي» وهو تصحيف.

فى خلاف ذلك

٤٦٤ - أخبرنا محمد بن على الهروى [س١٠٣/ب] أخبرنا أبو عبد الله بن أبى مسعود العدل الفارسى قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبى شريح[1] قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى - ببغداد - قال حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعا من تمر [١١٤/ب] أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين.

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين، فرواه البخارى عن ابن يوسف. ورواه مسلم عن القعنبى وقتيبة و يحيى بن يحيى أربعتهم عن مالك[2].

٤٦٥ - حدثنا أبو الفضل أخبرنا على بن أحمد حدثنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا أبو محمد بن صاعد قال حدثنا يحيى بن المغيرة المخزومى واحمد بن الفرج قالا حدثنا ابن أبى فديك عن الضحاك بن عثمان عن نافع [عن[3]] ابن عمر أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على كل نفس من المسلمين، حر أو عبد، رجل أو امراة صغير أوكبير، صاعا من تمر أو صاعا من شعير.

---

١) كذا فى ص، وفى الأصل «أبى سرح».

٢) البخارى: الزكاة، باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين ٣/٣٦٩
مسلم: الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٢/٦٧٧.

٣) من ص، وسقط فى الأصل «عن».

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم فى الصحيح عن محمد بن رافع عن ابن أبى فديك[1] .

(٣) باب زكاة الركاز

٤٦٦ - أخبرنا أبو العلاء المكتب أخبرنا على بن محمد بن على الكوفى قال حدثنا أحمد بن على بن ابراهيم بن منجويه[2] قال حدثنا أبو عمرو بن أبى جعفر قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا صالح بن مسمار قال حدثنا ابن أبى فديك قال حدثنا يزيد بن عياض عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ قال : فى الركاز العشر ، والركاز ما يوجد مدفونا مما كنزه الأولون[3] .

---

١) مسلم : الزكاة ، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٢/٦٧٨ .

٢) « منجويه » بالميم و هو الصواب ، ووردفى الأصل بالفاء وهو تصحيف ، انظر تبصير المنتبه ص ١٠٨٥

٣) أخرجه ابن حبان فى ترجمة يزيد بن عياض ٣/١٠٨ عن الحسن بن سفيان به وقال : باطل ، وأورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص٤٢ وقال فيها عبدالله بن نافع ، وليس بشئ ، وفيه (أى فى إحدى طرقه) يزيد بن عياض ليس بشئ وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/١٤٩ ، ١٥٠ وأخرج أيضا بسنده عن الدارقطنى عن ابن حبان ثنا الحسن بن سفيان ثنا هارون بن عبد الله الجمال حدثنا ابن أبى فديك ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر ، وقال : لا يصح عن رسول الله ﷺ قال يحيى : عبد الله ابن نافع ويزيد ليسا بشئ ، وقال النسائى : متروكان ، وقال ابن حبان : هذا خبر باطل لم يفرض رسول الله ﷺ فى الركاز العشر ،
وتعقبه السيوطى فى اللآلى ٢/٦٩ بأن عبدالله روى له ابن ماجه و قال فى

هذا حديث باطل لا أصل له، ولا ينكر فني صحته إلا من [جهل] صناعة العلم، لم يفرض النبي ﷺ في الركاز العشر قط.

و يزيد بن عياض هذا منكر الحديث كان ممن يخطىء ولا يعلم [س ١٠٤/ألف] ولا يجوز الاحتجاج بأخباره التي لم يوافق فيها [١١٥/ألف] الثقات[1].

قال الدارمي: سألت يحيى بن معين عن يزيد بن عياض؟ فقال: ليس بشيء[2].

في خلاف ذلك

٤٦٧ - أخبرنا الجمع بن الحسن أخبرنا بكر بن محمد بن علي أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا الليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: العجماء جرحها جبار، والبئر جبار والمعدن جبار، وفي الركاز الخمس.

= الميزان: تفرد به عن أبيه بهذا الحديث، و يزيد روى له الترمذي و ابن ماجه، وكذا في التنزيه الشريعة ٢/١٣٠

قلت: قال الحافظ عبد الله بن نافع «ضعيف» (التقريب) وقال في يزيد: كذبه مالك وغيره، التقريب ٢/٣٦٩ واورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ص ٤٤/ب وقال تفرد به عبد الله عن أبيه وهو واه.

١) أنظر ابن حبان: المجروحين ٣/١٠٨

٢) ابن حبان: المجروحين ٣/١٠٩

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[1].

والعجماء: البهيمة التى لا سائق لها ولا قائد، فإذا أصابت شيئا، فجرحها هدر أى لا شىء فيه، والبئر التى يحفر فى الملك فإذا[2] وقع فيها إنسان، فلا شىء فيها، والمعدن جبار: الذى يعمل فيه التاجر فإذا انهار على العملة فماتوا، فلا شىء على المستاجر، والجبار: هدر.

١) مسلم: الحدود باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار ٢/١٣٣٤

٢) ورد فى س « قال وهو تصحيف.

٩ - كتاب الصيام

٤٦٨ - أخبرنا الحسن بن أحمد بن الحسن المقرىء فى كتابه أخبرنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الحافظ قال حدثنا سليمان بن أحمد الطبرانى قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة قال حدثنا عبد الوهاب بن الضحاك قال حدثنا اسماعيل بن عياش قال حدثنا الأوزاعى عن عبدة بن أبى لبابة عن فيروز الديلمى قال قال رسول الله ﷺ: يكون صوت فى شهر رمضان، قالوا: يا رسول الله: فى أوله، أوفى وسطه، أوفى آخره؟ قال: لا، بل فى النصف من رمضان [١١٥/ب] إذا كان ليلة النصف من رمضان ليلة الجمعة، يكون صوت من السماء، يصعق له سبعون ألفا، ويخرس سبعون ألفا، ويعمى سبعون الفا، ويصم سبعون ألفا، قالوا: يا رسول الله! فمن السالم من أمتك؟ قال: من لزم بيته [س١٠٤/ب] وتعوذ بالسجود، وجهر بالتكبير لله عزوجل، ثم يتبعه صوت آخر، فالصوت الأول صوت جبريل والصوت الثانى صوت الشيطان، والصوت فى رمضان، والمعمعة فى شوال، وتميز القبائل فى ذى القعدة، يغار على الحاج فى ذى الحجة وفى المحرم، فأما المحرم فأوله بلاء على أمتى، وآخره فرج لأمتى الراحلة فى ذلك الزمان بعينها، ينجو عليها المؤمن حتى من دسكرة فعل مائة ألف[1].

---

١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/١٩١ عن محمد بن ناصر عن أبى على=

هذا حديث منكر.

وله ثلاث علل: أحدها: اختلاف الناس فى صحبة فيروز الديلمى. هل صحب النبى ﷺ ورآه أم لا؟ فإن أكثر أهل السير والنقل على أن مقدم فيروز المدينة بعد قتل الأسود العنسى المتنبىء باليمن، وإذا كان فيروز وزاذويه يواطآن على قتله، وائتمرا فيه فتولى قتله وجز رأسه فيروز فحمل رأسه ليأتى به النبى ﷺ، فقدم المدينة، وقد توفى[1] النبى ﷺ. هذا هوالصحيح المستفيض.

والثانية: ان النبى ﷺ لما رأى فى مرضه الذى توفى فيه أن فى يديه سوارين من ذهب، فثقلا عليه فنفخ فيهما، فطارا، قال: أولتهما[2] كذا بين يخرجان بعدى: أحدهما الأسود والآخر مسيلمة، فقتلا[3] بعد وفاة النبى ﷺ، وقتلا فى أيام أبى بكر وخلافته.

والحديث الذى يقول فيه: أتيت النبى ﷺ برأس الأسود، وسؤاله النبى صلى الله عليه [١١٦/ألف] وسلم عن الأعناب والأشربة وعن جمعه بين الأختين

= الحسن بن أحمد الحداد به وقال لايصح وأعله بعبد الوهاب وإسماعيل، و أن عبدة لم ير فيروزاً وفيروز لم ير رسول الله ﷺ، وتعقبه السيوطى فى اللآلى ٢/٣٨٩ وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٣٤٧

وأورده الذهبي فى ترتيب الموضوعات (٧٥/ب، ٧٦/الف) وقال: هذا باطل فى سنده من يهم، ورواه غلام خليل كذاب عن محمد بن إبراهيم الشامى مثله عن رجل ضعيف،. وأورده القارى فى الأسرار المرفوعة ص٤٧٣

١) فى س «قبض»

٢) كذا فى س وهو الصواب، وفى الأصل «أولهما»

٣) كذا فى الأصل وهو الصواب، وورد فى س مصحفا «لفتنيا تغدو»

اللتين كانتا تحته ، فحديث برويه ابنا فيروز : عبد الله والضحاك عن أبيهما ، وعنهما يحيى بن أبي عمرو الشيباني وفيه مقال[1] .

والعلة الثانية : إرسال عبدة[2] بن أبي لبابة عن فيروز ، وعبدة بن أبي لبابة كوفي ، انتقل إلى فلسطين ، كان من الثقات الأثبات ، وهو كثير الارسال عن الصحابة ، يرسل عن أبي مسعود [س١٠٥/ألف] وعمار وأبي موسى وسراقة وفيروز وأم سلمة كل هؤلاء روايته عنهم على الإرسال من غير لقى أو سماع ، وقد قيل : انه لقى ابن عمر ، واختلف فيه ، فأما سماعه إذا صح وأسند ، هو عن التابعين مثل أبي وائل ومسروق وزر بن حبيش وعمرو بن ميمون وسعيد ابن عبد الرحمن بن أبزى ومجاهد وعطاء ، ووراد[3] والحكم ونافع وغيرهم .

والعلة الثالثة : رواية عبد الوهاب بن الضحاك ، وتفرده عن إسماعيل ابن عياش ، فإن اسماعيل وإن اختلف ، فيه ضعف فى روايته عن الحجازيين والعراقيين ، فهو فى روايته عن الشاميين أمثل ، وله عدة أصحابه من الأعلام والثقات فلم يرو واحد من أصحابه عن إسماعيل ما تفرد به عبد الوهاب مع وهائه ولينه ، وعبد الوهاب بن الضحاك أبو الحارث سكن سلمية قرية من قرى حمص

قال القاضي أبو أحمد فى تاريخه : وهو صاحب عجائب عن إسماعيل بن عياش

---

١) انظر لترجمة فيروز الإصابة القسم الأول من حرف الفاء ٣/٢١٠ والاستيعاب لابن عبد البر على هامش الاصابة ٣/٢٠٤

٢) كذا فى الأصل وهو الصواب وورد فى س مصحفا « عبرة »

٣) كذا فى س ، وفى الأصل « مروان »

لم يتابع عليها، وقد روى الحديث أيضا بعض من عرف بالسعى[1] فى الأرض بالأكاذيب.

٤٦٩ - وأخبرنا غلام الخليل أحمد بن محمد بن غالب عن محمد بن إبراهيم الشامى عن يحيى بن سعيد العطار الحمصى عن أبى [١١٦/ب] المهاجر عن الأوزاعى، وثلاثتهم باتفاق النقاد: غلام الخليل والشامى والعطار: ظلمات بعضها فوق بعض، اتفق على إسقاط حديثهم وتفردهم[2].

وأبو المهاجر هو سالم بن عبيد الرقى روى عنه على بن ثابت وخالد بن حيان الرقيان، وليس هو فى أصحاب الأوزاعى بالمشهور والمذكور.

٤٧٠ - وقد روى مسلمة بن على عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال: تكون هدة فى رمضان توقظ النائم وتفزع اليقظان[3]

---

١) كذا فى الأصل وهو الصواب، وورد فى س مصحفا «بالشيعى».

٢) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/١٩٢ وقال: كلهم ضعاف فى الغاية وغلام خليل كان يضع الحديث والسيوطى فى اللآلى ٢/٣٨٩ وقال الذهبى فى ترتيب الموضوعات (٧٩/الف) غلام خليل كذاب عن محمد بن إبراهيم الشامى مثله عن رجل ضعيف.

٣) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/١٩١ ونقل عن يحيى: مسلمة ليس بشئ، وقال النسائى والدارقطنى: متروك، وتعقبه السيوطى ٢/٣٨٦ وقال: أخرجه الحاكم فى المستدرك وقال: غريب المتن، ومسلمة لا تقوم به الحجة، وقال الذهبى: بل هو ساقط متروك الحديث موضوع، وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٣٤٧ وقال بعده: لكن للحديث طرق أخرى فعند الطبرانى فى الأوسط من حديث أبى هريرة وعند أبى الشيخ فى الفتن من حديث ابن مسعود، وعند نعيم بن حماد فى الفتن من=

ومسلة ضعيف الحديث وليس فى هذا الحـــديث ذكر العمى والخرس والصمم والصعقة بل اقتصر فيه على الفزع [س ٥ ١/ب] والايقاظ.

٤٧١ - وروى أيضا خالد بن خـــداش عن إسماعيل بن عياش عن ليث بن أبى سليم عن شهر بن حوشب عن أبى هريرة قال: يكون فى رمضان هدة توقظ النائم وتقعد القائم وتخرج العواتق من خدورها[1].

كذا رواه موقوفا غير مرفوع، ولم يذكر الصمم والصعقة والعمى، وإسماعيل وليث وشهر ثلاثتهم متروكون لضعفهم ولينهم.

فى خلاف ذلك

٤٧٢ - أخبرنا الجمع بن الحسن بن الجمع أخبرنا بكر بن محمـــد بن على أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدى قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة

= حديث ابن مسعود أيضا، وعنده أيضا من حديث أبى هريرة و من حديث عبد الله ابن عمرو، و من مرسل مكحول ومن مرسل شهر بن حوشب وعن كعب وغيره قولهم.

وقد أخرج ابن الجوزى طريقا آخر لهذا الحديث من طريق العقيلى فيه عبد الواحد ابن قيس عن أبى هريرة ونقل عن يحيى بن سعيد: شبـــه لا شئ، وقال العقيلى ليس لهذا الحـــديث أصل عن ثقة و لا له و جه ثابت وأشار إليه الذهبى فى ترتيب الموضوعات (٧٥/ب) وراجع أيضا اللآلى ٢/٣٨٦ وتنزيه الشريعـــة ٢/٣٤٧ والأسرار المرفوعة ص٤٧٢.

(١) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/١٩١ و قال: إسماعيل وليث وشهر ضعفاء مجروحون والذهبى فى ترتيب الموضوعات ٧٥/ب والسيوطى فى اللآلى ٢/٣٨٦ وتنزيه الشريعة ٢/٣٤٧

ابن سعبـــد قال حدثنا إسماعيل بن جعفر أخبرنى أبو سهيل[1] عن أبيـــه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنـــة، وغلقت أبواب النار، وصفدت الشياطين.

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجـــه فى الصحيحين [١١٧/ألف] فروياه جميعا عن قتيبة بن سعيد، وأبو سهيل هذا اسمه: نافع بن مالك[2].

٤٧٣ - أخبرنا الجمع بن الحسن أخبرنا عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن محمد بن مندة الأصبهانى قال حدثنا أبو العباس أحمد بن على بن أحمد بن عمران الشيبانى قال حدثنا أبو الحسن على بن إسحاق الماذارای[3] قال حدثنا الحارث بن محمد الطوسى قال حدثنا يحيى بن أبى بكير قال حدثنا إبراهيم بن طهمان حدثنى ايوب عن أبى قلابة عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ: قد جاءكم رمضان شهر مبارك، افترض الله عليكم صيامه، ويفتح فيه أبواب الجنة، وتغل فيه الشيـــاطين، فيه ليلة خير من الف شهر، من حرم خيرها، فقد حرم.

هذا حديث غريب حسن.

واسم أبى قلابة عبد الله بن يزيد الجرمى البصرى.

---

١) كذا فى الأصل مصغرا وهو الصواب، وورد فى س «أبو سهل» وهو خطأ

٢) البخارى: كتاب الصوم، باب هل يقال رمضان أو شهر رمضـان ومن رأى كله واسعا ٤/١١٢ ومسلم: الصيام باب، فضل شهر رمضان ٢/٧٥٨

٣) كذا فى الأصل، وفى س «الماد راى»

وهذا الشهر شهر رمضان مخصوص بالبركة، والخير والرحمة ميسرة، بشر النبي ﷺ أمته بهذه الفضائل التي ذكرها في هذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحاح [س١٠٦/الف] فلا يجوز الذهاب عن الحديث الصحيح إلى حديث واهٍ باطل، ليس لسنده قوام ولا لحقيقته نظام.

(١) باب هل يقال رمضان أو شهر رمضان

٤٧٤ - أخبرنا القاضي أبو القاسم بن عبد الواحد أخبرنا إبراهيم بن عثمان بن أبي إبراهيم الجلالي[١] أخبرنا أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي قال حدثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي القطان [الحافظ][٢] قال حدثنا علي ابن سعيد بن بشر قال حدثنا محمد بن أبي معشر حدثني أبي عن سعيد المقبري [١١٧/ب] عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: لا تقولوا رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله تعالى[٣]، ولكن قولوا: شهر رمضان[٤].

---

١) كذا في النسختين

٢) ليس في س،

٣) وفي س بدون «تعالى»

٤) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١٨٧/٢ عن ابن عدي وقال: موضوع لا أصل له، وأعله بأبي معشر، وذكر فيه قول يحيى بن سعيد وعن ابن معين: إسناده ليس بشيء وقال: ولم يذكر أحد في أسماء الله رمضان، ولا يجوز أن يسمى به إجماعا ثم ذكر حديث أبي هريرة الآتي ذكره، وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ٤٦/ب والسيوطي في اللآلي ٩٧/٢ وكذا في تنزيه الشريعة ١٥٣/٢ وقال: تعقب بأن البيهقي وأخرجه في سننه من طريقه واقتصر على تضعيفه، وأورده الشوكاني في الفوائد ص٨٧ وقال: ورواه تمام في فوائده من حديث ابن عمر من غير أبي معشر وأخرجه ابن النجار من حديث عائشة، وقال العلامة عبد الرحمن المعلمي: إن في سند روايته تمام من =

٤٧٥ - أخبرنا أبي - رحمه الله - أخبرنا ابو القاسم سفيان بن الحسين بن محمد بن فنجويه[1] الثقفي قال حدثنا أبي قال حدثنا المفضل بن الفضل قال حدثنا أبوجعفر محمد بن يحيي الرازى قال سمعت الحارث بن عبد الله الحارثى قال سمعت أبا معشر يحدث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: لا تقولوا رمضان، ولكن قولوا: شهر رمضان، فإن رمضان اسم من أسماء الله عزوجل.

هذا حديث باطل، مداره على أبي معشر، وإسمه نجيح السندى عن سعيد عن أبي هريرة رضى الله عنه.

قال محمد بن إبراهيم بن شعيب: حدثنا عمرو بن على قال: كان يحيي ابن سعيد لا يحدث عن أبي معشر، ويضعفه ويضحك إذا ذكره.

وقال يحيي بن معين: ابو معشر ليس بقوى فى الحديث[2].

وقد نظرت[3] فى الكتب المصنفة فى أسماء الله تعالى، وقرأتها قراءة فهم وإتقان وفتشتها، فما وجدت فيها «رمضان» من جملة أسماء الله عز وجل، وما سمعت أحدا من الفقهاء والعلماء أنه يدعو الله تبارك وتعالى[4] بهذا الاسم، ويستنكر أن يقال له: «يا رمضان».

= لم أجده، وهو مع ذلك منقطع، وقال فى رواية ابن النجار: إن سنده مظلم، وهو موضوع بلا ريب.

١) كذا فى الأصل «الحسين» «وفنجويه» وهو الصواب انظر تبصير المنتبه ص ١٠٨٤ وورد فى س «الحسن» ومنجويه وهما تصحيف

٢) الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/٤٩٤

٣) ورد فى س «بطل» مصحفا،

٤) كذا فى س وورد فى الأصل «يدعون الله»

فى خلاف ذلك

٤٧٦ - أخبرنا عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر البغـدادى [س١٠٦/ب] أخبرنا أبونصر الزينبي أخبرنا أبوطاهر المخلص قال حدثنا أبوالقاسم البغوى حدثنى أبوصالح الشيخ الصالح الحكم بن موسى قال حدثنا عبد الرزاق بن عمر الدمشقى عن الزهرى عن أحمد بن أبى [١١٦/الف] أنس مولى التيميين ان أباه حـدثه أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ: إذا دخل رمضـان فتحت أبواب الجنة، وغلقت أبواب جهنم، وسلسلت الشياطين.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخـارى فى صحيحه عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن الزهرى[1].

---

١) البخارى: الصوم، باب هل يقال رمضان أوشهر رمضان، ومن رأى كله واسعا ٤/١١٢ و قال الحافظ فى هـذه الترجمة: أشار البخارى بهذه الترجمة إلى حـديث ضعيف رواه نجيح المدنى عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة مرفوعا (وذكره) وقال: أخرجه ابن عدى فى الكامل، وضعفه بأبى معشر قال البيهقى: قد روى عن أبى معشر عن محمد بن كعب وهو أشبه، وروى عن مجاهد والحسن من طريقين ضعيفين، وقد احتج البخارى لجواز ذلك بعدة أحاديث» انتهى. وقـدترجم النسائى، لذلك أيضا فقال: «باب الرخصة فى أن يقال لشهر رمضان رمضان، ثم أورد حديث أبى بكرة مرفوعا: لا يقولن أحـدكم صمت رمضان، ولا صمته كله، وحـديث ابن عباس «عمرة فى رمضان تعدل حجة» وقد يتمسك للتقييد بالشهر بورود القرآن به حيث قال: «شهر رمضان» مع احتمال أن يكون حـذف لفظ شهر من الأحاديث من تصرف الرواة، وكأن هذا هوالسر فى عدم جزم المصنف بالحكم، ونقل عن أصحاب مالك الكراهيه، وعن ابن الباقلانى منهم، وكثير من الشافعية إن كان هناك قرينة تصرفه إلى الشهر فلا يكره، والجمهور على الجواز، الفتح ٤/١١٣.

٤٧٧ - أخبرنا السيد منصور بن محمد الفاطمى أخبرنا أبوعثمان سعيد بن أبي سعيد العيار[1] أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة قال حدثنى جدى أبو بكر محمد بن إسحق بن خزيمة قال حدثنا على بن حجر بن اياس السعدى قال حدثنا إسماعيل بن جعفر قال حدثنا سعد بن سعيد ابن قيس الأنصارى عن عمر بن ثابت عن الحارث الخزرجى عن أبي أيوب الأنصارى أنه حدثه أن رسول الله ﷺ قال: من صام رمضان، ثم اتبعه ستة من شوال، كان كصيام الدهر.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر[2].

٤٧٨ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى قال حدثنا الحسن بن أحمد المخلدى قال حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبوعوانة عن عبد الملك بن عمير عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن [١١٨/ب] أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن زهير عن جرير. وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن حسين بن على عن زائدة كلاهما عن عبد الملك ابن عمير[3].

---

١) كذا فى س وهو الصواب انظر تبصير المنتبه ص ٩٧٧ وورد فى س: «العيد» وهو تصحيف

٢) مسلم: الصيام، باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان ٢/٨٢٢

٣) مسلم: الصيام، باب فضل صوم المحرم ٢/٨٢١ وعند مسلم فى الروايتين «شهر رمضان» وأخرج مسلم هذا الحديث عن قتيبة وفيه «رمضان»

٤٧٩ - أخبرنا [س١٠٧/ألف] أبو طاهر الروذراورى[1] أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى قال حدثنا مسدد حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت إسحاق بن سويد وخالد الحذاء يحدثان عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ: شهرا عيد لاينقصان: رمضان وذوالحجة.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن مسدد[2]

(٢) باب آخر

٤٨٠ - أخبرنا أبو جعفر الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن يحيى بن ابراهيم المزكى النيسابورى أخبرنا أبو مسلم غالب بن على بن محمد بن غالب الوالابى الرازى[3] - بنيسابور - أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن عبد الرحمن الصفار قال قرىء على عبد الملك بن محمد وأنا حاضر أسمع قيل له حدثكم يوسف بن سعيد ابن مسلم قال حدثنا داود بن معاذ بن أخت مخلد قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد قال حدثنا على بن زيد بن جدعان عن أنس بن مالك قال مطرت السماء بردا، فقال لى أبوطلحة ناولنى من ذلك البرد، فناولته، فجعل يأكل، وهو

= ورد هذا الحديث فى الأصل مكرراً، وجاء فى آخر الثانى: «هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن على بن حجر» و جاء على هامشه: عن زهير عن جرير وعن أبي بكر بن أبي شيبة إلى آخر ما فى الحديث الأول.

١) كذا فى س، وفى الأصل «الروداورى»

٢) البخارى: الصوم، باب شهرا عيد لاينقصان ٤/١٢٤

٣) كذا فى س «الوالابى» و فى الأصل: «الولابى» و فى الأصل الرازى، وفى س «الدارى»

صائم في رمضان. قال قلت له: ألست بصائم؟ قال: بلى! إن ذلك ليس بطعام، ولا شراب، وإنه بركة من السماء، يطهر بطوننا. قال أنس: فأتيت النبي ﷺ، فذكرت ذلك له، فقال: «خذه عن عمك[1]».

هذا حديث باطل.

قال عباس بن محمد: سمعت يحيى بن معين يقول: علي بن زيد بن جدعان ليس بشيء[2].

---

١) أخرجه الدارقطني في العلل: مسند أبي طلحة مرفوعا وموقوفا وقال: الموقوف أصح ٢/٣٥/ألف، وأخرجه البزار في مسنده مرفوعا وموقوفا: كشف الأستار، باب أكل البرد للصائم ١/٤٨١ ونقل ابن حجر عنه بأنه قال: الاسناد المرفوف هو الصحيح، وعلي بن زيد ضعيف، لا يقبل ما ينفرد فكيف اذا خالف، مختصر الزوائد للبزار ٢/١٣٠

والديلمي في مسند الفردوس، زهر الفردوس ٢/١١١ وعزاه الهيثمي إلى أبي يعلى وقال: فيه علي بن زيد وفيه كلام وقد وثق، وبقية رجاله رجال الصحيح، مجمع الزوائد ٣/١٧١، ١٧٢ وأورده ابن الجوزي في العلل ٢/٥٤، وقال لا يصح، وذكر قول ابن معين في علي بن زيد، والذهبي في مختصر العلل ص ٧٤٥ وابن حجر المطالب العالية ١/٢٧٧ والطحاوي في مشكل الآثار ص ٣٤٧ وابن عراق في تنزيه الشريعة ٢/١٥٩ وقال بعد ذكر كلام الأئمة في الحديث: فتبين ان هذا المتن ليس بموضوع، ولعل السيوطي إنما قال انه موضوع بهذه الزيادة والتسلسل، والله أعلم. وراجع للتفصيل أيضا الضعيفة للألباني ص ٦٣

٢) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ١٧٧

(٣) باب فى تقديم الشهر [١١٩/ألف]

٤٨١ - أخبرنا حمد بن نصر بن أحمد أخبرنا أبو طالب على بن إبراهيم بن الصباح أخبرنا أبو بكر أحمد بن على بن لال قال حدثنا أبو الحسن بن سلمة القطان[١] قال حدثنا محمد بن يزيد بن ماجه القزوينى[٢] قال حدثنا العباس بن الوليد الدمشقى [س١٠٧/ب] قال حدثنا مروان بن محمد قال حدثنا الهيثم بن حميد قال حدثنا العلاء بن الحارث عن القاسم بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية ابن أبى سفيان على المنبر يقول: كان رسول الله ﷺ يقول على المنبر قبل شهر رمضان [الصيام[٣]] يوم كذا وكذا، ونحن متقدمون، فمن شاء فليتقدم ومن شاء فلينأخر[٤].

هذا حديث منكر.

والقاسم هذا شامى، كان يزعم أنه لقى أربعين بدريا، روى عنه أهل الشام، كان ممن يروى عن أصحاب رسول الله ﷺ المعضلات، ويأتى عن الثقات بالأشياء المقلوبات.

---

١) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل «العطار» وهو تصحيف.

٢) ورد فى الأصل بعد قوله: القزوينى (قال حدثنا الهيثم بن حميد) وهو مقحم

٣) من ابن ماجه وليس فى النسختين

٤) ابن ماجه: كتاب الصيام، باب ما جاء فى صيام يوم الشك ١/٥٢٨
و فى إسناده القاسم وفيه مقال كما ذكره المؤلف، وانظر أيضا نيل الأوطار للشوكانى ٤/٢١٩

قال جعفر بن أبان: سمعت أحمد بن حنبل ذكر القاسم الشامي فقال: منكر الحديث، ما رأى البلا، إلا من قبل القاسم[1].

وقد روى هذا الحديث عن العلاء بن الحارث بن يزيد المري فخالف فيه الهيثم بن حميد.

٤٨٢ - أخبرنا أبو علي الحداد - إذنا[2] - قال حدثنا أبو نعيم الحافظ قال حدثنا محمد بن أحمد بن حمدان قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا يعقوب بن سفيان قال حدثنا صفوان بن صالح حدثني الوليد بن مسلم أخبرني خالد بن يزيد المرى[3] عن العلاء بن الحارث عن مكحول أن معاوية كان إذا حضر شهر رمضان قال: إنا[4] رأينا هلال شعبان يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن أحب أن يتقدم فعل، ثم يقول معاوية: هكذا كان رسول الله ﷺ كان إذا حضر رمضان قال كما قلت[5].

---

١) انظر المجروحين لابن حبان ٢/٢١٢ فان هذا الكلام على القاسم منقول منه والقاسم هذا ابن عبد الرحمن وكنيته أبو عبد الرحمن، وقال الحافظ في التقريب ٢/١١٨: صدوق، يرسل كثيراً، ورمز له (بخ ٤).

٢) سقط في س قوله «اذنا»

٣) بضم الميم وبالراء؛ هو أبو هاشم الدمشقي ثقة، انظر التقريب ١/٢٢٠ والتهذيب ٣/١٢٥ وورد في النسختين المزني وهو تصحيف.

٤) كذا في الأصل وهو الصواب، وورد في س «اما اذا»

٥) أخرجه ابن الجوزي في العلل ٢/٣٨ عن محمد بن ناصر عن الحداد به وقال لا يصح عن رسول الله ﷺ ومكحول لم يسمع معاوية وما صح أنه سمع من صحابي سوى ثلاثة وذكرهم، وأما خالد بن يزيد فقال أحمد: ليس بشيء، وقال النسائي ليس بثقة وفي=

هذا حديث باطل.

ومكحول ثقة ثبت، وهو كثير الارسال [١١٩/ب] عن الصحابة، ولا يعلم بإرسال مكحول عن الصحابة إلا المتبحرون، فكان يرسل عن عمر بن الخطاب و أبي عبيدة بن الجراح ومعاوية بن أبي سفيان وأبي ذر والمغيرة بن شعبة وحذيفة ابن اليمان ومعاذ بن جبل وسلمان الفارسي و أبي هريرة وعائشة [رضوان الله عليهم] كل هؤلاء روايته عنهم على الارسال والحولة من غير سماع. وقد قيل: إنه سمع أنس بن مالك وواثلة بن الأسقع وأبا ثعلبة الخشني، فسماعه من هؤلاء الثلاثة [س ١٠٨/ألف] صحيح ثابت متصل، ولا يصح له سماع من أحد من الصحابة غير هؤلاء الثلاثة، وإن ذلك يخفى إلا على الحفاظ.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: حدثني أبي قال سمعت أبا مسهر الدمشقي وسألته هل سمع مكحول من أحد من اصحاب النبي ﷺ[1]، فقال: سمع من أنس، وسمع من أبي هند الداري. فقال: من رواه؟ فقلت له: حيوة بن شريح عن أبي صخر عن مكحول سمع أبا هند الداري يقول سمعت النبي ﷺ يقول: فكأنه لم يلتفت إلى ذلك، فقلت: فواثلة بن الأسقع فقال: من؟ فقلت: حدثنا ابو صالح كاتب الليث قال حدثني معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث

= الصحيح لا تقدموا الشهر بيوم أو يومين» والذهبي في مختصر العلل وقال: منقطع وخالد واه ص٧٢٢، قلت: الانقطاع بين مكحول ومعاوية، لان مكحولا لم يسمع من معاوية كما في جامع التحصيل ص ٣٥٢ وأما خالد فإعلالهما به وهم لانه خالد بن يزيد المري وهو ثقة وليس هو ابن يزيد بن مالك الضعيف، انظر التقريب ١/٢٢٠

١) كذا في س وفي الأصل «من الصحابة»

عن مكحول قال: دخلت أنا وأبو الأزهر على واثلة بن الأسقع، فكأنه أومأ برأسه كأنه قيل ذلك.

وقد روى هذا الحديث أيضا إبراهيم بن العلاء الزبيدى عن الوليد بن مسلم فخالف فيه صفوان.

٤٨٣ - أخبرنا الحسين بن على بن جعفر أخبرنا على بن محمد بن عبد الحميد أخبرنا أحمد بن على بن لال الفقيه قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق قال حدثنا، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى قال حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدى من كتابه قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا عبد الله بن العلاء عن أبي الأزهر المغيرة بن فروة قال [١٢٠/الف]: قام معاوية فى الناس بدير مسحل، الذى على باب حمص، فقال: يأيها الناس إنا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا، وأنا متقدم بالصوم، فمن أحب أن يفعله فليفعله. قال: فقام إليه مالك بن هبيرة السبئى[1]، فقال: يا معاوية! أشيء سمعته من رسول[2] الله ﷺ أم شيء من رأيك: فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوموا الشهر وسره[3]

رواه الوليد بن مسلم، دحيم، فخالف ابراهيم بن العلاء الزبيدى فى المتن.

٤٨٤ - أخبرنا على بن أبي محمد الفقيه قال حدثنا عبد الله بن الحسن بن حسكان

---

١) كذا فى أبي داود وورد فى الأصل «السنائى وفى س «النسائى» وفى التقريب: السكونى أو الكندى

٢) كذا فى س وفى الأصل، النبي ﷺ

٣) أبو داود فى الصيام، باب فى التقدم ٢/٧٤٦، ٧٤٧ وسكت عليه، وسره معناه آخره وأخرجه أيضا ابن ماجه ١/١٢٠ والبيهقي ٤/٢١١

[س١٠٨/ب] أخبرنا أبو حامد قال حدثنا أبو بكر بن أبي زكريا الفقيه قال حدثنا عبدان الأهوازى قال حدثنا دحيم قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا [عبد الله بن مسلم قال حدثنا[1]] عبد الله بن العلاء أنه سمع أبا الأزهر يقول: سمع معاوية بن أبي معاوية يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: صوموا الشهر وسرره.

هذا حديث لا يرجع منه إلى الصحة، وهو مضطرب الإسناد والمتن ليس لإسناده قوام، ولا لمتنه نظام، وأبو الأزهر هذا ثقة إلا أن فى حديثه بعض النكارة.

٤٨٥ - أخبرنا على بن أبي محمد أخبرنا عبد الله بن الحسن بن حسكان أخبرنا أبو حامد قال حدثنا أبو بكر بن أبي زكريا الفقيه الشافعى قال حدثنا ابن ناجية قال حدثنا إسماعيل بن مسعود أخو الصلت الجحدرى قال حدثنا فضيل بن سليمان النميرى قال حدثنا عمر بن سعيد عن الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ قال فى رمضان: صوموا لرؤيته فإن غم عليكم فاقدروا له، فكان عبد الله إذا أشكل عليه تقدم قبله بصيام يوم[2].

هذا حديث ضعيف الإسناد. وفضيل النميرى قال أبو زرعة: هو لين الحديث وعمر بن سعيد بن جريج مضطرب الحديث [١٢٠/ب] ليس بقوى[3].

---

١) من س، وسقط فى الأصل.

٢) أخرجه ابن ماجه بسنده عن إبراهيم بن سعد عن الزهرى به: الصيام باب ماجاء صوموا لرويته وافطروا لرويته ١/٥٢٩.

٣) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ٢ ص ٧٣.

فى خلاف ذلك

٤٨٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحق أخبرنا احمد بن شعيب أخبرنا عمران بن يزيد ابن خالد قال حدثنا محمد بن شعيب أخبرنا الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير حدثنى أبوسلمة أخبرنى أبو هريرة ان رسول الله ﷺ قال: «ألا لا يتقدمن أحد الشهر بيوم ولا بومين إلا أحد كان يصوم صياما فليصم[1]»

فهـــذا حديث صحيح. أتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين. فرواه البخارى عن مسلم بن ابراهيم عن هشام عن يحيى بن أبى كثير، ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة [س١٠٩/الف] وأبى كريب عن وكيع عن على بن المبارك عن يحيى[2]

٤٨٧ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخـــبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن منصور عن ربعى بن حراش عن حذيفة بن اليمـان عن رسول الله ﷺ قال: لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال أو تكملوا العدة ثم صوموا[3].

---

١) النسائى: الصيام، باب التقدم قبل شهر رمضان ١/٢٤٨.

٢) البخارى: الصوم، باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم و لا يومين ٤/١٢٧. ومسلم: كتاب الصيام، باب لاتقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ٢/٧٦٢

٣) النسائى: الصوم، باب ذكر الاختلاف على منصور متصلا عن حذيفـــة ١/٢٤٤، وأخرجه أيضا أبوداود فى الصوم، باب اذا أغمى الشهر ٢/٧٤٤، ٧٤٥ وقال: رواه سفيـان وغيره عن منصور عن ربعى عن رجـــل عن أصحاب النبى ﷺ ولم يسم حذيفة.

هذا حديث صحيح ثابت

٤٨٨ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا أحمد قال حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد ان شعيب أخبرنا[1] قتيبة قال حدثنا ابن أبي عدى عن أبي يونس عن سماك قال دخلت على عكرمة فى يوم يعنى قد أشكل من رمضان هو أو من شعبان، وهو يأكل خبزا وبقلا ولبنا، فقال لى: هلم! فقلت: إنى صائم. قال - وحلف بالله - لتفطرن. قلت: سبحان الله مرتين، فلما رأيته يحلف لايستثنى، تقدمت قلت. هات الآن ما عندك: قال: سمعت ابن عباس، يقول: قال رسول الله ﷺ: صوموا لرؤيته، وافطروا لرؤيته فإن حال بينكم وبينه سحابة أوظلمة[2] فأكملوا العدة عدة شعبان، ولا تستقبلوا الشهر استقبالا، ولا تصلوا[3] رمضان [١٢١/الف] بيوم من شعبان[4].

هذا حديث صحيح. رواه عن سماك بن حرب أبو الأحوص.

٤٨٩ - أخبرنا أبو عثمان بن الحسن المؤذن أخبرنا أبو منصور بن محمد النيسابورى أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد[5] المخلدى قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا عبد العزيز بن محمد عن العلاء عن أبيه

---

١) وفى س حدثنا.
٢) كذا فى س والنسائى وورد فى الأصل «غيم».
٣) كذا فى س والنسائى «تصلوا» وورد فى الأصل مصحفا «ولا تقبلوا».
٤) النسائى: الصيام، باب صيام يوم الشك ١/٣٤٩.
٥) كذا فى الأصل، وفى س «أحمد»

عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: إذا بقي نصف شعبان فلا تصوموا[1].

هذا حديث صحيح. رجاله ثقات أثبات.

٤٩٠ - أخبرنا أبو الفتح الهروي أخبرنا[2] محمد بن عبد العزيز بن محمد قال حدثنا ابن أبي شريح قال حدثنا يحيى[3] بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبو سعيد يحيى بن سعيد قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبيد الله عن أبي الزناد عن الأعرج [س١٠٩/ب] عن أبي هريرة قال: ذكر رسول الله ﷺ الهلال[4]، قال: إذا رأيتموه فصوموا، فإذا رأيتموه فأفطروا فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري الصحيح عن أبي بكر عن محمد بن بشر هذا[5].

٤٩١ - أخبرنا أبو العلاء المكتب قال حدثنا علي بن عبد الرحمن قال حدثنا السلمي قال حدثنا يحيى بن منصور قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن[6] قال حدثنا

---

١) أخرج نحوه ابن ماجه في الصيام، باب ما جاء في النهي أن يتقدم رمضان بصوم إلا من صام صوما فوافقه بسنده عن العلاء به ١/٥٢٨.

٢) وفي س حدثنا.

٣) سقط في س قوله «يحيى بن».

٤) سقط في س.

٥) كذا في النسختين، والذي في البخاري: الصوم، باب قول النبي ﷺ: إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ٤/١١٩ من حديث أبي هريرة أخرجه عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة ولفظه: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غبي عليكم فأكملوا عدة شعبان ثلاثين.

٦) كذا في الأصل، وفي س «عبد السلام».

يحيى بن يحيى عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غم عليكم فاقدروا له،

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك[1].

ومعنى فاقدروا له أي فعدوا ثلاثين لا تسعا وعشرين.

٤٩٢ - أخبرنا يوسف أخبرنا عبد الرحمن بن مندة أخبرنا أحمد بن علي الأصبهاني - بنيسابور - أخبرنا محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق أبو أحمد الحافظ أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن عبيد الطوابيق [١٢١/ب] - بطرطوس - قال حدثنا محمد يعني ابن إسماعيل الحساني قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر هكذا وهكذا [ثلاثا[2]]، ثم نقص إبهامه يعني تسعا وعشرين، إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فاقدروا له العدة ثلاثين.

[أخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عبد الله بن نمير[3]][4]

---

١) البخاري: الصوم، باب قول النبي ﷺ إذا رأيتم الهلال فصوموا ٤/١١٩.

٢) من س.

٣) من س، وسقط في الأصل.

٤) مسلم: كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال ٢/٧٥٩ و أخرجه البخاري بسنده عن ابن عمر ٤/١١٩

(٤) باب صيام رجب

٤٩٣ - أخبرنا شيرويه بن شهردار أخبرنا ابو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عبدوس القفال - بأصبهان - قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله بن خرشيد قوله قال حدثنا أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي إملاء قال حدثنا عبد الله بن شبيب حدثني إبراهيم بن المنذر حدثني داود بن عطاء حدثني زيد ابن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد [س١١٠/الف] بن الخطاب عن سليمان ابن علي بن عبد الله بن العباس عن أبيه عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ نهى عن صيام رجب[1].

هذا حديث باطل، لم يروه عن زيد بن عبد الحميد إلا داود بن عطاء وهو منكر الحديث.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت عبيد الله بن محمد بن إسحاق يقول: سألت أبي عن داود بن عطاء قال: لا تحدث عنه، وسمعته يقول: ليس بشيء، قد رأيته قبل أن يموت بأيام.

---

١) أخرجه ابن ماجه: الصيام، باب صيام أشهر الحرم ١/٥٥٤ وقال البوصيري في الزوائد: داود ضعيف متفق على ضعفه، و البيهقي في شعب الايمان وقال: هكذا رواه داود ابن عطاء وليس بالقوي و إنما الرواية فيه عن ابن عباس من فعل النبي ﷺ ما قدمنا ذكره في أول الباب، فتعرف الفعل إلى النهي والله أعلم، وأورده ابن الجوزي في العلل ٢/٦٥ وقال لا يصح وأعله بداود، والذهبي في مختصر العلل ص ٧١١، وذكره ابن القيم في المنار المنيف وقال: هو أقرب ما جاء في صوم رجب ص ٩٧ ولابن حجر رسالة تبيين العجب بما ورد في فضل رجب فليراجع للتفصيل ص ٣١، ٣٢ واخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٠/٣٤٨.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سمعت أبي يقول: داود بن عطاء ليس بالقوي ضعيف الحديث منكر الحديث.

وسئل أبو زرعة عنه فقال: منكر الحديث[1].

في خلاف ذلك

٤٩٤ - أخبرنا محمد بن طاهر بن علي قال حدثنا أحمد بن خلف الشيرازي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ اخبرني أبو طاهر عبد الله بن محمد الجويني قال حدثنا محمد بن محمد بن رجاء السندي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا [١٢٢/ألف] أبي قال حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري قال سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب ونحن يومئذ في رجب. فقال: سمعت ابن عباس يقول: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير[2]

٤٩٥ - أخبرنا الحسين بن علي أخبرنا علي بن محمد بن عبد الحميد أخبرنا ابن لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد قال حدثنا أبو داود السجستاني قال حدثنا إبراهيم بن موسى قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا عثمان يعني ابن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب؟ فقال: أخبرني ابن عباس أن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول: لا يفطر، ويفطر حتى نقول: لا يصوم[3].

---

١) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢ ص ٤٢١.

٢) مسلم: الصيام باب صيام، النبي ﷺ في غير رمضان ٢/٨١١.

٣) ابوداود: الصوم، باب في صوم المحرم ٢/٨١١.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن ابراهيم بن موسى[١].

(٥) باب ذكر تأخير السحور

٤٩٦ - أخبرنا [س١١٠/ب] أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر أخبرنا أبو بكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى أخبرنا محمد بن يحيى بن أيوب أخبرنا وكيع عن عاصم عن زر قال: قلنا لحذيفة. أى ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ؟ قال: هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع[٢].

هذا حديث منكر. وقول عاصم: هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع خطأ منه. وهو وهم فاحش لأن عديا عن زر بن حبيش بخلاف ذلك. وعدي أحفظ وأثبت [من عاصم[٣]].

فى خلاف ذلك[٤]

٤٩٧ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد [[٥]بن الحسن قال أخبرنا أحمد بن الحسين[٥]]

١) مسلم: الصيام، باب صيام النبى ﷺ فى غير رمضان ٢/٨١٢ وهو مخرج أيضا فى البخارى: الصوم، باب ما يذكر من صوم النبى وافطاره ٣/٥٠.

٢) النسائى: الصيام، باب تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه ١/٢٤٦ وقال الشيخ للفوجيانى: قال الحافظ ابن كثير ١/٢٢٢ هو حديث تفرد به عاصم بن أبي النجود قاله النسائى. وفى التقريب: عاصم صدوق له أوهام، وقال فى التهذيب: خلط فى آخر عمره، وقال الجصاص فى الأحكام ١/٢٦٩ لايثبت ذلك عن حذيفة، التعليقات السلفية ١/٢٤٦.

٣) من س، وسقط فى الأصل.

٤) سقط من س فى خلاف ذلك.

٥) من س وسقط فى الأصل.

ابن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن اسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب [حدثنا محمد ابن بشار[1]] أخبرنا محمد بن يحيى بن أيوب قال حدثنا شعبة عن عدى قال [[2]سمعت زر بن حبيش قال: تسحرت مع حذيفة، ثم خرجنا إلى الصلاة فلما أتينا المسجد[2]] صلينا ركعتين، و[3]قيمت الصلاة وليست بينهما إلا هنيهة[3].

هذا حديث [١٢٢/ب] حسن. رواه إبراهيم عن صلة بن زفر.

٤٩٨ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا أحمد أخبرنا أحمد بن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا[4] عمرو بن على قال حدثنا محمد بن فضيل قال حدثنا أبو يعفور قال حدثنا إبراهيم عن صلة[5] بن زفر قال: تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد، فصلينا ركعتى الفجر، ثم أقيمت الصلاة فصلينا[6].

٤٩٩ - أخبرنا يحيى بن أحمد بن الحسين الغضائرى قال حدثنا إسماعيل بن عبد الرحمن بن محمد الصابونى قال حدثنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن

---

١) من النسائى: وسقط فى الأصلين

٢،٢) من س وسقط فى الأصل.

٣) النسائى: الصيام، باب تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه ١/٢٤٦ وفيه: «عن محمد بن بشار» ثنا محمد ثنا شعبة به فسقط فى النسختين «محمد بن بشار» وقوله «هنيهة» كذا فى الأصل وفى س هنية أى قليلا من الزمان، تصغير هنة على القياس، وهنيهة على إبدال الهاء من الياء فى هنية، انظر المعجم الوسيط ٢/١٠٠٨.

٤) وفى س حدثنا.

٥) صلة بالصاد المهملة المكسورة واللام المفتوحة الخفيفة، وورد فى س مصحفا جبلة.

٦) النسائى: الصيام، باب تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه ١/٢٤٦.

إسحاق بن خزيمة قال حدثنا جدى محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثنا أحمد ابن منيع قال حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن الشعبى أخبرنى عدى بن حاتم قال : لما نزلت «وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود» قال النبى ﷺ إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل .

هذا حديث صحيح أخرجه البخارى فى الصحيح عن حجاج بن المنهال عن هشيم[1]

١) البخارى : الصوم ، باب قول الله وكلوا و اشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ٤/١٢٢ .

١٠ — كتاب الحج

٥٠٠ - أخبرنا أبو نصر بن أبي محمد الصواف قال حدثنا أبو الفتح [س١١١/الف] بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا علي[1] بن عمر الحافظ قال حدثنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا عبد الله بن محمود المروزي قال حدثنا عبد الوارث بن عبيد الله قال حدثنا خالد بن صبيح عن الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس قال: سمع النبي ﷺ رجلا يلبي عن نبيشة، فقال: أيها الملبي عن نبيشة! هل حججت؟ قال: لا: قال: هذه عن نبيشة وحج عن نفسك[2].

هذا حديث منكر، تفرد به الحسن بن عمارة وهو [١٢٣/الف] متروك الحديث.

---

١) ورد في ص «عمر بن عمر» وهو تصحيف، والصواب علي بن عمر وهو الدارقطني.

٢) الدارقطني في سننه ٢/٢٦٨ وقال: تفرد به الحسن بن عمارة وهو متروك الحديث والمحفوظ عن ابن عباس حديث شبرمة، ويلاحظ اعتماد الجوزقاني على الدارقطني في الحكم على الحديث. وأورده ابن الجوزي في العلل ٢/٧٧ والذهبي في مختصر العلل ص ٧٧٨. والبيهقي أيضا في السنن الكبرى ٤/٣٢٢.

فى خلاف ذلك

٥٠١ - أخبرنا الحسين بن على قال حدثنا على بن محمد بن عبد الحميد أخبرنا أحمد بن على بن لال قال حدثنا محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق قال حدثنا أبوداود سليمان بن الأشعث السجستانى قال حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطالقانى وهناد بن السرى قالا حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبى ﷺ سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة. فقال: من شبرمة؟ قال: أخ لى أو قريب لى قال: هل حججت عن نفسك؟ قال: لا! قال: فحج عن نفسك ثم حج عن شبرمة[1].

هذا حديث صحيح. رواه عن عبدة جماعة منهم: هارون بن إسحاق والحسن ابن حماد وسجادة وغيرهم.

وعزرة هذا هو ابن عبد الرحمن الخزاعى كوفى. قال الدورى: سمعت يحيى بن معين يقول: عزرة الذى يروى عنه قتادة ثقة، وقال على بن المدينى: عزرة بن عبد الرحمن ثقة، روى عنه قتادة وسليمان التيمى، وعبد الكريم الجزرى وغيرهم[2].

فهذا الحديث صحيح عن ابن عباس، والذى قبله منكر شبيه بالباطل. ويقال: ان الحسن بن عمارة كان يرويه، ثم رجع عنه إلى الصواب، فحدث به على

---

١) أبوداود فى سننه: المناسك، باب الرجل يحج مع غيره ٢/٤٠٣ وأخرجه ابن ماجه: المناسك، باب الحج عن الميت ٢/٩٦٩ وقال البيهقى: هذا إسناد صحيح ليس فى الباب أصح منه، المنذرى.

٢) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ٢/٢١، ٢٢.

الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس ، وهو متروك الحديث على كل حال[1].

٥٠٢ ـ أخبرنا أبو نصر الصواف أخبرنا أبو الفتح قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا على بن عمر قال حدثنا أحمد بن [س ١١١/ب] محمد بن سعيد قال حدثنا الحسن بن جعفر بن مدرار[2] حدثنى عمى [نا[3]] طاهر [بن مدرار[4]] قال حدثنا الحسن بن عمارة عن عبد الملك بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ سمع رجلا يقول : لبيك عن شبرمة ، فقال له النبى ﷺ [١٢٣/ب] من شبرمة ؟ قال : أخ لى ، قال : هل حججت ؟ قال : لا قال : حج عن نفسك ثم احجج عن شبرمة[5]

هذا هو الصحيح عن ابن عباس .

رواه عنه جماعة منهم عكرمة وعطاء وأبو قلابة وغيرهم.[6]

(١) باب فى فضل المحرم

٥٠٣ ـ أخبرنا أبو الفتح بن أبى الحسن الهروى أخبرنا أبو عطاء عبد الرحمن[7] بن

---

١) هذا قول الدارقطنى إلا انه قال « وهم » بدل « منكر شبيه بالباطل » ٢/٢٦٩ .

٢) كذا فى الدارقطنى ، وورد فى الأصلين « مروان » .

٣) من الدارقطنى وسقط فى النسختين .

٤) من الدارقطنى .

٥) الدارقطنى فى سننه ٢/٢٦٩ وقال : هذا هو الصحيح عن ابن عباس ، والذى قبله وهم يقال : ان الحسن بن عمارة كان يرويه ثم رجع عنه إلى الصواب فحدث به على الصواب موافقا لرواية غيره عن ابن عباس ، وهو متروك الحديث على كل حال .

٦) حديث عطاء أخرجه الدارقطنى فى سننه ٢/٢٦٩ .

٧) كذا فى الأصل ، وسقط فى سن قوله « عبد الرحمن » .

محمد بن عبد الرحمن الجوهرى أخبرنا أبو معاذ الشاه بن عبد الرحمن [بن محمد[1]] ابن مأمون الهروى قال حدثنا أبوالحسن على بن عبد الله قال حدثنا عبد الحميد ابن بيان قال حدثنا إسحاق بن يوسف عن أبى حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عائشة فى المحرم يموت، فقالت: إنه حين مات ذهب عنه الإحرام.

هذا حديث باطل. وأبو حنيفة هذا متروك الحديث[2]، وإبراهيم لم يسمع من عائشة شيئا.

فى خلاف ذلك

٥٠٤ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد بن محمد القاضى أخبرنا على بن عبد الرحمن بن على بن عليك أخبرنا أبو محمد المخلدى قال حدثنا أبوالعباس السراج قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حماد عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: بينما رجل[3] واقف مع رسول الله ﷺ بعرفة إذا وقع من راحلته، فأقصعته أو (قال) فأقعصته فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماء وسدر وكفنوه فى ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخمروا رأسه، فإن الله تعالى يبعثه يوم القيامة ملبيا».

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن قتيبة[4].

---

١) من س.

٢) قلت: انظر أقوال المحدثين فى الإمام أبى حنيفة فى باب حكم المرأة المرتدة فى كتاب الحدود ص ٣٧١ وخلاصة الكلام فيه: انه صدوق فى نفسه وضعفوه من جهة حفظه.

٣) سقط فى س قوله «رجل».

٤) البخارى: الجنائز، باب الحنوط للميت ٣/١٣٦ وأيضا فى باب الكفن فى ثوبين /١٣٥=

٥٠٥ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا ابن عليك أخبرنا أبو محمد المخلدى قال حدثنا أبو العباس [س١١٢/ألف] السراج قال حدثنا قتيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: وقصت[1] برجل محرم ناقته، فقتلته، فأتى به رسول الله صلى [١٢٤/ألف] الله عليه وسلم. فقال: «اغسلوه، وكفنوه، ولا تغطوا رأسه. ولا تقربوه طيبا، فإنه يبعث يوم القيامة يهل».

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين، فرويا جميعا عن قتيبة[2].

= وباب كيف يكفن المحرم ٣/١٣٧ وكتاب جزاء الصيد: باب ما ينهى عن الطيب للمحرم والمحرمة ٤/٥٢ وباب المحرم يموت بعرفة ولم يأمر النبى ﷺ أن يؤدى عنه بقية الحج ٤/٦٣، ٦٤ وباب سنة المحرم اذا مات ٤/٦٤ وهو أيضا مخرج فى صحيح مسلم: الحج، باب ما يفعل المحرم إذا مات ٢/٨٦٥.

١) وفى س: «قصعت».

٢) البخارى: كتاب جزاء الصيد، باب ما ينهى من الطيب للمحرم والمحرمة ٤/٥٢ ومسلم: الحج، باب ما يفعل المحرم إذا مات ٢/٨٦٥.

١١ – كتاب البيوع

(١) باب التجارة

٥٠٦ – أخبرنا عبد الرحمن بن أبي القاسم أخبرنا محمد بن على (بن على) الهاشمى أخبرنا أبو طاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس قال حدثنا إسماعيل بن العباس الوراق قال حدثنا حفص الربالى قال حدثنا أبو سحيم[1] قال عبد العزيز بن صهيب عن أنس عن النبى ﷺ أنه دخل سوق المدينة، فقال: «ألا إن التاجر فاجر، ألا إن التاجر فاجر[2]».

هذا حديث باطل. وأبو سحيم هذا اسمه المبارك بن سحيم ويقال: المبارك بن عبد الله بن سحيم مولى عبد العزيز بن صهيب.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول وعرضت عليه أحاديث مبارك بن سحيم الذى حدثنا عنه سويد، فأنكرها، ولم يحمد، أظنه قال: ليس بثقة، وأنكرها إنكارا شديدا، أظنه قال: اضربوا عليها.

---

١) كذا فى س وهو الصواب، وفى الأصل «سحيم» خطأ.

٢) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٢٣٨ وقال: وقد روى من طرق آخر عن أنس باسناد فيه مجاهيل وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/١٤٢ وتراه للجوزقانى، وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٩٠ والفوائد المجموعة ص ١٤١.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى سألت أبي عن مبـــارك بن سحيم فقال: هو منكر الحديث.

وسئل أبو زرعة عن مبارك بن سحيم فقال: واهي الحديث ما أعرف له حديثا صحيحا[1].

وقال أبو عبد الرحمن النسائى: أبو سحيم المبارك بن عبد الله ليس بثقة.

فى خلاف ذلك

٥٠٧ - أخبرنا محمد بن أبي على أخبرنا محمد بن موسى قال حدثنا أبو الهيثم محمد ابن مكى الكشميهنى قال حدثنا أبو عبـــد الله محمد بن محمد بن يوسف القرشى الفربرى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل قال حدثنا عثمان بن الهيثم عن ابن جريج قال عمرو قال [١٢٤/ب] ابن عباس [س ١١٢/ب] كان ذو المجاز، وعكاظ متجراً للناس فى الجاهلية، فلما جاء الاسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت: «ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم» الآية[2]

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح هكذا[3]

٥٠٨ - أخبرنا أبو محمـــد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر أخبرنا أبو بكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى أخبرنا أبو عبد الله بن محمد بن عبـــد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عبـــد الملك عن أبي وائل عن قيس بن أبي غرزة قال: كنا نسمى «السماسرة» فأتانا رسول الله ﷺ ونحن نبيع، فسمانا باسم هو خير من

---

١) انظر الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/٣٤١.

٢) سورة البقرة: ١٩٨.

٣) البخارى: كتاب الحج، باب التجارة أيام الموسم والبيع فى أسواق الجاهلية ٣/٥٩٣.

اسمنا ، فقال : يا معشر التجار ! إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب ، فشوبوا بيعكم بالصدقة[1] .

هذا حديث صحيح . رواه عن أبي وائل جماعة منهم عاصم وجامع والمغيرة ومنصور وغيرهم .

٥٠٩ ـ أخبرنا محمد بن طاهر بن علي أخبرنا يوسف بن محمد بن أحمد المهروانى[2] ـ ببغداد ـ أخبرنا أبو محمد عبد الله بن عبيد الله بن يحيى بن زكريا البيع قال أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملى أخبرنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله بن عمر بن حفص عن وهب بن كيسان عن جابر قال : خرجت مع النبي ﷺ فى غزاة ، فأبطأ بى جملى ، وأعيا ، فأتى عليه النبي ﷺ فقال لى : يا جابر ! قلت : نعم ! قال : ما شأنك ؟ قلت : أبطأ بى جملى ، وأعيا فتخلف ، فنزل ، فحجنه بمحجنه ، ثم قال : اركب فركبت ، فلقد رأيتنى أكفه عن النبي ﷺ ، قال : أتزوجت ؟ قلت : نعم ! قال : أبكرا أم ثيبا ؟ فقلت : بل ثيبا ؟ قال : فهلا جارية تلاعبها [١٢٥/ألف] وتلاعبك ؟ قلت : إن لى أخوات ،

---

١) النسائى عن محمد بن قدامة عن جرير عن منصور عن أبي وائل عن قيس وساق الحديث أتم من هنا البيوع ، باب الأمر بالصدقة لمن لم يعتقد اليمين بقلبه فى حال بيعه ٢٠٥/٢ و أخرجه الحاكم ٥/٢ وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه لما قدمت ذكره من تفرد أبي وائل بالرواية عن قيس بن أبي غرزة وهكذا رواه منصور بن المعتمر و المغيرة بن مقسم وحبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل . ثم أخرج حديث منصور والمغيرة وحبيب بن أبي ثابت ووافقه الذهبي فقال صحيح تفرد أبو وائل . عن قيس .

٢) كذا الصواب انظر تبصير المنتبه ١٤٤٥ .

فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن ، وتقوم عليهن ، قال : أما انك قادم ، فإذا قدمت فالكيس ، فالكيس ! ثم قال : أتبيع جملك ؟ قلت : نعم ! فاشتراه منى بأوقية ، ثم قدم النبي ﷺ قبلى ، وقدمت بالغداة . فجئت المسجد ، فوجدته على باب المسجد ، فقال : الآن حين قدمت ؟ قلت : نعم ! قال : [س١١٣/ألف] دع جملك ، وادخل ، فصل ركعتين ، قال : فدخلت فصليت ، ثم رجعت . فأمر بلالا أن يزيد لى أوقية ، فوزن لى بلال ، فأرجح فى الميزان ، قال : فانطلقت فلما وليت ، قال : ادع لى جابرا . فدعيت ، فقلت : الآن يرد على الجمل ، ولم يكن شيء أبغض إلى منه ، فقال : خذ جملك ، ولك ثمنه .

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبي موسى محمد بن المثنى[١] .

وقال البخارى فى الصحيح : قال عبد الله بن عمر اشترى النبي ﷺ جملا من عمر[٢] وقال عبد الرحمن بن أبي بكر : جاء مشرك بغنم ، فاشترى النبي ﷺ منه شاة[٣] . وقال عطاء عن جابر قال : باع النبي ﷺ المدبر بثمانمأة درهم[٤] .

---

١) مسلم : الرضاع ، باب استحباب نكاح البكر ٢/١٦ .

٢) أخرجه البخارى معلقا فى البيوع ، باب شراء الإمام الحوائج بنفسه ٤/٣١٩ ووصله فى كتاب الهبة .

٣) ذكره البخارى فى البيوع ، باب شراء الإمام الحوائج بنفسه معلقا ووصله فى البيوع باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب ٤/٤١٠ .

٤) البخارى : البيوع ، باب بيع المدبر ٤/٤٢٠ ، ٤٢١ وبدون ذكر الدراهم ، وكذا عند ابن ماجه ، والبخارى فى الأحكام ، باب بيع الامام على الناس ١٣/١٧٩ .

٥١٠ - أخبرنا محمد بن طاهر أخبرنا يوسف بن محمد المهروانى أخبرنا عبد الله ابن عبيد الله البيع قال حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملى قال حدثنا على بن شعيب والفضل بن سهل قال حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا كلثوم بن جوشن عن أيوب السختيانى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: التاجر الصدوق الأمين المسلم مع الشهداء يوم القيامة، وقال الفضل: مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة[1].

هذا حديث غريب. رواه أحمد بن الوليد الفحام عن كثير بن هشام.

١) أخرجه ابن حبان فى ترجمة كلثوم بن جوشن ٢/٢٣٠، ٢٣١ بسنده عن كثير بن هشام به وقال فيه: يروى عن الثقات المقلوبات وعن الأثبات الموضوعات لايحل الاحتجاج به بحال. وقال الحافظ الذهبي تعليقا على هذا الحديث: لم يذكر ابن حبان سواه، وهو حديث جيد الاسناد صحيح المعنى، ولايلزم من المعيبة أن يكون فى درجتهم.

وأورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ٨٠ وأعله بكلثوم بن جوشن. و الحاكم فى المستدرك ٢/١٦ وقال: كلثوم هذا بصرى قليل الحديث، و لم يخرجاه، و قال الحافظ الذهبي: ضعفه ابو حاتم وسمع هذا من كثير بن هشام. والدارقطنى فى سننه ٣/٧ عن الحسين بن اسماعيل به و قال المحدث شمس الحق العظيم آبادى: الحديث فيه كلثوم وثقه ابن حبان وقال أبو داود منكر الحديث، وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر والترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى وقال: حسن، التعليق المغنى ٣/٧ وانظر أيضا كشف الخفاء ١/٢١٨

ورواه الحسن عن أبي سعيد الخدري [١٢٥/ب] عن النبي ﷺ مثله[١].

(٢) باب بيع المدبر

٥١١ - أخبرنا أبو نصر الصوفي الصواف أخبرنا أبو الفتح عبد الله أخبرنا محمد ابن عيسى قال حدثنا علي بن عمر بن أحمد قال حدثنا أبو بكر النيسابوري قال حدثنا أحمد بن يوسف السلمي و العباس بن محمد وإبراهيم بن هانئ قالوا حدثنا أبو نعيم قال حدثنا شريك عن سلمة بن كهيل عن عطاء وأبي الزبير عن جابر أن رجلا مات وترك مدبرا ودينا، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يبيعوه في دينه فباعوه بثمانمائة[٢].

---

١) حديث الحسن عن أبي سعيد الخدري أخرجه الدارقطني: البيوع ٣/٧ والحاكم ٢/٦ شاهداً لما قبله من مراسيل الحسن وسكت عليه هو والذهبي.
والحديث رواه أيضا الديلمي عن أنس والأصبهاني في الترغيب، والديلمي في مسند الفردوس عن أنس أيضا، ورواه الترمذي والحاكم عن أبي جعفر عن أبي سعيد، ورواه ابن ماجه والحاكم عن ابن عمر ورواه البخاري في تاريخه عن ابن عباس وانظر تفصيل هذا في كشف الخفاء ١/٣٤٩

٢) أخرجه الدارقطني في سننه ٤/١٣٩ ثم قال الدارقطني: قال أبو بكر: قول شريك ان رجلا مات، خطأ منه، لأن في حديث الأعمش عن سلمة بن كهيل، ودفع إليه وقال: «اقض دينك»، كذلك رواه عمرو بن دينار، وأبو الزبير عن جابر «أن سيد المدبر، كان حيا يوم بيع المدبر» و قال الحافظ في الفتح ٥/٤٢٢ اتفقت هذه الروايات على أن بيع المدبر كان في حياة الذي دبره إلا ما رواه شريك عن سلمة ابن كهيل بهذا الإسناد، ثم ذكر الحديث و أنه أخرجه الدارقطني وذكر قول =

هذا حديث منكر. وهو قول شريك «أن رجلا مات» خطأ منه [س١١٣ /ب] لأن الأعمش رواه عن سلمة بن كهيل عن عطاء وأبي الزبير عن جابر أن رجلا أعتق غلاما له عن دبر، فقال النبي ﷺ: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله [بثمانمائة درهم[1]] فأخذ ثمنه، فدفعه إليه، وقال: اقم دينك.

وهذا حديث صحيح. اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيحين[2] فرواه البخاري عن مسدد عن يزيد بن زريع عن حسين المعلم. ورواه مسلم عن عبد الله بن هاشم الطوسي عن يحيى القطان عن حسين المعلم عن عطاء بن أبي رباح عن جابر رضي الله عنه.

= شيخه فيه، ثم قال: وفي رواية النسائي من وجه آخر عن اسماعيل بن أبي خالد: و دفع ثمنه إلى مولاه، قلت: وقد رواه أحمد عن أسود بن عامر عن شريك بلفظ: ان رجلا دبر عبدا له و عليه دين، فباعه النبي ﷺ في دين مولاه، وهذا شبيه برواية الأعمش، وليس فيه للموت ذكر، وشريك كان تغير حفظه لما ولي القضاء وسماع من سمع عنه قبل ذلك أصح، ومنهم أسود المذكور ٥/٤٢٢.

١) من الدارقطني.

٢) البخاري: العتق، باب بيع المدبر ٥/١٦٥ والبيوع، باب بيع المدبر ٤/٤٢٠، ٤٢١ والأحكام، باب بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم ١٣/١٧٩.
ومسلم: الايمان، باب بيع جواز المدبر ٣/١٢٨٩ والزكاة، باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة ٢/٦٩٣.

(٣) باب بيع الكلب

٥١٢ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر[1] أخبرنا[2] أبو بكر السني أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا إبراهيم بن الحسن قال حدثنا حجاج بن محمد عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ نهى عن ثمن السنور والكلب إلا كلب صيد.

قال أبو عبد الرحمن النسائي: هذا حديث منكر[3].

وحديث حجاج عن حماد بن [١٢٦/ألف] سلمة ليس هو بصحيح.

---

١) سقط في س قوله «أبو نصر».

٢) وفي س «ثنا».

٣) النسائي: البيوع، باب بيع الكلب ما (استثنى) ٢/٢٢٥.

و الدارقطني في سننه ٣/٧٣ وابن الجوزي في العلل ٢/١٠٦ وذكر قول النسائي، و قال الحافظ ابن حجر في الفتح ٤/٤٢٧ ورجال إسناده ثقات إلا أنه طعن في صحته.

و أخرج نحوه الترمذي من حديث أبي هريرة لكن من رواية أبي المهزم، وهو ضعيف، فينبغي حمل المطلق على المقيد، ويكون المحرم بيع ما عدا الكلب ان صلح هذا القيد للاحتجاج به، نيل الأوطار. وقال الفوجياني: ضعف النووي و البيهقي أحاديث الاستثناء، ولكن يقتضي مجموعها ان للحديث أصلا كذا في الحواشي الجديدة، وفيما قاله نظر، كيف وكل طريق له لايخلو عن ضعف وصنيع المحدثين يدل على شذوذ الاستثناء، التعليقات السلفية ٢/٢٢٥، و أورده الذهبي في مختصر العلل ص ٨١٤ وقال: قلت: رواه الهيثم بن جميل ساقط، ذومناكير ثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر. وأورده في كشف الخفاء ٢/١٩٦.

٥١٣ - أخبرنا على بن أبي محمد الفقيه أخبرنا عبد الله بن الحسن الصباغ[١] قال حدثنا[٢] أبو حامد أخبرنا[٣] أبو بكر بن أبي زكريا قال حدثنا محمود الواسطى قال حدثنا رحمويه قال حدثنا عباد بن العوام قال حدثنا ابن أبي جعفر عن أبي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب والهر إلا الكلب[٤] المعلم[٥].

هذا حديث منكر

وابن أبي جعفر هذا هو الحسن بن أبي جعفر الجفرى[٦] من أهل البصرة، واسم أبيه عجلان، ضعفه يحي بن معين، وتركه أحمد بن حنبل

١) كذا فى س « الصباغ » وفى الأصل « الصناع ».

٢) وفى س « أخبرنا

٣) وفى س « ثنا ».

٤) سقط فى س « الكلب ».

٥) أخرجه أحمد ٣/٣١٧ والدارقطنى فى سننـــه ٣/٧٣ و ابن حبان فى ترجمة الحسن ابن أبي جعفر الجفرى ١/٢٣٧ عن أبي يعلى ثنا أبو خيثمة ثنا عباد بن العوام به وقال : وهذا خبر بهـــذا اللفظ لا أصل له ، ولا يجوز ثمن الكلب المعلم ولا غيره . وابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ٦٩ وابن الجوزى من طريق أحمد فى العلل ، ٢/١٠٥ وفى الواهيات (كما فى تنزيه الشريعة) ، ونقل عن يحي : ان الحسن ليس بشيء ، وضعفه أحمد وقال النسائى : متروك ، وقال ابن حبان : هذا خبر بهذا اللفظ لا أصل له . والذهبي فى مختصر العلل ص ٨١٤ وانظر ايضا للتفصيل : مختصر السنن ٥/١٢٦ . ونيل الأوطار ٥/١٦٢

٦) قوله « الجفرى » سقط فى الأصل ، وورد فى س .

قال أحمد بن زهير: سئل يحيى بن معين عن الحسن الجفرى فقال لا شيء[1] وهو الذى روى عن أبى الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب والهر إلا الكلب المعلم.

وقد روى هذا الحديث أيضا المثنى بن الصباح عن عطاء عن أبى هريرة أنه نهى عن ثمن الكلب إلا كلب صيد.

والمثنى ضعيف ليس بحجة.

فى خلاف ذلك

٥١٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد [س١١٤/ألف] أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد[2] أخبرنا[3] أحمد بن شعيب أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابن شهاب عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أنه سمع أبا مسعود عقبة قال: نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب، ومهر البغى وحلوان الكاهن[4].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[5].

---

١) الجرح والتعديل مجلدا قسم ٢/٢٩.

٢) كذا الصواب وورد فى الأصل «محمود» وهو تصحيف.

٣) وفى س «ثنا»

٤) النسائى: البيوع، باب بيع الكلب ٢/٢٢٥.

٥) مسلم: المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب و حلوان الكاهن ومهر البغى ٣/١١٩٩ وهو مخرج فى البخارى: البيوع، باب ثمن الكلب ٤/٤٢٦ والإجارة، باب كسب البغى والإماءة ٤/٤٦٠.

(٤) باب المزارعة

٥١٥ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد أخبرنا[1] نصر بن إسماعيل الفارسى [الآملى[2]] قال حدثنا عبد الله بن جعفر قال حدثنا محمد بن العباس بن أحمد قال حدثنا محمد بن جعفر بن عبد الله قال حدثنا حامد بن محمد القاضى قال حدثنا [١٢٦/ب] محمد بن مقاتل الرازى أخبرنا أبو العباس جعفر بن هارون الواسطى قال حدثنا سمعان بن المهدى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله ﷺ: شرار الناس التجار والزراع[3]».

هذا حديث باطل، وفى إسناده من المجاهيل غير واحد.

٥١٦ - أخبرنا أبو الفتح بن أبى الحسن الهروى أخبرنا أبو عطاء بن أبى عاصم الجوهرى وأبو الحسين على بن الحسين قالا أخبرنا القاضى أبو منصور محمد ابن محمد بن عبد الله الأزدى أخبرنا أبو عبد الله محمد بن اسحاق قال حدثنا عثمان ابن سعيد قال حدثنا سلام بن سليمان المدائنى قال حدثنا حمزة الزيات عن الأجلح ابن عبد الله الكندى عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: إن الله بعثنى ملحمة ومرحمة ولم يبعثنى تاجرا ولا زارعا، وإن

---

١) وفى س «ثنا».

٢) من س.

٣) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٢٣٨ وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/١٤٢ وقال: أخرجه الجوزقانى فى موضوعاته ثم ساق الإسناد والمتن وكلامه على الحديث، وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٩١ والفوائد المجموعة ص١٤١.

شرالناس يوم القيامة التجار والزراعون[1] .

هذا حديث باطل

والضحاك لم يسمع من ابن عباس حرفا ، وأجلح بن عبد الله الكندى قال أبو حاتم : هو لين ليس بقوى ، و قال على بن المدينى[2] : قلت ليحي بن سعيد القطان : ما تقول فى الأجلح ؟ فقال : فى نفسى منه شيء .

فى خلاف ذلك

٥١٧ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد الروياني أخبرنا على بن عبد الرحمن بن على بن عليك أخبرنا أبو محمد المخلدى قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا أبو عوانة [س١١٤/ب] عن قتادة عن أنس قال قال النبي ﷺ : ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا ، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له صدقة .

هذا حديث صحيح ، اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين فروياه جميعا[3] عن قتيبة [١٢٧/ألف]

---

١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٢٣٧ من طريق ابن عدى عن عمر بن محمد بن شعيب ثنا محمد بن عيسى المداثنى ثنا سلام بن سليمان به وقال لا يصح وأعله بسلام والأجلح ومحمد بن عيسى ، وتعقبه السيوطى فى اللآلى ٢/١٤٣ بأن الدارقطنى أخرجه بسنده الحسين بن نصر الخوشي عن سلام ، وطريق آخر عن ابن عباس غير هذا عند أبي نعيم فى الحلية وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٩١ .

٢) كذا الصواب ، وورد فى الأصل يحي بن معين المدينى ، وفى س يحي بن المدينى وهما تصحيف . والاجلح صدوق شيعى ، انظر التقريب ١/٤٩ .

٣) البخارى : كتاب الحرث والمزارعة ، باب فضل الزرع ٥/٣ وأيضا فى الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ١٠/٤٣٨ ومسلم : المساقاة ، باب فضل الغرس والزرع ٣/١١٨٨

٥١٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عبد الملك عن عطاء عن جابر ان رسول الله ﷺ قال: «من كانت له أرض فليزرعها»[١]

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن عبيد الله بن موسى ومحمد بن يوسف عن الأوزاعى عن عطاء.[٢]

(٥) باب الاجارة

٥١٩ - أخبرنا أبى - رحمه الله - أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد بن فنجويه قال حدثنا أبى قال حدثنا عبد الله[٣] بن إبراهيم بن على بن عبيد الله[٤] قال حدثنا محمد بن عثمان[٥] بن حمدويه قال حدثنا أبوسهل[٦] بن يزداد بن أسد المغرى[٧] قال حدثنا صالح بن بيان الثقفى قال حدثنا الفرات بن السائب عن

---

١) النسائى: المزارعة والوثائق، ذكر الأحاديث المختلفة بالنهى عن كراء الأرض ٢/١٤٢.

٢) البخارى: كتاب الحرث والمزارعة، باب ما كان النبى ﷺ يواسى بعضهم بعضا فى الزراعة والثمر ٥/٢٢، والهبة، باب فضل المنيحة ٥/٢٤٣.

٣) كذا فى س، وفى الأصل عبيد الله.

٤) كذا فى الأصل، وفى ص «عبد الله».

٥) كذا فى الأصل والسيوطى، وفى س «عمر»

٦) كذا فى الأصل والسيوطى، وفى س بدون «بن»

٧) بفتح فسكون نسبة إلى مغرة بالغين المعجمة، موضع بالشام من ديار كلب، وورد فى الأصل «المقرى»

ميمون بن مهران عن ابن عمر قال: « نهى النبي ﷺ عن التعليم والأذان بالأجرة، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين »[1].

هذا حديث باطل. لم يروه عن ميمون إلا الفرات وهو متروك ولا رواه عنه إلا صالح بن بيان وهو أيضا متروك.

قال محمد بن يعقوب: سمعت العباس يقول سمعت يحي بن معين يقول: فرات بن السائب جزرى ليس بشئ. وقال محمد بن إسماعيل البخارى: أبوسليمان فرات بن السائب الجزرى متروك الحديث.

وقال أبو بكر الخطيب فى تاريخ بغداد: أخبرنا البرقانى قال رأيت بخط الدارقطنى: صالح [س ١١٤/ب] بن بيان متروك.

٥٢٠ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا عبد الملك بن البصرى قال ذكر حسين بن محمد التفليسى فى كتابه المسمى كتاب الأعداد فيما روى عنه على بن أحمد العباسى قال حدثنا الحضرمى قال حدثنا محمد عن[2] حسان عن[2] عبد [١٢٧/ب] الأعلى عن زياد عن الحسن عن أنس بن مالك قال قال رسول

---

١) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٢٢٩ وقال: لا يصح، قال الدارقطنى: صالح بن بيان والفرات متروكان وأقره السيوطى فى اللآلى ١/٦٠٢ وعزاه للجوزقانى وأورده فى تنزيه الشريعة ١/٢٧٠ وقال زاد الذهبي فى تلخيصه فقال: وفيه انقطاع وقال: وتعقب بأنه له شواهد، فمنها فى التعليم، ماأخرجه أبوداود والحاكم وصححه عن عبادة بن الصامت (وسيأتى بعد) وفى الأذان ما اخرجه الترمذى وحسنه ابن ماجه عن عثمان بن أبى العاص قال: إن آخر ما عهد إلى رسول الله ﷺ أن اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا، وفى أذان المحتسب أحاديث كثيرة.

٢، ٣) ورد فى الأصل « بن » والصواب فى الموضعين « عن »

الله ﷺ : ألا أحدثكم عن أجر ثلاثة؟ فقيل : من هم يا رسول الله؟ قال : أجر المعلمين ، والمؤذنين ، والأئمة حرام[١].

هذا حديث موضوع باطل . والحضرمى ومحمد وحسان مجهولون ، وزياد ضعيف الحديث .

٥٢١ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا على بن محمد الميدانى[٢] أخبرنا أبو الحسن على بن أبي على الوراق قال حدثنا أبو سعيد[٣] الاستراباذى قال حدثنا أحمد بن أحمد[٤] أبو نصر الباهلى البخارى قال حدثنا خلف بن مبشر[٥] بن الخضر قال حدثنا أبو طاهر بن البسع أخبرنا أبو مقاتل البخارى أخبرنا عيسى بن نهشل القرشى عن الضحاك عن ابن عباس قال : مر رسول الله ﷺ بمرداس المعلم فقال : إياك وحطب الصبيان وخبز الرقاق وإياك والشرط على كتاب الله[٦].

---

١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ١/٢٢٩ عن حسين بن محمد التفليسى به وقال موضوع وقال : الحضرمى ومحمد وحسان مجاهيل لا يعرفون ، وزياد يقال له ابن أبى زياد قال يحيى : ليس بشىء وقال النسائى متروك ، وأقره السيوطى فى اللآلى ١/٢٠٦ وكذا فى الفوائد المجموعة ص٢٧٧ وتنزيه الشريعة ١/٢٤٥ وأورده الحافظ فى اللسان ٢/١٩٠ فى ترجمة حسان وقال أخرجه حسين بن محمد التفليسى فى كتاب الاعداد وقال الجوزقانى فى الأباطيل زياد ضعيف وحسان مجهول .

٢) « الميدانى » بفتح الميم وسكون التحتانية ثم الدال ، انظر تبصير المنتبه ١٣٩٩ .

٣) كذا فى س ، وفى الأصل والسيوطى « أبو سعد »

٤) كذا فى الأصل « أحمد » وفى س « احيد »

٥) كذا فى س والسيوطى ، وفى الأصل « ميسر »

٦) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ص١/٢٢٨ ، ٢٢٩ عن نهشل عن الضحاك =

هذا حديث باطل. وإسناده مجهول منكر.

٥٢٢ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا ابن أبي الليث قال حدثنا ابن لال قال حدثنا حامد بن عبد الله أبوسهل الحلوانى قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن موسى بن أبي عثمان الدهقان قال حدثنا ابو عبيدة بن فضيل[1] بن عياض قال حدثنا مالك بن سعير[2] عن ثور بن يزيد قال حدثنا عبد الرحمن بن سلم[3] عن عطية بن قيس عن أبي بن كعب قال: علمت رجلا سورة من القرآن، فأهدى[4] إلى قوساً. فسالت رسول الله ﷺ، فقال: «إن قبلتها تقلد مثلها فى النار»[5]

= وقال: لا يصح، وذكر عن إسحاق بن راهويه ان نهشلا كان كذابا، وعن النسائى: أنه متروك الحديث، وأورده السيوطى فى اللآلى ١/٢٠٥، ٢٠٦ وقال: وقد أخرجه الجوزقانى فى موضوعاته ثم ذكر الاسناد والمتن وكلامه على الحديث. وكذا فى تنزيه الشريعة ص١/٢٥٥ والفوائد المجموعة ص٢٧٧ وقال الحافظ فى الاصابة ٣/٤٠١ فى ترجمة مرداس المعلم: ذكره أبو زيد الدبوسى فى كتاب الاسرار بغير سند فقال: النبى ﷺ بمرداس المعلم فقال: إياك والخبز المرقق والشرط على كتاب الله تعالى وهذا لم أقف له على إسناد إلى الآن.

١) كذا الصواب، وورد فى العلل «فضل»

٢) كذا الصواب، سعير بالتصغير، وآخره راء لابأس به (خ قدت من ق) التقريب ٢/٢٢٥ وورد فى النسختين «سفيان» وفى العلل «سعيد» وكلاهما خطأ.

٣) سلم: بفتح المهملة وسكون اللام، شامى مجهول، التقريب ١/٤٨٢ وهو الصواب، وورد فى النسختين «أبي مسلم» وفى نسختى العلل السندية والرا مفورية «أبي سلم»

٤) كذا الصواب، وفى س «فأهوى» وهو تصحيف

٥) أورده ابن الجوزى فى العلل ١/٧٤، ٧٥ وقال: لا يصح وأبو عبيدة وعبد الرحمن=

هذا حديث باطل . وعبد الرحمن بن سلم وأبوعبيدة بن فضيل ضعيفان

[س ١١٥/ب]

٥٣٣ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا ابو طالب بن الصباح أخبرنا ابن لال قال

= ابن سلم ضعيفان ، والذهبي في مختصر العلل وهذا مثل ما قاله الجوزقاني ، ولكن أبا عبيدة فقد تابعه سهل بن أبي سهيل عند ابن ماجه ، التجارات ، باب الأجر على تعليم القرآن ٢/٧٣٠ وفي سنده « خالد بن مقدان » بين ثور بن يزيد وعبد الرحمن بن سلم . وقال البوصيري في الزوائد : إسناده مضطرب قاله الذهبي في الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن سلم وقال العلائي في المراسيل : « عطية بن قيس الكلاعي عن أبي بن كعب ، مرسل » وقال الذهبي في الميزان ٤/٥٤٩ في ترجمة أبو عبيدة بن الفضيل بن عياض ، فيه لين قال : ابن الجوزي ضعيف ، وتعقبه الحافظ اللسان ٧/٧٩ وقال : وثقه الدارقطني ، فلا يلتفت إلى تضعيف ابن الجوزي بلا سبب وذكره ابن حبان في الثقات وأخرج حديثه في صحيحه ، وكذلك الحاكم ، ولم يذكره أحد ممن صنف في الضعفاء ، ثم رأيت سلف ابن الجوزي فقرأت بخطه في كتاب الأباطيل للجوزقاني لما ذكر حديثا من طريق أبي عبيدة هذا عن مالك بن سعير عن ثور بن يزيد ثنا عبد الرحمن بن « أبي مسلم » (كذا) عن عطية بن قيس عن أبي بن كعب قال : علمت رجلا سورة من القرآن وقال بعده : هذا حديث باطل ، وعبد الرحمن وأبو عبيدة ضعيفان كذا قال .

و أما عبد الرحمن بن سلم الذي عليه مدار الحديث فهو مجهول كما في التقريب ١/٤٨٢ وقد مر عن الذهبي أن إسناده مضطرب ، وما روى عنه سوى ثور بن يزيد ميزان الاعتدال ٢/٥٦٧ وأقره الحافظ في التهذيب ٦/١٨٧ فقال بعد ذكر الحديث في إسناد حديثه اختلاف كثير .

حدثنا موسى بن سعيد الفراء قال حدثنا أبومسلم الكشى قال حدثنا أبوعاصم النبيل قال حدثنا المغيرة بن زياد [١٢٨/ألف] الموصلى قال حدثنا عبادة بن نسى عن الأسود بن ثعلبة عن عبادة بن الصامت قال : كنت أعلم أناسا من أهل الصفة الكتاب والقرآن فأهدى إلى رجل منهم قوسا، فقلت : أرمى عنها فى سبيل الله ، وليست بمال ، فقال رسول الله ﷺ : إن أردت أن يطوقك الله طوقا من نار فاقبلها[1].

---

١) أخرجه ابن حبان فى المجروحين فى ترجمة مغيرة ٣/٧ وابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص٤١ واعتمد الجوزقانى عليها فى الحكم على الحديث وأخرجه أحمد ٥/٣١٥ وأبوداود: كتاب الاجارة ، باب فى كسب العلم ٣/٧٠١ ، ٧٠٢ والحاكم ٢/٤١ وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى وقال مغيرة صالح الحديث وقد تركه ابن حبان ، وأبو نعيم فى أخبار اصبهان ٢/٨٢ كلهم عن المغيرة بن زياد به وابن الجوزى من طريق أحمد فى العلل ١/٧٥ وقال لا يصح عن رسول الله ﷺ قال أحمد بن حنبل : المغيرة بن زياد ضعيف الحديث يحدث بأحاديث مناكير ، وكل حديث رفعه فهو منكر . والذهبى فى مختصر العلل ص١٧٠ وقال : مغيرة واه .

والبيهقى ٦/١٢٥ وقال عن ابن المدينى : اسناده كله معروف (أى اسناد عبادة) إلا الأسود بن ثعلبة فانا لا نحفظ عنه إلا هذا الحديث .

قلت : الحديث فيه ضعيفان المغيرة والأسود فهو ضعيف بهذا الأسناد و هم ضعفه مخالف لما أخرجه البخارى فى صحيح من حديث ابن عباس كما سيعارض به الجوزقانى هذا الحديث .

و لكن الحديث أخرج نحوه أبوداؤد بسند آخر وفيه بقية وهو مدلس لكنه صرح هنا بالتحديث ٦/٢٧٦ وأيضا تابع أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج بقية =

هذا حديث باطل. ومغيرة بن زياد الموصلى هذا كان ممن يتفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، فوجب مجانبة ما انفرد به من الروايات، وترك الاحتجاج بما خالف الأثبات والاعتبار بما يوافق الثقات فى الروايات[1].

وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: مغيرة بن زياد مضطرب الحديث [منكر الحديث] روى عن عطاء عن ابن عباس فى الرجل فى الجنازة [وهو] غير متوضئ، قال: يتيمم، وأحاديثه أحاديث مناكير[2].

فى خلاف ذلك

٥٢٤ - أخبرنا ثابت بن طاهر بن محمد الهروى قال حدثنا أبو بكر احمد بن على بن عبد الله بن عمر بن خلف الشيرازى قال حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله قال حدثنا أبو يحيى أحمد بن محمد بن إبراهيم السمرقندى قال

= ابن الوليد عند أحمد فى مسنده ٥/٣٢٤ والأسود بن ثعلبة مجهول لكنه تابعه جنادة ابن أبى أمية عند أبي داود فى الحديث المذكور، فالحديث يكون بهذا الإسناد حسنا لأن فيه بشر بن عبد الله وهو صدوق، وفى ضوء هذا التخريج لا يخلو حكم الجوزقانى على الحديث ببطلانه من المجازفة فالمغيرة بن زياد من رجال السنن الأربعة وصدوق له أوهام كما فى التقريب ٢/٢٦٨ والأسود مجهول وقد وجدت لهما متابعات، والله أعلم. وانظر ايضا للتفصيل: فتح البارى ٤/٤٥٢ - ٤٥٤ سبل السلام ٣/١٠٦ عون المعبود ٣/٢٧٦ وسلسلة الاحاديث الصحيحة للألبانى رقم حديث ٢٥٦.

١) انظر المجروحين لابن حبان ٣/٧ فان هذا القول منقول منه.

٢) انظر الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١ ص ٢٢٢.

حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر الإمام قال حدثنا عبيد الله بن عمر القواريرى قال حدثنا يوسف بن يزيد قال حدثنا عبيد الله بن الأخنس عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس: أن نفرا من أصحاب رسول الله ﷺ مروا بماء، وفيهم لديغ أو سليم، فعرض لهم رجل من أهل الماء، فقال: فيكم من راق؟ ان فى الماء رجلا لديغا أو سليما، فانطلق رجل منهم [س ١١٦/ألف] ، فقرأ أم الكتاب على شاء، فبرأ، فجاء بالشاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك، وقالوا: أخذت على كتاب الله أجراً، فأتى رسول الله ﷺ فأخبره بما [١٢٨/ب] كان، فقال رسول الله ﷺ: «إن أحق ما أخذتم عليه أجراً كتاب الله عز وجل».

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن سيدان بن مضارب عن أبى معشر البراء، وهو يوسف بن يزيد[1]

٥٢٥ - أخبرنا ناصر بن مهدى المشطى[2] [قال أخبرنا[3]] على بن شعيب بن عبد الوهاب قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن أبى حماد الأسدى الأبهرى قال حدثنا أحمد بن محمد بن شاكر[4] الزنجانى حدثنا الحسن بن على الحلوانى قال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا[5] هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أخيه معبد بن سيرين عن أبى سعيد الخدرى قال: «نزلنا منزلا، فأتتنا

---

١) البخارى: الطب، باب الشروط فى الرقية بفاتحة الكتاب ١٠/١٩٨ - ١٩٩

٢) كذا فى الأصل، وفى س «المشنطى»

٣) من س، وسقط فى الأصل

٤) كذا فى الأصل وهو الصواب، وفى س «ساكن» وهو تصحيف

٥) وفى س «ثنا»

إمرأة، فقالت : إن سيد الحى سليم، فهل فيكم من راق؟ فقام معها رجل، ما كنا نظنه يحسن الرقية، فانطلق، فرقاه فبرأ، فأعطوه ثلاثين شأة، قال: وأحسبه قال: وسقونا لبناً، فلما رجع، قلنا له: أكنت تحسن الرقية؟ قال: لا. إنما رقيته بفاتحة الكتاب. فقلت لهم: لا تحدثوا فيها شيئا حتى نأتى رسول الله ﷺ. قال: فلما قدمنا، أتيت رسول الله ﷺ وذكرت ذلك، فقال: ما كان يدريه انها رقية، أقسموا، واضربوا لى معكم بسهم.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة عن يزيد بن هارون [١].

٥٢٦ - أخبرنا ناصر بن مهدى أخبرنا يوسف بن محمد بن يوسف قال حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدى قال حدثنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان قال حدثنا ابو الأشعث أحمد بن المقدام قال حدثنا ابن أبى عدى عن هشام بن حسان عن محمد بن [س١١٦/ب] سيرين عن أخيه [١٤٩/الف] معبد بن سيرين عن أبى سعيد الخدرى قال: نزلنا منزلا، فجاءتنا جارية، فقالت: إن سيد الحى سليم، فهل فى القوم من رلق؟ فقام رجل، فقال: نعم! ما كنا نراه يحسن الرقية، فذهب فرقاه، فأمر لهم بثلاثين شأة، وحسبت انه قال: «وسقانا لبناً، فلما جاء، قلنا: «ما كنا نريك تحسن رقية»؟! قال: «ولا أحسنها، إنما رقيته بفاتحة الكتاب» قال: فلما قدمنا المدينة، قلت: لا تحدثوا فيها شيئا حتى آتى رسول الله ﷺ فأذكر ذلك له، فأتيته، فذكرت ذلك له، فقال: «ما كان يدريه أنها رقية، اقسموها اضربوا بسهمى معكم».

---

١) مسلم: السلام، باب جواز أخذ الأجرة على الرقية بالقرآن والأذكار ٤/١٧٢٨ وهو مخرج فى البخارى أيضا فى الاجارة وفى فضائل القرآن وفى الطب.

هذا حديث صحيح ، اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين[١].

٥٢٧ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا على بن شجاع قال حدثنا عمر بن إبراهيم الكتانى المقرئ ، قال حدثنا أبوالقاسم البغوى قال حدثنا على بن الجعد قال حدثنا شعبة قال قال جابر بن زيد : « لا بأس بأجر المعلم »[٢].

٥٢٨ - أخبرنا أبي أخبرنا عبد الملك بن عبد الغفار أخبرنى عمر بن إبراهيم الفقيه قال حدثنا أحمد بن جعفر القطيعى قال حدثنا أحمد بن على الأبار قال حدثنا على بن إسماعيل الترمذى قال سألت مالك بن أنس عن أجر المعلم؟ قال : « لا بأس به »[٣].

٥٢٩ - وبهذا الاسناد قال حدثنا القطيعى قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثنى أبي قال حدثنا إسماعيل قال حدثنا خالد الحذاء قال : سألت أبا قلابة عن المعلم يعلم شيئا ، فيأخذ شيئا فلم ير به بأساً .

وقال البخارى فى الصحيح : قال الحكم : لم أسمع أحداً كره أجر المعلم ، وأعطى الحسن عشرة دراهم[٤].

---

١) انظر تخريجه فى الحديث الذى قبله .

٢) انظر شرح السنة ، باب أخذ الأجرة على تعليم القرآن و الرقية به ٨/٢٦٨ ولفظه : لا بأس به مالم يشترط .

٣) ذكر البغوى جماعة المجوزين بأخذ الأجرة منهم مالك ٨/٢٦٨ .

٤) البخارى فى الإجارة ، باب ما يعطى فى الرقية على احياء العرب بفاتحة الكتاب ٤/٤٥٢ تعليقاً ، ووصله البغوى فى الجعديات ثنا على بن الجعد عن شعبة سألت معاوية بن قرة عن أجر المعلم فقال : أرى له أجرا ، وسألت الحكم فقال : ما سمعت فقيها يكرهه ، وقول الحسن وصله ابن سعد فى الطبقات من طريق يحيى بن سعيد بن

٥٣٠ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا [١٢٩/ب] أخبرنا أحمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا إبراهيم [س ١١٧/ الف] بن الحسن ويوسف بن سعيد - واللفظ له - قالا حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج حدثني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة ابن عبد الله بن محيريز أخبره - وكان يتيما في حجر أبي محذورة، حتى جهزه إلى الشام - قال: قلت: لأبي محذورة: إني خارج إلى الشام، وأخشى أن أسأل عن تأذينك، فأخبرني أن أبا محذورة، قال له: نعم! خرجت في نفر، فكنا ببعض طريق حنين، مقفل رسول الله ﷺ من حنين، فلقينا رسول الله ﷺ في بعض الطريق، فأذن مؤذن رسول الله ﷺ بالصلاة عند رسول الله ﷺ، فسمعنا صوت المؤذن، ونحن عنه متنكبون، فظللنا نحكيه ونهزأ به فسمع رسول الله ﷺ الصوت، فأرسل إلينا حتى وقفنا بين يديه، فقال رسول الله ﷺ: أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع؟، فأشار القوم إلي، وصدقوا، فأرسلهم كلهم، وحبسني، فقال: قم! فأذن بالصلاة! فقمت، فألقى على رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه، فقال: قل: الله أكبر الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، ثم قال: ارجع، فامدد من صوتك، ثم قال: قل: أشهد أن لا إله إلا

= أبي الحسن قال: لما حذقت، قلت لعمي ماعساه! ان المعلم يريد شيئا، قال ما كانوا يأخذون شيئا، ثم قال: اعطه خمس دراهم، فلم أزل به حتى قال: أعطه عشرة دراهم، وروى ابن أبي شيبة من طريق اخرى عن انس قال: لا باس أن يأخذ على الكتابة أجرا وكره الشرط، انظر الفتح ٤/٤٥١.

الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمدا رسول الله، أشهد أن محمدا رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، ثم دعاني حين قضيت التأذين فأعطاني صرة فيها شيء من فضة. فقلت: يا رسول الله! [١٣٠/الف] مرني بالتأذين بمكة. فقال: قد أمرتك به. فقدمت على عتاب بن أسيد عامل رسول الله ﷺ بمكة، فأذنت معه بالصلاة عن أمر رسول الله [س ١١٧/ب] ﷺ[1].

هذا حديث صحيح. رواه عن ابن جريج جماعة منهم: روح ومسلم بن خالد وغيرهما. فرواه[2] مكحول عن عبد الله بن محيريز، ورواه إبراهيم[3] بن عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة عن أبيه عبد العزيز عن جده عبد الملك عن أبي محذورة.

ورواه عثمان[4] بن الساثب عن أبيه وأم عبد الملك بن أبي محذورة عن أبي محذورة.

وأعطى رسول الله ﷺ أبا محذورة رضي الله عنه صرة، ولو كان ذلك حراما لم يعطه.

٥٣١ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا علي بن شجاع قال حدثنا عمر بن إبراهيم الكتاني المقرئ قال حدثنا أبو القاسم البغوي قال حدثنا عبيد الله بن

---

١) النسائي: كتاب الأذان، باب كيف الأذان ١/٧٣، ٧٤

٢) أخرجه النسائي في الأذان ثم الأذان من كلمة وباب كيف الأذان ١/٧٣

٣) أخرجه النسائي في الأذان، باب خفض في الترجيع في الأذان ١/٧٤

٤) أخرجه النسائي في الأذان، باب الأذان في السفر ١/٧٤

محمد العيشى أخبرنا حماد بن سلمة بن دينار عن الجريرى عن أبي العلاء عن مطرف يعنى ابن عبد الله عن عثمان بن أبي العاص أنه قال: يا رسول الله! عليك اجعلنى إمام قومى، قال: أنت إمامهم، و اقتد بأضعفهم، واتخذ مؤذنا، لا يأخذ على أذانه أجراً[1].

رواه جماعة كثيرة عن عثمان ولم يقل منهم أحد: واتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا. إلا ما تفرد به حماد عن الجريرى[2] فإن صحت هذه اللفظة، كان فيه دليل على إباحة الأجرة، لأن فى قوله: اتخذ مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا. دليل أن هناك من يأخذ الأجرة، وإنما ذكره ذلك، ولو كان ذلك على الزجر لقال: لا تؤخذ الأجرة على الأذان أو لايجوز. والله أعلم.

١) أخرجه النسائى: الأذان، باب اتخاذ المؤذن الذى لايأخذ على أذانه أجرا ٢/٧٧ عن أحمد بن سليمان ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة ثنا سعيد الجريرى به.

٢) وورد فى الأصل مصحفا: جماعة عن الجريرى.

١٢ — كتاب النكاح

٥٣٢ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا أبو على الحسن بن محمد الصفار أخبرنا أبو بكر أحمد بن على بن [محمد بن[1]] منجويه الأصبهانى قال حدثنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ قال حدثنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطى [١٣٠/ب] قال حدثنا محمد بن مصفى قال حدثنا بقية قال حدثنا مبشر ابن عبيد عن الحجاج بن أرطاة عن عطاء بن أبى رباح وعمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال قال [س ١١٨/الف] رسول الله ﷺ: «لا صداق دون عشرة دراهم[2]».

هذا حديث منكر. لم يروه عن عطاء وعمرو إلا الحجاج بن أرطاة، وهو ضعيف الحديث، ولا رواه عنه إلا مبشر بن عبيد، وهو متروك الحديث، تفرد به عنه بقية بن الوليد وهو ضعيف الحديث.

---

١) من س، وسقط فى الأصل،

٢) أورده ابن حبان فى المجروحين فى ترجمة مبشر بن عبيد ٣/٣١ من ثلاث طرق ١ - بقية بن الوليد عن مبشر بن الحجاج عن عطاء عن جابر ٢ - مبشر عن عمرو عن جابر ٣ - بقية عن مبشر عن أبى الزبير عن جابر ثم قال: وهذا التخليط من مبشر بن عبيد مرة كان يحدث هكذا ومرة هكذا، وأورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ٧٤، ٧٦ فى ثلاثة مواضع وقال فى موضعين فيه مبشر يروى الموضوعات وقال فى الموضع الثالث: فيه محمد بن عبيد العزرمى، والحجاج بن أرطاة متروكان.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سمعت أبي يقول : مبشر بن عبيد كان يكون بحمص ، وأصله كوفي ، أرى روى عنه بقية وأبو المغيرة أحاديثه موضوعة كذب .

وقال أبو حاتم الرازي : مبشر بن عبيد منكر الحديث جداً ، ضعيف الحديث[1] .

= وأورده ابن الجوزي من هذه الطرق الثلاثة في الموضوعات ٢/٢٦٣ ونقل عن ابن عدي : هذا الحديث مع اختلاف ألفاظه في المتون واختلاف إسناده باطل لا يرويه إلا مبشر ، ثم ذكر قول أحمد ، وقول الدارقطني : يكذب ، وقول ابن حبان : يروى عن الثقات الموضوعات لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل التعجب ، وتعقبه السيوطي في اللآلي ٢/١٦٥ فقال : قلت : هذا الحديث أخرجه الدارقطني في سننه وقال : مبشر متروك الحديث وأخرجه البيهقي في سننه وقال . هذا حديث ضعيف وأخرجه ابن خزيمة وقال : أنا أبرأ من عهدة مبشر والله أعلم ، وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٢٠٧ وقال : قال الزيلعي في تخريج الهداية ، وتبعه الحافظ ابن حجر في مختصره : هو حديث ضعيف ، ثم نقل عن البغوي تحسينه ، وهو رواية ابن ابي حاتم بسنده عن القاسم بن محمد سمعت جابراً مرفوعا : ولا مهر أقل من عشرة الحديث ، وقال ابن حجر : هو بهذا الإسناد حسن ولا أقل منه انتهى ، وذكره ابن الهمام في شرح الهداية بعد ذكر كلام الأئمة في تضعيف هذا الحديث . وأورده القاري في الاسرار المرفوعة ص ٣٨٥ وذهب إلى ان الحديث يرتقي إلى درجة الحسن بمجموع الشواهد والمتابعات ، كما فصل القول في المسألة في شرح مختصر الوقاية .

وأورده الشوكاني في الفوائد ص ١٢٤ و العجلوني في كشف الخفاء ٢/٣٦٨ .

١) الجرح والتعديل مجلد ٤/قسم ١/٣٤٣ .

وقد روى محمد بن ربيعة وعبيد الله بن موسى عن داود الأودى عن الشعبي عن على قال: «لا صداق أقل من عشرة دراهم»[١].

هذا لفظ عبيد الله بن موسى، وقال محمد بن ربيعة: لا يكون مهر أقل من عشرة دراهم، فمدار هذا الحديث على أبي يزيد داود بن يزيد عن عبد الرحمن الأسود الأودى الكوفى عن الشعبي عن على بن أبي طالب رضى الله عنه، والشعبي لم يسمع من على، إنما رآه رؤية. و داود الأودى قال أبوالحسين الفارسى: سمعت أبا حفص عمرو بن على يقول: كان يحيي بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدى لا يحدثان عن داود بن يزيد الأودى وهو عم عبد الله ابن ادريس[٢].

وقال يحيي بن معين: داود بن يزيد الأودى ليس حديثه بشيء.[٣] وقال عبد الله بن موسى الأشجعى: قلت لسفيان: حديث داود الأودى عن الشعبي عن على: لا مهر أقل من عشرة دراهم فقال سفيان: [داود[٤]]، داود مازال هذا ينكر عليه. قلت: إن شعبة رواه عنه، فضرب حديثه، وقال: داود داود؟؟

---

١) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٢٦٤ و نقل قول يحيي بن معين، وقول ابن حبان: كان داود يقول بالرجعة، ثم أن الشعبي لم يسمع من على، وقال أحمد: لقن غياث داود عن الشعبي عن على: لا يكون مهر أقل من عشرة دراهم، فصار حديثا.

٢) كذا فى التهذيب، وفى الجرح والتعديل: محمد بن المثنى قال: ما سمعت يحيي وعبدالرحمن يحدثان عن سفيان عن داود بن يزيد الأودى.

٣) انظر الجرح والتعديل مجلد١ قسم ٢/٤٢٧.

٤) من سن.

فى خلاف ذلك

٥٣٣ - أخبرنا القاضى [١٣١/الف] حمد بن عبد الواحد الطبرى أخبرنا على بن عبد الرحمن بن على أخبرنا أبو محمد المخلدى قال حدثنا أبو العباس[١] السراج قال حدثنا قتيبة بن سعيد [س ١١٨/ب] قال حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم[٢] عن أبيه أنه سمع سهلا يقول: جاءت امرأة إلى النبى ﷺ فقالت: جئت أهب لك نفسى، فقامت قياما طويلا، فنظر، وصوب، فلما طال مقامها، قال رجل: زوجنيها إن لم يكن لك بها حاجة. قال: «عندك شىء تصدقها؟» قال: «لا». قال: «انظر» فذهب، ثم رجع، فقال: «والله إن وجدت شيئا». قال: «اذهب فالتمس ولو خاتما من حديد» فذهب، ثم رجع، قال: لا، والله، ولا خاتم من حديد وعليه إزار، فقال. أصدقها إزارى فقال النبى ﷺ: «إزارك إن لبسته، لم يكن عليك منه شىء، وإن لبسته، لم يكن عليها منه شىء». فتحى الرجل، فجلس، فرآه رسول الله ﷺ موليا، فأمر به، فدعى قال: «ما معك من القرآن»؟ قال: سورة كذا وكذا لسور عددها، قال: «قد ملكتها بما معك من القرآن».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[٣].

---

١) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل «العباس».

٢) كذا فى الأصل، وهو الصواب وورد فى س «أبى جابر» وهو تصحيف.

٣) مسلم: النكاح، باب الصداق و جواز كونه تعليم قرآن و خاتم حديد و غير ذلك ١٠٤١/٢.

وأخرجه أيضا البخارى فى النكاح، باب التزويج على القرآن وبغير صداق ٢٠٥/٩ وفى الوكالة وفضائل القرآن واللباس والتوحيد.

٥٣٤ ـ أخبرنا ذاكر بن عبد الملك الفقيه أخبرنا محمد بن محمد الهاشمي قال حدثنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا أبوسعيد الأشج قال حدثنا إسحاق بن سليمان قال حدثنا يعقوب بن عطاء عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال: «كنا نتكح على عهد رسول الله ﷺ على القبضة من الطعام».

هذا حديث غريب. رواه أبو الزبير عن جابر مثله[1].

٥٣٥ ـ وقد روى أيضا أحمد بن سنان عن يزيد بن رومان عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله ﷺ «من أعطى فى نكاح ملء كفيه، فقد استحل. قال: من الدقيق، أو طعام أو سويق [١٣١/ب] فقد استحل».

٥٣٦ ـ وروى أبوقتادة عن عبد الله بن داود عن عبد الله بن المؤمل[2] عن أبي الزبير عن جابر قال: «إنا كنا لنتكح المرأة على الحفنة، والحفنتين من الدقيق».

(١) باب آخر

٥٣٧ ـ أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد أخبرنا السيد أبو منصور ظفر بن محمد

---

١) اخرجه مسلم و لفظه: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكرحتى نهى عنه عمر فى شأن عمرو بن حريث. النكاح، باب الصداق الخ ١٠٤١/٢ وأخرجه ابوداود عن جابر مرفوعا: من أعطى فى صداق امرأة سويقاً أو تمرا فقد استحل.

٢) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل: «المهل» وهو تصحيف

ابن أحمد العلوى قال حدثنا أبوبكر محمد بن [أحمد بن][1] السرى المعروف بابن أبي دارم الحافظ [س ١١٩/الف] بالكوفة، قال حدثنا عبيد الله بن قريش قال حدثنا أبو عون قال حدثنا الربيع بن محبوب قال حدثنا المسيب بن شريك عن إدريس الأودى عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ليس للمرأة أن تأذن فى البيت، ما كان الرجل فى البيت[2].

هذا حديث منكر.

قال محمد بن حمويه بن الحسن: سمعت أبا طالب قال: قال أحمد بن حنبل المسيب بن شريك من أهل خراسان، ترك الناس حديثه.

وقال اسحاق بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال: المسيب بن شريك لا شيء.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى: سألت أبي عن المسيب بن شريك فقال: ضعيف الحديث، كأنه متروك[3].

---

١) من س، وسقط فى الأصل، وهو فى تذكرة الحفاظ ص٨٨٤ أحمد بن محمد بن السرى، وأورده الذهبي فى الميزان ١/١٣٩ و١/١٥١ وهو رافضى كذاب.

٢) أورده ابن الجوزى فى العلل ٢/١٤٢ وقال: هذا حديث منكر قال ابن معين: المسيب ليس بشيء، وقال السعدى: سكت الناس عن حديثه، وقال النسائى: متروك الحديث وقال ابن حبان «لا يجوز الاحتجاج به»

٣) انظر الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/٢٩٤ وانظر أيضا لترجمته الميزان واللسان ٦/٨٠ وفيه: قال أحمد: ترك الناس حديثه، وقال البخارى. سكتوا عنه، وقال مسلم وجماعة: متروك، وقال الفلاس: متروك الحديث، قد أجمع أهل العلم على ترك حديثه.

(٢) باب الطلاق

٥٣٨ - أخبرنا اسماعيل بن الفضل بن أحمد بن الاخشيد[1] المقرئ فيما كتب إلى أخبرنا أبو طاهر محمد [بن أحمد[2]] بن عبد الرحيم قال حدثنا على بن عمر ابن أحمد الدارقطني قال حدثنا محمد بن أحمد بن يوسف بن يزيد الكوفي -[2] ببغداد - وأبوبكر أحمد بن أبي دارم قالا حدثنا[3]] أحمد بن موسى بن إسحاق قال حدثنا أحمد[4] بن صبيح الاسدى قال حدثنا ظريف[5] بن ناصح عن معاوية ابن عمار عن أبي الزبير قال سألت ابن عمر عن رجل طلق إمرأته ثلاثا وهي حائض، فقال: أتعرف ابن عمر؟ قلت: [١٣٢/ألف] نعم! قال: طلقت إمرأتي ثلاثا على عهد رسول الله ﷺ [وهي حائض[6]] فردها رسول الله ﷺ إلى السنة.

---

١) كذا الصواب انظر تذكرة الحفاظ ص ١٢٧٤

٢) من س

٣٠٣) ورد فى الأصل: (ببغداد قال حدثنا أبوبكر بن أبي دارم قال) وورد فى س (ابو بكر ببغداد وابن ابي دارم قال ثنا) وما أثبتناه هو الصواب الموافق للدارقطنى.

٤) كذا فى س، و هو موافق لما فى تلخيص الإباطيل والميزان واللسان، و فى الأصل: «محمد»

٥) طريف بالمهملة فى النسختين، وذكره الذهبى فى باب طريف بالمهملة، وقال: بل صوابه ظريف بالظاء المعجمة و سيعاد، ثم أعاده فى باب الظاء وأحال إلى ما كتب تحت عنوان طريف، وأورده الحافظ الذهبي فى باب من اسمه ظريف، وقال: وضبط أوله بالمعجمة وقيل: بالمهملة.

٦) من س

هذا حديث منكر، وقال الدارقطني: هؤلاء كلهم من الشيعة[1].

فى خلاف ذلك

٥٣٩ - أخبرنا حمد بن عبد الواحد أخبرنا على بن عبد الرحمن بن على بن عليك أخبرنا أبو مخلد الخلدى قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا الليث عن نافع أن ابن عمر طلق امرأة له، وهى حائض تطليقة واحدة، فأمره رسول الله ﷺ أن يراجعها ثم يمسكها حين تطهر ثم تحيض عنده حيضة أخرى، ثم يمهلها حتى تطهر [س١١٩/ب] من حيضتها، فإذا أراد أن يطلقها، فليطلقها حين[2] تطهر من قبل أن يجامعها، فتلك العدة التى أمر الله أن تطلق لها النساء.

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين. فروياه جميعا عن قتيبة[3].

---

١) الدارقطنى فى سننه: الطلاق ٤/٧ وتمام كلامه: والمحفوظ أن ابن عمر طلق امرأته واحدة فى الحيض. وأورد ابن الجوزى من طريق الدارقطنى فى العلل ٢/١٥٠ والذهبى فى مختصر العلل ص٨٧٩ ونقلا كلام الدارقطنى على الحديث وأورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص ٢٤ وفى الميزان ٢/٢٣٦ فى ترجمة طريف بن ناصح وذكر قول الدارقطنى وقال: ويبطله ما فى الصحيح من أن طلق واحدة، وأقره الحافظ فى اللسان ٣/٢١٦.

٢) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل «حتى» وهو خطأ

٣) كذا فى النسختين، ولعله ذهول من المؤلف فى عزو الحديث للشيخين عن قتيبة، فالذى روى هذا الحديث عن قتيبة هو مسلم. الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ٢/١٠٩٣ والذى رواه البخارى فهو عن إسماعيل بن عبد الله ثنى مالك عن نافع عن=

٥٤٠ ـ أخبرنا عمر بن الحسين بن محمد أخبرنا محمد بن محمد بن على الهاشمى [١قال حدثنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا يحيى بن صاعد إملاء قال حدثنا المؤمل ابن هشام١] اليشكرى ويعقوب بن إبراهيم الدورقى قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم علية أخبرنا أيوب عن محمد بن سيرين قال: مكثت عشرين سنة يحدثنى من [لا١] أتهم، أن ابن عمر طلق إمراته وهى حائض [ثلاثا٢]، فأمر أن يراجعها، فجعلت لا أتهمهم، ولا أعرف [وجه٣] الحديث، حتى لقيت أبا غلاب يونس ابن جبير الباهلى، وكان ذا ثبت، فحدثنى أنه سأل ابن عمر، فحدثه أنه طلقها واحدة، وهى حائض، فأمره النبى ﷺ أن يراجعها.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح [١٣٢/ب] عن على بن حجر عن إسماعيل بن علية٤.

= ابن عمر، وقد أشار الحافظ ابن حجر فى أثناء شرح هذا الحديث إلى رواية الليث عن نافع عند مسلم فقال: وزاد الليث عن نافع تطليقة واحدة أخرجه مسلم، وقال فى آخره: جود الليث فى قوله: تطليقة واحدة وهى حائض، الفتح ٩/٣٤٧

١ ـ ١) سقط فى س ما بين الهلالين.

٢) من س، ومسلم، وسقط فى الأصل.

٣) من س وسقط فى الأصل.

٤) من مسلم وبدونه فى النسختين.

٥) مسلم: الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها ١/١٠٩٣، ١٠٩٤

(٣) باب الرضاع

٥٤١ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو طالب بن الصباح أخبرنا ابن لال قال حدثنا أبو الحسن على بن إبراهيم بن سلمة القطان قال حدثنا محمد بن يزيد ابن ماجه قال حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة عن عائشة وعن محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: لقد نزلت آية الرجم ورضاعة الكبير عشرا، ولقد كانت صحيفة تحت سريرى، فلما مات رسول الله ﷺ، وتشاغلنا بموته، فدخل داجن فأكلها[1].

هذا حديث باطل، تفرد به محمد بن إسحاق، وهو ضعيف الحديث، وفى إسناد هذا الحديث بعض الاضطراب.

فى خلاف ذلك

٥٤٢ - أخبرنا عبيد الله بن أبي عاصم أخبرنا[2] محمد بن [س١٢٠/ألف] عبد العزيز الفارسى أخبرنا[3] عبد الرحمن بن أبي شريح قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوى قال حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب حدثنى مالك عن عبد الله ابن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت: كان فيما انزل من

---

١) ابن ماجه: النكاح، باب رضاع الكبير ١/٦٢٥ وفيه فى الإسناد الثانى: «عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه» بدون ذكر «محمد بن اسحاق».

٢) وفى س «ثنا».

٣) وفى س «ثنا».

القرآن عشر رضعات معلومات ، ثم نسخن بخمس معلومات ، يحرمن ، فتوفى رسول الله ﷺ ، وهن مما يقرأ [أو نقرأ[1] من القرآن]. الشك من ابن منيع.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى عن مالك[2]

ومالك أثبت عند أصحاب الحديث من محمد بن إسحاق ، وقد أخذ بهذا الحديث قوم من الفقهاء منهم ، الشافعى وإسحاق وغيرهما ، وجعلوا الخمس حدا بين ما يحرم و بين وما لا يحرم كما جعلوا القلتين حدا بين ما [٣٣ /ألف] ينجس الماء وبين ما لا ينجس.

(٤) باب الوصية

٥٤٣ ـ أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو سعيد مسعود بن ناصر بن أبى زيد الحافظ السجستانى قال حدثنا أبو عبدالله محمد بن على بن عبد الله بن محمد الصورى الحافظ ـ لفظا من أصله ببغداد ـ قال حدثنا أبو محمد عبد الغنى بن سعيد [بن على بن سعيد بن[3]] بشر بن مروان الأزدى[4] الحافظ أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد القرشى قال حدثنا محمد بن الحسن الأشنانى قال حدثنا إسماعيل بن موسى السدى قال حدثنا عمر بن سعيد البصرى عن إسماعيل بن زياد عن جرير بن

---

١) من س ، وسقط فى الأصل.

٢) مسلم : الرضاع ، باب التحريم بخمس رضعات ٢/١٠٧٥.

٣) من س ، وسقط فى الأصل.

٤) كذا فى الأصل ، وهو الصواب ، انظر تذكرة الحفاظ ص ١٠٤٧ وورد فى س مصحفا « الأودى ».

عبد الحميد الكندى عن أشياخ من قومه قالوا: أتينا سلمان، فقلنا له: من وصى رسول الله ﷺ؟ قال: سألت رسول الله ﷺ من وصيه؟ فقال: وصيي، وموضع سرى، وخليفتى فى أهلى، وخير من أخلف بعدى على بن أبى طالب[1].

هذا حديث باطل لا أصل له [س١٢١/ألف]

---

١) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ١/٣٧٤ من أربع طرق أحدها بسنده عن أبى عبد الله الصورى به وأعله باسماعيل بن زياد، وأقره السيوطى فى اللآلى ١/٣٥٨ ونقل قول الجوزقانى وابن حبان فيه و ذكر ان الحديث أخرجه الخطيب فى المتفق والمفترق وقال: فيه جرير كوفى غير مشهور ولم أر له ذكرا إلا فى هذا الحديث وكذا فى تنزيه الشريعة ١/٣٥٦ وأورده الذهبي فى تلخيص الأباطيل ص ٣٥ وفى ترتيب الموضوعات ٢٧/ب، ٢٨/ألف.

وأورده الحافظ فى اللسان ٢/١٠٣ فى ترجمة جرير بن عبد الحميد الكندى وقال: أخرجه الجوزقانى فى كتاب، ونقل قوله إلى قوله: ليس هو جرير بن عبد الحميد، وقال: كذا قال، والله أعلم.

وأورده ابن حبان فى ترجمة خالد بن عبيد العنكى وقال فيه: يروى عن أنس نسخة موضوعة لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب، المجروحين ١/٢٧٩ وكذا ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ١٧ وابن الجوزى فى الموضوعات ١/٣٧٤ من طريق ابن حبان.

و أورده ابن الجوزى من طريق ثالث فيه مطر بن ميمون الذى قال فيه البخارى: منكر الحديث، وقال أبو الفتح الأزدى: متروك الحديث، وفيه جعفر وقد تكلموا فيه.

مداره على إسماعيل بن زياد عن جرير بن عبد الحميد الكندى عن أشياخ من قومه ، وإسماعيل قال أبو حاتم محمد بن حبان : هو شيخ دجال ، لايحل ذكره إلا على سبيل القدح فيه ، وجرير وأشياخ من قومه مجهولون . وجرير هذا ليس هو بجرير بن عبد الحميد الذى روى عنه سهيل بن أبي صالح .

٥٤٤ ـ أخبرنا شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرة الديلمى[1] قال حدثنا أحمد بن محمد السمسار الزعفرانى قال حدثنا عيسى بن على بن عيسى الوزير قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوى قال حدثنا محمد بن حميد الرازى قال حدثنا على ابن مجاهد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن شريك بن عبد الله بن أبي ريمة الأيادى عن ابن بريدة [١٣٣/ب] عن أبيه قال قال رسول[2] الله ﷺ :

« لكل نبي وصى ، وان عليا وصيي ووارثى[3] »

هذا حديث باطل ، وفى إسناده ظلمات منها :

= واورده ايضا ابن الجوزى من طريق رابع فيه اسماعيل بن زياد ، و فيه قيس بن ميناء وهو من كبار الشيعة لا يتابع عـــلى هذا الحديث . وانظر أيضـا : الأسرار المرفوعة ص ٣٧٧ وفيـــه قال : موضوع على ما قاله الصغانى فى الدر الملتقط ، والفوائد المجموعة ص ٣٤٦ ، ٣٦٩ وكشف الخفاء ٢/٣٣٥ وتنزيه الشريعة ١/٣٥٦ .

١) كـــذا فى س ، وهو الصواب ، وورد فى الأصل : « قال حدثنا حمزة » بدل « بن فناخسرة » وهو تصحيف فاحش .

٢) كذا فى الأصل ، وفى س « النبى »

٣) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ١/٣٧٦ بسنده عن الزعفرانى به وأعله بمحمد بن حميد . وأخرج له طريقا آخر عن محمد بن إسحاق به وأعله بالفريانانى أبو عبد الرحمن =

محمد بن إسحاق فإنه ضعيف فى الحديث ، ومنها : على بن مجاهد الرازى .

قال صالح بن محمد سمعت يحيى بن معين وسئل عن على بن مجاهد الرازى ، فقال : كان يضع الحديث ، وكان له كتاب المغازى ، فكان يضع لكلامه[1] إسنادا ،

وقال أبو بكر الخطيب فى تاريخ بغداد : أخبرنا ابن المفضل أخبرنا دعلج أخبرنا أحمد بن على الأبار قال : وسأله يعنى أبا غسان عن على بن مجاهد فقال : تركته ، ولم أرضه . ورماه[2] يحيى بن الضريس و أحمد بن جعفر الجمال الرازيان بالكذب ، ذكر ذلك عبد الرحمن بن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل[3] .

ومنها : محمد بن حميد الرازى : قال محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبة حدثنا جدى قال : محمد بن حميد الرازى كثير المناكير .

= أحمد بن عبد الله ، وسلمة بن الفضل قال ابن المدينى : رمينا حديث سلمة وأقره السيوطى فى اللآلى ١/٣٥٩ ونقل فيه قول الجوزقانى ، وكذا ابن عراق فى تنزيه الشريعة ١/٣٥٧ و أورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص ٣٦ وفى ترتيب الموضوعات (٢٨/ الف .)

١) كذا فى الأصل وفى س « لك لأنه » وهو تصحيف .

٢) كذا الصواب ، وفى النسختين « رواه » وهو تصحيف .

٣) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١/٢٠٥ ونصه : سمعت يحيى بن الضريس يقول : على ابن مجاهد لم يسمع من ابن اسحاق ، قال سمعت محمد بن مهران الجمال يقول قال يحيى ابن الضريس على بن مجاهد كذاب ، وقال سألت أبا جعفر الجمال عن على بن مجاهد فقال : كذاب .

وقال محمد بن إسماعيل البخارى: محمد بن حميد أبو عبد الله الرازى حديثه فيه نظر[1]. وقال أبو حاتم الرازى وعبد الرحمن [س١٢٠/ب] بن يوسف بن خراش: محمد بن حميد ضعيف فى الحديث جدا، وإنه يحدث بما لم يسمع، وانه يأخذ أحاديث لأهل البصرة والكوفة، فيحدث بها عن الرازيين.

وقال عبد المؤمن بن خلف النسفى سمعت أبا على صالح بن محمد يقول: محمد بن حميد كان أحاديثه يزيد، وما رأيت أحدا أجرأ على الله منه، كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضها على بعض، وقال صالح: مارأيت أحدا أحذق بالكذب من رجلين: سليمان بن الشاذكونى [١٣٤/ألف] ومحمد بن حميد الرازى.

وقال إبراهيم بن يعقوب الجوزجانى: محمد بن حميد الرازى ردى المذهب غير ثقة. وقال أبو بكر النيسابورى: سمعت فضلك الرازى يقول: عندى عن ابن حميد خمسون ألف حديث، لا أحدث عنه بحرف.

وقال أبو العباس أحمد بن محمد الأزهرى: سمعت إسحاق بن منصور يقول: أشهد على محمد بن حميد وعبيد بن إسحاق العطار بين يدى الله تعالى انهما كذابان

وقال أبو موسى عبد الكريم بن أحمد بن شعيب النسائى أخبرنى أبى قال: محمد بن حميد الرازى ليس بثقة.

---

١) التاريخ الكبير مجلد ١ قسم ١/٦٩ والضعفاء الصغير ص ٢٣٦.

٥٤٥ - أخبرنا أبو الفضل أخبرنا أحمد بن على أخبرنا أبوعبد الله محمد بن عبد الواحد أخبرنا محمد بن المظفر قال حدثنا محمد بن محمد بن سليمان حدثنى جعفر بن عبد الواحد قال قال لنا سعيد بن سلم الباهلى عن المسيب بن زهير بن المسيب عن المنصور أبى جعفر عن أبيه عن جده عن النبى ﷺ قال: العباس وصبى ووارثى[1].

هذا حديث باطل، وجعفر هذا هو ابن عبد الواحد بن جعفر بن سليمان ابن على بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، قال عبد الله بن عدى الحافظ

---

١) الخطيب أحمد بن على بن ثابت فى تاريخه ١٣/١٣٧ و من طريقه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٣٠ - ٣١ و فيه سعيد بن سلم الباهلى ذكره الخطيب ٩/٧٤، ٧٥ ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، والمسيب بن زهير مجهول. له ترجمة فى تاريخ الخطيب ١٣/١٣٧ وساق له هذا الحديث وسكت عليه. فالحديث موضوع و الآفة فيه جعفر الذى قال فيه الدارقطنى: يضع الحديث، وقال أبو زرعة: روى أحاديث لا أصل لها. و أورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص ٣٧ و الشوكانى فى الفوائد ص ٤٠٢ وأقره السيوطى فى اللآلى ١/٤٢٩، ٤٣٠ (ومع ذلك أورده فى الجامع الصغير من رواية الخطيب) وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٠. والحديث له طريق آخر أورده ابن حبان ٢/٣١٠ ومن طريقه ابن الجوزى ٢/٣١ وأقره السيوطى وفيه: محمد ضوء بن الصلصال بن الدهمس و ترجمه الخطيب ٥/٣٧٤ - ٣٧٦ وقال فيه: ليس بمحل لأن يؤخذ عنه العلم لأنه كان كذابا، وكان أحد المنهتكين المشتهرين بشرب الخمور و المجاهرة بالفجور، وأورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ٢٨ و أورده الحافظ ابن حجر فى اللسان ٥/٢٠٧ فى ترجمة محمد بن ضوء وقال قال الجوزقانى: محمد ابن الضوء كذاب، و راجع أيضا تنزيه الشريعة ٢/١٠ والضعيفة للألبانى ٢/٢٠٤.

جعفر بن عبد الواحد الهاشمي منكر الحديث عن الثقات، وكان يتهم بوضع الحديث .

وقال علي بن محمد بن نصر سمعت حمزة بن يوسف [س ١٢١/ب] يقول : سئل أبوالحسن الدارقطني عن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي فقال : كذاب يضع الحديث .

في خلاف ذلك

٥٤٦ ـ أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السقي أخبرنا أبوعبد الرحمن النسائي أخبرنا عمرو بن علي أخبرنا أزهر أخبرنا[١] ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : [١٣٤/ب] يقولون[٢] : « إن رسول الله ﷺ أوصى إلى علي رضي الله عنه ؟! لقد دعا بالطست ليبول فيها، فانخنثت نفسه ﷺ وما أشعر، فإلى من اوصى ».[٣]

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن عبد الله بن محمد عن أزهر بن سعد.[٤]

وانخنثت أي انكسرت وانثنت.

---

١) وفي س « ثنا ».
٢) ورد في الأصل : « يقول » وهو خطأ .
٣) النسائي : الوصايا ، باب هل أوصى النبي ﷺ ٢/١١٩.
٤) البخاري في المغازي : باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٨/١٤٨ وأيضا في مسلم : الوصية باب ترك الوصية ٣/١٢٥٧ .

٥٤٧ - أخبرنا أبو الفضل الحافظ أخبرنا أبو على الحسن بن عبد الرحمن بن الحسن العدل الشافعى - بمكة - أخبرنا أبو الحسن أحمد بن إبراهيم بن فراس قال حدثنا أبو جعفر محمد بن إبراهيم الدينلى قال حدثنا أبو عبد الله سعيد بن عبد الرحمن المخزومى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال: سألت عبد الله بن أبى أوفى: هل أوصى رسول الله ﷺ؟ قال لم يترك رسول الله ﷺ شيئا يوصى فيه، قلت: كيف أمر الناس بالوصية ولم يوص؟! فقال: أوصى بكتاب الله عز وجل وسنته أن يتبع.

هذا حديث صحيح اتفق البخارى. ومسلم على إخراجه فى الصحيحين. فرواه البخارى عن خلاد بن يحيى وأبى نعيم الفضل بن دكين، ومحمد بن يوسف الفريابى عن مالك بن مغول. ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن عبد الرحمن ابن مهدى عن مالك[1].

٥٤٨ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا احمد بن الحسين قال حدثنا أحمد ابن محمد قال أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا محمد بن العلاء وأحمد بن حرب قال حدثنا [س ١٢٢/الف] أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت: ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا، ولا أوصى بشىء[2].

---

١) البخارى: الوصايا، باب الوصايا ٥/٣٥٦ والمغازى، باب مرض النبى ووفاته ٨/١٤٨ وفضائل القرآن، باب الوصاة بكتاب الله عزوجل ٩/٦٧.

٢) النسائى: الوصايا، باب هل أوصى النبى ﷺ ٢/١١٩.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله [١٣٥/ألف] بن نمير وأبى معاوية عن الأعمش[1].

(٥) باب الفرائض

٥٤٩ - أخبرنا أبونصر الصواف أخبرنا أبوالقاسم بن محمد الوراق قال حدثنا أبو الحسين بن عثمان قال حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن المهاجر البغدادى قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن خالد الحذاء عن عمرو بن كردى عن يحيى بن يعمر عن معاذ ابن جبل «إن كان يورث المسلم من الكافر ولا يورث الكافر من المسلم، ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الاسلام يزيد ولا ينقص».

هذا حديث باطل[2].

رواه عن عمرو بن كردى، شعبة بن الحجاج فخالف فيه خالد الحذاء.

---

١) مسلم: الوصية، باب ترك الوصية لمن ليس له شىء يوصى فيه ٣/١٢٥٦.

٢) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/٢٣٠ واتهم بوضعه محمد بن المهاجر وذكر عن ابن حبان: انه كان يضع الحديث وقد رواه غير إسناده ولفظه، وأورده الحافظ ابن حجر فى الفتح: فى الفرائض، باب لايرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ١٢/٥٠ فقال: قال ابن المنذر: ذهب الجمهور إلى الأخذ بما دل عليه عموم حديث أسامة (سيأتى ذكره فى خلاف ذلك من هذا الباب) يعنى المذكور فى هذا الباب إلا ما جاء عن معاذ قال: يرث المسلم من الكافر من غير عكس، واحتج بأنه سمع رسول الله ﷺ يقول: الاسلام يزيد ولا ينقص، و هو حديث أخرجه أبو داود، وصححه الحاكم من طريق يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدولى عنه، قال الحاكم: صحيح الاسناد، =

٥٥٠ ـ أخبرنا محمد بن جابار أخبرنا محمد بن على قال حدثنا عبد الله بن أحمد [بن محمد بن أحمد[1]] قال حدثنا أبوبكرالحسن بن قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن المهاجر قال حدثنا يحيى بن سعيد وأبوأسامة قالا حدثنا شعبة عن عمرو بن أبى حكيم عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبى الأسود الدؤلى عن معاذ بن جبل انه أتى فى ميراث يهودى وارثه مسلم. فقال: سمعت النبى ﷺ يقول: الايمان يزيد ولا ينقص فورثه منه[2].

= وتعقب بالانقطاع بين أبى الأسود و معاذ، و لكن سماعه منه ممكن، وقد زعم الجوزقانى انه باطل، وهى مجازفة، وقال القرطبى فى «المفهم»: هو كلام محكى ولا يروى، كذا قال، وقد رواه من قدمت ذكره، فكأنه ما وقف على ذلك، وأخرج أحمد بن منيع بسند قوى عن معاذ أنه كان يورث المسلم من الكافر بغير عكس، وأخرج ابن أبى شيبة من طريق عبد الله بن معقل قال: ما رأيت قضاء أحسن من قضاء قضى بن معاوية: نرث أهل الكتاب ولا يرثونا كما يحل النكاح فيهم لا يحل لهم، وبه قال مسروق وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعى، واسحق، وحجة الجمهور انه قياس فى معارضة النص وهو صريح فى المراد ولا قياس مع وجوده، الفتح ١٢/٥٠.

وأورده السيوطى فى اللآلى ٢/٤٤٢ وعزاه للجوزقانى وتعقبه.

١) من س.

٢) أخرجه الطيالسى كما فى منحة المعبود ١/٢٨٣ وأحمد ٥/٢٣٠، ٢٣٦ وأبوداود: الفرائض، باب هل يرث المسلم الكافر ٣/٣٢٩ والحاكم ٤/٣٤٥ والقاضى وكيع فى أخبار القضاة ١/٩٩ كلهم من طريق شعبة به، وصححه الحاكم، و لم يتعقب عليه الذهبى، قال الحافظ ابن حجر: صححه الحاكم، وتعقب بالانقطاع بين أبى الأسود ومعاذ، ولكن سماعه منه ممكن، وقد زعم الجوزقانى انه حديث باطل، وهى مجازفة الفتح ١٢/٥٠. =

عمرو بن أبي حكيم هذا هو عمرو بن كردى أبو سعيد الواسطى قال شعبة: عمرو بن حكيم. وقال خالد: عمرو بن كردى.

وهذا حديث باطل، مضطرب الاسناد والمتن. وليس يأخذ فقهاء اهل المدينة ولا أهل العراق ولا فقهاء الأمصار بهذا الحديث.

ومحمد بن مهاجر ليس بثقة ولا مأمون، وقد روى هذا الحديث أيضا عن عمرو بن كردى داود بن أبي هند [س١٢٢/ب] فخالف شعبة وخالداً فى المتن.

٥٥١ - أخبرنا عبد الكريم بن سهلان أخبرنا ثامر بن على أخبرنا أبي وعمى أبو الفرج قالا حدثنا أبونا أبو أحمد محمد بن على [١٣٥/ب] الفقيه الكرخى قال حدثنا محمد بن عبد الغفار قال حدثنا محمد بن حميد قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن عمرو بن كردى عن يحيى ابن يعمر عن معاذ بن جبل قال سمعت النبي ﷺ يقول: «الايمان يزيد» قال أبو عبد الله محمد بن حميد: «وينقص» رواه عن زيد بن الحباب جماعة كثيرة وقالوا فيه عن معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ: الايمان يزيد وينقص، أما زيادته إذا عملنا الصلاة والصوم فاحسنا، ونقصانه إذا عصينا، ولم نعمل الصلاة والصوم.

= قلت: ان الواسطة بين أبي الأسود ومعاذ، واسطة رجل مبهم كما أخرجه القاضى وكيع فى أخبار القضاة ٣/٣٠٥ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث قال سمعت أبي يحدث قال حدثنى عمرو بن [أبي] حكيم الواسطى ثنا عبدالله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود أن رجلا حدثه عن معاذ بن جبل أنه ورثه، و قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الايمان يزيد ولا ينقص.

وهذا حديث حسن. وهو قول أهل المدينة، وأهل العراق وفقهاء الأمصار لايختلفون أن الايمان يزيد وينقص، يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

فى خلاف ذلك

٥٥٢ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا الحسن بن عمر بن يونس أخبرنا ابن رزقويه قال حدثنا محمد بن يحيى الطائى قال حدثنا على بن حرب قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن على بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة ابن زيد قال قال رسول الله ﷺ: «لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم»

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى وابى بكر ابن أبى شيبة واسحاق بن راهويه عن سفيان بن عيينة[1].

٥٥٣ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا الفضل بن أحمد بن محمد قال حدثنا على ابن محمد بن على قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن وهب أخبرنى يونس عن ابن شهاب أخبرنى على بن الحسين ان عمرو بن عثمان بن عفان أخبره عن أسامة بن زيد [انه[2]] قال: يارسول الله[2]! أتنزل فى دارك [١٣٦/ألف] بمكة؟ قال: وهل ترك [س ١٢٣/ألف] لنا عقيل من رباع أو دور؟ قال: وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرثه جعفر ولا على شيئا لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين. فكان عمر بن

---

١) مسلم: الفرائض: حديث رقم (١) ٣/١٢٣٣ وهو أيضا مخرج فى البخارى: الفرائض باب لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ١٢/٥٠.

٢) من س.

٣) كذا فى س، وفى الأصل زاد «ﷺ».

الخطاب رضى الله عنه[1] من أجل ذلك يقول: لا يرث المؤمن الكافر.

وقال ابن شهاب: وكانوا يتأولون فى ذلك قول الله عز وجل: «إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم فى سبيل الله» الآية، إلى قوله: «ما لكم من ولا يتهم من شىء»[2].

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين. فرواه البخارى عن اصبغ، ورواه مسلم عن أبى الطاهر عن حرملة ثلاثتهم عن ابن وهب رضى الله عنهم[3].

(٦) باب النذر

٥٥٤ - أخبرنا أبو العلاء المكتب أخبرنا على بن محمد بن على الكوفى قال حدثنا أحمد بن على بن إبراهيم قال حدثنا أبوعمرو بن أبى جعفر قال قال حدثنا الحسن بن سفيان قال حدثنا جبارة بن مغلس قال حدثنا مندل بن على عن رشدين[4] بن كريب عن أبيه عن ابن عباس قال: جاءت امرأة من اليمن ومعها ابن لها، فسألت رسول الله ﷺ، فقالت: إن ابنى هذا يريد الجهاد، وأنا أمنعه. فقال رجل آخر: يا رسول الله! إنى نذرت أن أنحر نفسى! قال: فشغل رسول الله ﷺ بالمرأة وابنها، قال: فجاء وقد خلع ثيابه لينحر

---

١) كذا فى الأصل، وفى س بدون الترضى.

٢) سورة الأنفال: ٧٢

٣) البخارى: الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها ٣/٤٥٠ ومسلم: الحج، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها ٢/٩٨٤.

٤) كذا فى الأصل وهو الصواب وورد فى س رشيد وهو تصحيف.

قصه، فقال رسول الله ﷺ: الحمد لله الذى جعل فى أمتى من يوفى بالنذر، ويخاف يوما كان شره مستطيرا[1].

هذا حديث [١٣٦/ألف] باطل، وفى إسناده ظلمات منها رشدين بن كريب مولى ابن عباس عداده فى أهل المدينة، وهو كثير المناكير، يروى عن أبيه شيئا ليس يشبه حديث الأثبات.

قال العباس بن محمد الدورى: سمعت يحيى بن معين يقول: رشدين بن كريب ليس حديثه بشىء[2].

ومندل بن على هذا: قال أحمد بن حنبل: هو ضعيف الحديث.

---

١) أورده ابن حبان فى ترجمة رشدين ١/٣٠٢ وقال: عن رشدين بن كريب فى نسخة كتبناها عنه فيها العجائب التى ينكرها المبتدىء فى العلم فكيف المتبحر فى هذه الصناعة، وابن الجوزى فى الموضوعات ٣/١٠٢ وقال: لا يصح وقد اجتمع فى إسناده جماعة يكفى أحدهم فى رد الحديث، قال أحمد: جبارة أحاديثه موضوعة، أو قال: هى كذب، قال: ومندل ضعيف ورشدين منكر الحديث وقال ابن معين: رشدين ليس بشىء. وأخرجه ابن الجوزى أيضا فى العلل ٢/٣١٠ وتعقبه السيوطى ٢/٢٨٢ وقال: جبارة ومندل بريئان من ذلك، فقد أخرجه عبد الرزاق فى المصنف (انظر ٨/٤٦٣) عن بحر بن العلاء عن رشدين به، ورشدين لم ينته حديثه إلى حد الوضع، وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٢٩١ وقال محققه: الحديثان منكران موضوعان و لا معنى للتعقب (ع) وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات (٦٥/ب) وأخرجه البيهقى من طريق سالم عن كريب موقوفا على ابن عباس، ١٠/٧٣ و قال الهيثمى: رواه الطبرانى فى الكبير والبزار، مجمع الزوائد ٤/١٨٩، ٣٠٥

٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢ ص٥١٢

وقال أبو بكر بن أبي خيثمة سمعت [س ١٢٣/ب] يحيى بن معين يقول: مندل بن على ليس بشيء.

وجبارة هذا كوفى، قال يحيى بن معين: هو كذاب.

وقال أبو حاتم: هو ضعيف الحديث[1]

فى خلاف ذلك

٥٥٥ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا يوسف بن محمد الخطيب قال حدثنا عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدى [[2]قال حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملى قال ثنا محمد بن عبد الله المخزومى[2]] قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: لا وفاء لنذر فى معصية [الله[3]]

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح من حديث أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين هكذا[4].

٥٥٦ - أخبرنا الحسين بن على أخبرنا على بن محمد أخبرنا[5] ابن لال قال حدثنا محمد بن بكير بن محمد قال حدثنا أبوداود السجستانى قال حدثنا داود

---

١) الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١ ص٤٣٤

٢) من س، وسقط فى الأصل.

٣) من س، ويدونه فى الأصل.

٤) مسلم: النذر والأيمان، باب لاوفاء لنذر فى معصية الله ولا فيما لا يملك العبد ٣/١٢٦٢، ١٢٦٣

٥) وفى س «ثنا»

ابن رشيد قال حدثنا شعيب بن اسحـــاق عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير حدثنى أبو قلابة حدثنى ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهـــد رسول الله ﷺ أن ينحر إبلا ببوانة [١فأتى رسول الله ﷺ، فقال: إنى نذرت أن أنحر إبلا ببوانة١] فقال رسول الله ﷺ: أكان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ قال: لا! فقـــال [رسول الله١] ﷺ: اوف بنذرك. وانه لا وفاء لنذر فى معصية الله تعالى٢، ولا فيما لا يملك ابن آدم٣.

هذا حديث صحيح.

وشعيب هذا دمشقى قـال [١٣٧/ألف] أحمد بن حنبل ويحيى بن معين: «هو ثقة».

٥٥٧ ـ أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا الفضل بن عبد الواحد أخبرنا أحمـــد ابن الحسن الحيرى قال حدثنا حاجب قال حدثنا عبد الرحيم قـال حدثنا يعلى قال حدثنا الأعمش عن أبى صـــالح عن أبى هريرة [س ١٢٤/ألف] قال: قال رسول الله ﷺ: من قتل نفسه بحديدة، فهى٥ فى يده يجـــأ بها فى بطنه فى نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً٦.

---

١) ما بين [ ] من س، وسقط فى الأصل.

٢) من س، وسقط فى الأصل.

٣) وفى س «عزوجل».

٤) أبو داود: الأيمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر ٣/٦٠٧ وسكت عليه.

٥) كذا فى الأصل، وفى س «فحديدته».

٦) كذا فى الأصل، وفى س «خالدا فيها يخلد فيها».

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين فرواه البخارى عن عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى عن خالد بن الحارث عن شعبة عن الأعمش. ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وأبى سعيد الأشج عن وكيع عن الأعمش[1].

(٧) باب اليمين

٥٥٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الحسن [ابن الحسين[2]] بن المهر بند فشاتى قال حدثنا أبو العباس أحمد بن سعيد المعدانى قال حدثنا داود بن محمد بن نصر قال حدثنا أبو داود سليمان بن معبد[3] السنجى قال حدثنا يعقوب بن محمد الزهرى قال حدثنا يزيد بن أبى زياد قال حدثنا محمد بن هلال عن أبيه عن أبى هريرة قال: «كانت يمين يحلف بها رسول الله ﷺ لا وأستغفر الله»[4]

---

١) البخارى: الطيب؛ باب شرب السم و الدواء به و ما يخاف منه والخبيث ١٠/٢٥٧ ومسلم: الايمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ١/١٠٣

٢) كذا فى الأصل، وبدونه فى س.

٣) «معبد» بالموحدة، وفى الأصل «معيد».

٤) أخرجه أحمد ٤/٢٨٨ وأبوداود فى الأيمان والنذور، باب ما جاء فى يمين النبى ﷺ ٣/٥٧٧ وابن ماجه: الكفارات، باب يمين رسول الله التى كان يحلف بها ١/٦٧٧ من طريق زيد بن الحباب عن محمد بن هلال، وليس عندهم يزيد بن أبى زياد.
و أورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٢٧٨ - ٢٧٩ و قال: لا يصح، قال أحمد: يعقوب لا يساوى شيئا، وقال على ويحيى: يزيد لا يحتج بحديثه، وقال النسائى: متروك الحديث.

هذا حديث منكر، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن يزيد بن أبي زياد؟ فقال: ضعيف كان حديثه موضوعا[1].

في خلاف ذلك

٥٥٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبيد الله بن محمد بن اسحاق بن مندة قال حدثنا أبي أخبرنا خيثمة بن سليمان قال حدثنا السري بن يحيى قال حدثنا أبو نعيم قال حدثنا سفيان بن سعيد عن موسى بن عقبة عن سالم عن ابن عمر قال [١٢٧/ب]: كانت يمين النبي ﷺ لا ومقلب القلوب».

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن محمد بن يوسف عن سفيان[2].

= والذهبي في مختصر العلل ص ١٠٥٦ وفي الميزان ٤/٤٢٥ وقال: قال أبو حاتم: وكأن هذا موضوع. وأقره الحافظ في اللسان ٦/٢٨٧

قلت: إسناد الجوزقاني فيه يعقوب بن محمد الزهري، وهو صدوق كثير الوهم والرواية عن الضعفاء كما في التقريب ٢/٣٧٧ وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف أيضا، الميزان ٤/٤٢٥ و اللسان ٦/٢٨٧ ومدار الحديث على هلال بن أبي هلال، وهو صدوق كما في التقريب ٢/٣٢٥

(١) الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ٢ ص ٢٦٢

(٢) البخاري في الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي ﷺ ١١/٥٢٣ والقدر، باب ما يحول بين المرء وقلبه ١١/٥٥٣ والتوحيد، باب مقلب القلوب ١٣/٣٧٧

١٣ ـ كتاب الحدود

(١) باب حد البلوغ، وذكر السن التى إذا بلغها الرجل والمراة أقيم عليهما الحد

٥٦٠ ـ أخبرنا يوسف بن أحمد، أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد، أخبرنا[١] محمد بن القاسم، قال: حدثنا أبو الحسن بن يوسف بن إسحاق، قال: حدثنا محمد بن الفضل النيسابورى، قال: حدثنا أبو عتاب الطالقانى، قال: حدثنا أحمد بن يعقوب البلخى، قال: حدثنا على بن عاصم، عن جعفر بن الزبير [عن القاسم[٢]] عن أبى أمامة [س ١٢٤/ب] قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«لا يكتب على ابن آدم ذنب أربعين سنة إذا كان مسلما، ثم تلا: ﴿حتى إذا بلغ أشده وبلغ أربعين سنة﴾[٣]

---

١) فى س «فكا».

٢) من س، وسقط فى الأصل.

٣) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/١٢٦ من طريق الجوزقانى فقال: أخبرت عن أبى القاسم عبد الرحمن بن محمد به وقال: موضوع، ولقد أبدع من وضعه وخالف به إجماع المسلمين، فرا عجبا من جراة هولاء على الشريعة، وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/١٨٦ وقال: على وشيخه كذابان والقاسم ليس بشىء، وكذا ابن عراق فى تنزيه =

هذا حديث باطل، وجعفر بن الزبير هذا بصرى، وقال عمرو بن على: هو متروك الحديث، كثير الوهم، وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى: سمعت أبى يقول: جعفر بن الزبير كان ينزل البصرة، وكان ذاهب الحديث لا ارى أن أحدث عنه، وهو متروك الحديث[1].

فى خلاف ذلك

٥٦١ - أخبرنا محمد بن طاهر، أخبرنا أحمد بن محمد البزار، قال: حدثنا عيسى ابن على بن عيسى الوزير، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوى، قال: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة، قال: حدثنا عبد الله بن إدريس، وعبد الرحيم بن سليمان قالا: حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع عن ابن عمر قال: عرضت على النبى ﷺ يوم أحد، وأنا ابن أربع عشرة، فلم يجزنى، وعرضت عليه يوم الخندق[2]

= الشريعة ٢/٢٢٩ وعزاه الجورقانى. وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٦٨/الف وقال: إسناده مظلم عن جعفر بن الزبير متروك عن القاسم عن أبى امامة فلعن الله من وضعه.

والشوكانى فى الفوائد المجموعة ص ٥٠٨، وقال الحافظ ابن حجر فى ترجمة فروة ابن قيس أبو حازق: ذكره أبو موسى فى الذيل، وأخرج من طريق أبى القاسم ابن مندة فى كتاب المعمرين له من رواية جعفر بن الزبير أحد المتروكين عن القاسم عن أبى أمامة عن فروة بن قيس أبى مخارق سمعت رسول الله ﷺ يقول وذكر الحديث ثم قال: قال أبو موسى: هذا لا يثبت، والآية ليس فيها دليل على ما ذكره، الإصابة ٣/٢٠٤

(١) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ١ ص ٤٧٩

(٢) كذا فى مسلم وهو الصواب، وورد فى الأصل: «عام الفتح» وفى س يوم الفتح وكلاهما خطأ.

ولها ابن خمس عشرة فأجازه [١٣٨/ألف]

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة[١]

قال عمر بن عبد العزيز: بهذا أخذ الناس، وكان لا يفرض لأحد حتى يبلغ [خمس عشرة[٢]].

٥٦٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق، أخبرنا أحمد بن شعيب، أخبرنا اسماعيل ابن مسعود، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا شعبة، عن عبد الملك بن عمير، عن عطية القرظى، أخبره قال: كنت فى سبى قريظة، وكان ينظر، فمن خرج شعره قتل، ومن لم يخرج استحيى ولم يقتل[٣].

هذا حديث صحيح، رواه محمد بن منصور، عن سفيان، عن عبد الملك ابن عمير، عن عطية القرظى مثله[٤].

٥٦٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد، أخبرنا أحمد بن الحسين، أخبرنا أحمد بن محمد

---

١) مسلم: الإمارة باب بيان سن البلوغ ٣/١٤٩٠، وهو أيضا مخرج فى البخارى: المغازى، باب غزوة الخندق ٥/١٣٧ والشهادات، باب بلوغ الصبيان،

٢) من س وسقط فى الأصل.

٣) النسائى: كتاب قطع السارق، باب حد البلوغ وذكر السن التى اذا بلغها الرجل والمرأة أقيم عليهما الحد ٢/٢٥٩

٤) أخرجه النسائى عن أحمد بن منصور ولفظه: كنت يوم حكم سعد فى بنى قريظة غلاما فشكوا فى، فلم يجدونى أنبت فاستبقيت، فها أنا ذا بين أظهركم (الطلاق متى يقع طلاق الصبى ٢/٩٣)

أخبرنا أحمد بن شعيب، أخبرنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عمارة بن خزيمة، عن كثير بن السائب، حدثني ابناء قريظة أنهم عرضوا على رسول الله [س١٢٥/الف] ﷺ يوم قريظة، فمن كان محتلما أو نبتت عانته قتل، ومن لم يكن محتلما أو لم تنبت عانته ترك[1].

هذا حديث صحيح رواه عن حماد بن سلمة جماعة من الثقات الأثبات[2].

وقالوا فيه: عن كثير بن السائب، حدثني عطية القرظي: أنهم عرضوا على رسول الله ﷺ [الحديث] وعطية هذا له صحبة[3].

٥٦٤ - أخبرنا سعد بن نصر، أخبرنا بكر بن محمد، أخبرنا أبو الحسين الخفاف أخبرنا أبو العباس السراج، قال: حدثنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا الليث[4] عن أبي الزبير، عن جابر أن أم سلمة استأذنت رسول الله ﷺ في حجامة فأمر رسول الله ﷺ أبا طيبة أن يحجمها، قال: حسبت أنه [قال: كان[5]] أخاها من الرضاعة، أو غلاما لم يحتلم.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في الصحيح [١٣٨/الف] عن قتيبة[6].

---

١) النسائي: الطلاق باب متى يقع طلاق الصبي ٢/٩٣ وقد ورد الحديث في النسختين ببعض النقص واستدركناه من النسائي.

٢) كذا في الأصل، وورد في س: رواه عن حماد جماعة من الثقات الأثبات.

٣) ومن هؤلاء الذين رووا عن حماد: عفان وبهز أخرج حديثهما أحمد ٤/٣٤١ و٥/٣٧٢.

٤) من مسلم.

٥) مسلم: السلام باب لكل داء دواء و استحباب التداوي ٤/١٧٣٠

(٢) باب حكم المرأة المرتدة

٥٦٥ ـ أخبرنا أبو نصر المؤذن، أخبرنا أبو الفتح بن عبد الله، قال: حدثنا محمد بن عيسى، قال: حدثنا أبو الحسن الدارقطني، قال: حدثنا عبد الصمد ابن علي، قال: حدثنا عبد الله بن عيسى، قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن عبد الله بن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقتل المرأة إذا ارتدت»[١].

هذا حديث باطل، وعبد الله بن عيسى هذا: قال الدارقطني: «موكذاب يضع الأحاديث على عفان وغيره، ولا يصح هذا الحديث عن رسول الله ﷺ ولا رواه شعبة»[٢]

٥٦٦ ـ ورواه أبو عاصم وعبد الرزاق، عن سفيان، عن أبي حنيفة، عن عاصم، عن أبي رزين، عن ابن عباس في المرأة ترتد، قال: تحبس، ولا تقتل[٣].

---

١) الدارقطني في سننه ٣/١١٧ وبطريقه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/ ١٢٨ و ذكر قول الدارقطني فيه، وقال: وفي الصحيح: «من بدل دينه فاقتلوه». وأقره السيوطي في اللآلئ ٢/١٨٦ وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٣٢٥. وقال: بعض في الدكت البديعات للتعقب عليه ولم يبد شيئا، وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص٣٩ وفي ترتيب الموضوعات ٦٨/ب وفي الميزان في ترجمة عبد الله بن عيسى الجزري ٢/٤٧٠ وأقره الحافظ في اللسان ٣/٣٢٣ وأورده القاري في الأسرار المرفوعة ص ٤٩٠ والشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٠٢.

٢) انظر الدارقطني ٣/١١٧.

٣) أخرج الدارقطني رواية عبدالرزاق ٣/١١٨ وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه من طريق

وأبو حنيفة متروك الحديث[1].

وكيع عن أبي حنيفة به ، وأورده الحافظ في الفتح (استتابة المرتدين : باب حكم المرتد والمرتدة ١٢/٢٦٨) وقال : رواه أبو حنيفة . . وعزاه لابن أبي شيبة والدارقطني وقال : وخالفه جماعة من الحفاظ في لفظ المتن وأخرج الدارقطني عن ابن المنكدر عن جابر أن امرأة ارتدت فأمر النبي ﷺ بقتلها ، وهو يعكر على ما نقله ابن الطلاع في الاحكام انه لم ينقل عن النبي ﷺ انه قتل مرتدة .

واورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٤٠ وقال : وهو أشبه .

١) جاء على هامش س : أخطأ هذا القائل ، وأبو حنيفة سيد العلماء وكعبة الأئمة قال يحيى بن معين : أبو حنيفة ثقة في الحديث ، والثقة أعلى مراتب التعديل . وقال ابن عبد البر - وذكر الإمام الاعظم أبا حنيفة - قال ابن معين هو ثقة ، ويثنى عليه ، وأما سائر أهل الحديث فإنهم أعداء لأبي حنيفة وأصحابه . والله أعلم .

قلت :

والإمام أبو حنيفة رحمه الله على جلالته في الفقه قد ضعف أهل الحديث حديثه ، ونقل هنا أقوال أهل العلم والمعرفة والاختصاص وهم القوم لا يضل من أخذ بشهادتهم واتبع أقوالهم ولا يمس ذلك من قريب ولا من بعيد مقام الإمام أبي حنيفة رحمه الله في دينه وورعه وفقهه خلافاً لظن بعض المتعصبين له كما رأينا في هذا التعليق المشار إليه :

١ - قال البخاري : « سكتوا عنه » (التاريخ الكبير ٤/٢/٨١) وهذا جرح مفسر لأن هذه العبارة يقولها البخاري فيمن تركوا حديثه ، وسأل المروذي في مسائل أحمد : متى يترك حديث الرجل ؟ قال : إذا كان الغالب عليه الخطأ ، فتأمل :

٢ - وقال مسلم : مضطرب الحديث ليس له كبير حديث صحيح الكتبي والأسماء ق ٢١/ألف

. . . . .

---

٣ - وقال النسائى : ليس بالقوى فى الحديث ، وهو كثير الغلط على قلة روايته ، الضعفاء والمتروكين ص ٥٧ .

٤ - وقال ابن عدى : له أحاديث صالحة ، وعامة ما يرويه غلط وتصاحيف وزيادات فى أسانيدها ومتونها ، وتصاحيف فى الرجال ، وعامة ما يرويه كذلك ، ولم يصح له فى جميع ما يرويه إلا بضعة عشر حديثا ، وقد روى من الحديث لعله أرجح من ثلاث مائة حديث ، من مشاهير وغرائب ، وكان على هذه الصورة لأنه ليس هو من أهل الحديث ولا يحمل عمن يكون هذه صورته فى الحديث ، الكامل ٢/٤٠٣ .

٥ - وقال ابن سعد . ضعيف فى الحديث ، الطبقات ٧/٣٢٢

٦ - وقال العقيلى : « حدثنا عبد الله بن أحمد قال سمعت أبى يقول: حديث أبى حنيفة ضعيف » - الضعفاء ص ٤٣٢

٧ - وقال ابن أبى حاتم : ثنا حجاج بن حمزة قال نا عبدان بن عثمان قال سمعت ابن المبارك يقول : « كان أبو حنيفة مسكينا فى الحديث » - الجرح والتعديل مجلد ٤ قسم ١/٤٥٠ ، وقال الألبانى فى إسنادى العقيلى وابن أبى حاتم : « صحيحان » .

٨ - وقال أبو حاتم : تركه ابن المبارك بأخرة - ٤/١/٤٤٩

٩ - وقال الدارقطنى فى سننه ١/٢٢٣ عقب حديث من كان له إمام فقراءة فالإمام له قراءة : لم يسنده عن موسى بن أبى عائشة غير أبى حنيفة و الحسن بن عمارة ، « وهما ضعيفان » .

١٠ - وأورده الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ٢٥٦ فى جماعة من الرواة من أتباع التابعين فمن بعدهم ، لم يخرج بحديثهم فى الصحيح ، وختم ذلك بقوله : فجميع من ذكرناهم ، قوم قد اشتهروا بالرواية ، ولم يعدوا فى طبقة الأثبات المتقنين الحفاظ .

. . . . . .

---

١١ - وقال عبد الحق الاشبيلي فى الأحكام الكبرى (ق١٧/٢) : ولا يحتج أبي حنيفة لضعفه فى الحديث .

١٢ - وقال الذهبي فى الضعفاء (ق ٢١٥/١- ٢) : النعمان الإمام رحمه الله ،قال ابن عدى : عامة ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات ، وله أحاديث صالحة ، وقال النسائي: ليس بالقوى فى الحديث ، كثير الغلط والخطأ على قلة روايته ، وقال ابن معين: يكتب حديثه .

و قال الألباني : وهذا النقل عن ابن معين معناه عنده أن أبا حنيفة من جملة الضعفاء وهو يبين لنا أن توثيق ابن معين للإمام أبي حنيفة الذى ذكره الحافظ فى التهذيب ، ليس قولا واحدا له فيه . والحقيقة أن رأى ابن معين كان مضطرباً فى الإمام ، فهو تارة يوثقه وتارة يضعفه كما فى هذا النقل ، وتارة يقول فيما يرويه ابن محرز عنه - كما فى معرفة الرجال ١/٦/١- : كان أبو حنيفة لا بأس به ، وكان لا يكذب ، وقال مرة أخرى : أبو حنيفة عندنا من أهل الصدق . ولم يتهم بالكذب .

و قال الذهبي فى الميزان ٤/٢٦٥ : ضعفه النسائي من جهة حفظه وابن عدى وآخرون .

وقال الألباني بعد نقل معظم الأقوال المذكورة فى أبي حنيفة رحمه الله :

« ومما لا شك فيه عندنا أن أبا حنيفة من أهل الصدق ، ولكن ذلك لا يكفى ليحتج بحديثه حتى ينضم إليه الضبط والحفظ ، وذلك مما لم يثبت فى حقه رحمه الله ، بل ثبت فيه العكس بشهادة من ذكرنا من الأئمة . وهم القوم لا يضل من أخذ بشهادتهم ، واتبع أقوالهم ، ولا يمس ذلك من قريب ولا من بعيد مقام أبي حنيفة رحمه الله فى دينه وورعه وفقهه ، خلافا لظن بعض المتعصبين له من المتأخرين، انظر الرفع والتكميل

. . . . . .

ص ١٩ فكم من فقيه وقاض وصالح تكلم فيهم أئمة الحديث من قبل حفظهم ، وسوء ضبطهم ، ومع ذلك لم يعتبر ذلك طعنا فى دينهم وعدالتهم ، كما لا يخفى ذلك على المشتغلين بتراجم الرواة ، وذلك مثل محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى القاضى وحماد ابن أبي سليمان الفقيه و شريك بن عبد الله القاضى وعباد بن كثير وغيرهم حتى قال يحيى بن سعيد القطان : « لم نر الصالحين فى شيء أكذب منهم فى الحديث » رواه مسلم فى مقدمة صحيحه ١/١٣ وقال فى تفسيره : « يقول يجرى الكذب على لسانهم ، ولا يتعمدون الكذب » .

وروى أيضا عن عبد الله بن المبارك قال : قلت لسفيان الثورى : ان عباد بن كثير من تعرف حاله (يعنى فى الصلاح والتقوى) واذا حدث جاء بأمر عظيم ، فترى أن أقول للناس : لاتأخذوا عنه ؟ قال سفيان : بلى ، قال عبدالله : فكنت إذا كنت فى مجلس ذكر فيه عباد أنبت عليه فى دينه ، وأقول : لا تأخذوا عنه .

قلت : فهذا هو الحق والعدل وبه قامت السماوات والأرض ، فالصلاح والفقه شيء ، وحمل الحديث وحفظه وضبطه شيء آخر ، ولكل رجاله وأهله ، فلا ضير على أبي حنيفة رحمه الله أن لا يكون حافظاً ضابطاً ، مادام أنه صدوق فى نفسه ، أضف إلى ذلك جلالة قدره فى الفقه والفهم ، فليثق الله بعض المتعصبين له ممن يطعن فى مثل الإمام الدارقطنى لقوله فى أبي حنيفة « ضعيف فى الحديث » ويزعم أنه ما قال ذلك إلا تعصبا على أبي حنيفة ، ولم يدر البعض المشار إليه أن مع الدارقطنى أئمة الحديث الكبار مثل الشيخين وأحمد و غيرهم ممن سبق ذكرهم ، أفكل هؤلاء متعصبون ضد أبي حنيفة ؟ تالله إن شخصاً يقبل مثل هذه التهمة توجه إلى مثل هؤلاء الأئمة ، لايسر عليه وأقرب إلى الحق أن يعكس ذلك ، فيقول : صدق هؤلاء فيما

٨٧٧ - أخبرنا حمد بن نصر، أخبرنا يوسف بن محمد، قال: حدثنا عبد الواحد ابن محمد بن عبد الله البزار، قال: حدثنا محمد بن مخلد العطار، قال: حدثنا الصاغاني، قال: حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا

ثاكرة في الإمام أبي حنيفة، ولا حيرة عليه في ذلك، فغايته أن لا يكون محدثا ضابطا، وحسبه ما أعطاه الله من العلم والفهم الدقيق حتى قال الإمام الشافعي: «الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة» ولذلك ختم الحافظ الذهبي ترجمة الإمام في سير النبلاء ٦/٢٨٨/ألف بقوله: وبه نختم. قلت: الإمامة في الفقه ودقائقه مسلمة إلى هذا الإمام، وهذا أمر لا شك فيه:

وليس يصح في الأذهان شيء ... إذا احتاج النهار إلى دليل

الضعيفة ١/٤٦٥ - ٤٦٩ و ٣٩٠.

وقال في مقدمة صفة صلاة النبي بعد ذكر ماقاله الشعراني في الميزان ١/٦٢ قلت: فإذا كان هذا عذر أبي حنيفة فيما وقع منه من المخالفة للأحاديث الصحيحة دون قصد - وهو عذر مقبول قطعا لأن الله تعالى لا يكلف نفسا إلا وسعها - فلا يجوز الطعن فيه بسببها كما قد يفعل بعض الجهال بل يجب التأدب معه لأنه إمام من أئمة المسلمين الذين بهم حفظ هذا الدين، ووصل إلينا ما وصل من فروعه، وأنه مأجور على كل حال أصاب أم أخطأ، كما أنه لا يجوز لمعظميه أن يظلوا متمسكين بأقواله المخالفة للأحاديث، لأنها ليست من مذهبه كما رأيت نصوصه في ذلك (وقد ذكر الألباني بعض النصوص) فهؤلاء في واد، وأولئك في واد، والحق بين هؤلاء وهؤلاء، ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم. ص ٢٥ - ٢٦.

قتادة، عن خلاس [س١٢٥/ب] بن عمرو، عن[1] علي، قال: «المرتدة تستتاب ولا تقتل»[2].

خلاس عن علي لا يحتج به، قال علي بن المديني: سمعت الوليد بن خالد أبا العباس الأعرابي صاحب المروزي، قال: قال لي شعبة: قال لي أيوب: لا ترو عن خلاس، فإنه صحفي، وكان يحيى بن سعيد يتوقى أن يحدث عن خلاس، عن علي خاصة.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي يقول: خلاس بن عمرو يقال: وقعت عنده صحف عن علي، وليس هو بقوي[3].

في خلاف ذلك

٥٦٨ - أخبرنا أبو محمد الصوفي، أخبرنا القاضي أبو نصر [١٣٩/الف] أخبرنا[4]

---

١) وورد في س «بن» بدل «عن» وهو خطأ.

٢) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل.

٣) الجرح والتعديل ج ١ قسم ٢ ص ٤٠٢.
وقال الحافظ ابن حجر في خلاس بن عمرو: ثقة وكان يرسل، وكان على شرطة علي، وقد صح أنه سمع من عمار، وأخرج له الجماعة، التقريب ١/٢٣٠ وقال أحمد: روايته عن علي من كتاب، وقال الآجري عن أبي داود: ثقة ثقة، قيل: سمع من علي؟ قال: لا، وقال أحمد: كانوا يخشون أن يكون خلاس يحدث عن صحيفة الحارث الأعور، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عن خلاس سمع من علي؟ فقال: كان يحيى بن سعيد يقول: هو كتاب، وقال البخاري في تاريخه: روى عن أبي هريرة وعلي رضي الله عنهما صحيفة - انظر التهذيب ٣/١٧٦، ١٧٧

٤) وفي س «ثنا».

أبو بكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى قال: حدثنا[1] عمران بن موسى قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا أيوب، عن عكرمة قال قال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه»[2]

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن على عن سفيان، وعن [أبى][3] النعمان، هو حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب[4].

(٣) باب قتل المسلم بالكافر

٩٦٩ - أخبرنا حمد بن نصر، أخبرنا على بن محمد بن محمد بن عبد الجبيد، أخبرنا أحمد بن على، قال حدثنا محمد بن بكر بن داسة، قال: حدثنا سليمان بن الأشعث، قال: حدثنا أحمد بن سعيد الهمدانى وابن[5] السرح، عن ابن[6] وهب عن عبد الله بن يعقوب، عن عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمى قال: قتل رسول الله ﷺ يوم خيبر مسلما بكافر قتله غيلة، وقال: «أنا أولى أو

---

١) وفى س أخبرنا.

٢) النسائى: المحاربة، باب الحكم فى المرتد ٢/١٦١

٣) من البخارى.

٤) البخارى: الجهاد، باب لا يعذب بعذاب الله ٦/٤٩ واستتابة المرتدين، باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم ١٢/٢٦٦ والاعتصام، باب قول الله: وأمرهم شورى بينهم ١٣/٣٣٩ وأورده الذهبى (بعد ذكر أحاديث فى عدم قتل المرتد) فى الأباطيل.

٥) كذا فى س وهو الصواب، وهو أحمد بن عمرو (انظر التقريب والتهذيب) وورد فى الأصل «أبى السراج»، وهو تصحيف.

٦) كذا فى س وهو الصواب، وورد فى الأصل «أبى وهب»، وهو تصحيف

أحق من أوفى بذمته »[1]

هذا حديث منكر ، وإسناده منكر منقطع ، ولا يصح هذا عن النبي ﷺ

---

١) أخرجه أبو داود فى مراسيله كما فى الفتح ، وفيه : عبد الله بن عبد العزيز بن صالح الحضرمى ، مجهول ، أرسل عن النبى ﷺ شيئاء وقد أشار الحافظ إلى أنه روى هذا الحديث عن النبى ﷺ مرسلا ، تهذيب التهذيب ٥/٣٠١

وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه الدارقطنى وقال فى رجاله : إبراهيم ضعيف ، ولم يروه موصولا غيره ، والمشهور عن ابن البيلمانى مرسلا ، وأورده الحافظ فى الفتح وقال : هذا مما احتج به الحنفية ثم ذكر قول الدارقطنى وقال : قال البيهقى : أخطأ راويه عمار بن مطر على إبراهيم فى سنده وإنما يرويه إبراهيم عن محمد بن المنكدر عن عبد الرحمن بن البيلمانى ، هذا هو الأصل فى هذا الباب ، وهو منقطع ، وراويه غير ثقة ، فقد أخرجه الشافعى وأبو عبيد جميعا عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى ، قلت : لم ينفرد به إبراهيم كما يوهم كلامه فقد أخرجه ابو داود فى المراسيل والطحاوى من طريق سليمان بن بلال عن ربيعة عن ابن البيلمانى ، وابن البيلمانى ضعفه جماعة ووثق ، فلا يحتج بما ينفرد به اذا وصل ، فكيف إذا أرسل . فكيف إذا خالف ، قاله الدارقطنى . وقد ذكر أبو عبيد بعد أن حدث به عن إبراهيم بلغنى أن إبراهيم قال : أنا حدثت به ربيعة عن ابن المنكدر عن ابن البيلمانى ، فرجع الحديث على هذا إلى إبراهيم ، وإبراهيم ضعيف جدا ، قال أبو عبيد : وبمثل هذا لا تسفك دماء المسلمين ،

قلت (اى الحافظ): وتبين أن عمار بن مطر ضبط فى سنده ، وذكر الشافعى فى الأم كلاما حاصله : أن فى حديث ابن البيلمانى أن ذلك كان فى قصة المستأ من الذى قتله عمرو ابن أمية ، قال : فعلى هذا لو ثبت لكان منسوخا لأن حديث لا يقتل مسلم بكافر ، خطب به النبى ﷺ يوم الفتح كما فى رواية عمرو بن شعيب ، وقصة عمرو بن أمية متقدمة على ذلك بزمان.

فى خلاف ذلك

٥٧٠ ـ أخبرنا أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى [أبو نصر[1]] أخبرنا أبو بكر السنى أخبرنا[2] أبو عبد الرحمن النسائى، أخبرنا محمد بن منصور، قال: حدثنا سفيان عن مطرف بن طريف، عن الشعبى، قال. سمعت أبا جحيفة يقول: سألنا عليا رضى الله عنه فقلنا له: هل عندكم من رسول الله ﷺ شىء سوى القرآن؟ فقال: لا والذى فلق الحبة [س ١٢٦/الف] وبرأ النسمة إلا أن يعطى الله تعالى فهما فى كتابه، أو ما فى الصحيفة، قلت: وما فى الصحيفة؟ قال: فيها العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر[3].

هذا حديث صحيح، أخرجه البخارى فى الصحيح عن صدقة بن الفضل، عن سفيان بن عيينة، قال مالك بن أنس: الأمر عندنا أن لا يقتل مسلم بكافر [١٢٩/ب][4].

= قلت: ومن هنا يتجه صحة التأويل الذى تقدم عن الشافعى، فإن خطبة يوم الفتح كانت بسبب القتيل الذى قتلته خزاعة وكان له عهد، فخطب النبى ﷺ فقال: لو قتلت مؤمنا بكافر لقتلته به، وقال: لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد فى عهده، فأشار بالحكم الأول إلى ترك اقتصاصه من الخزاعى المعاهد الذى قتله، وبالحكم الثانى إلى النهى عن الاقدام على ما فعله القاتل المذكور، والله أعلم، الفتح ١٢/٢٦٢

١) من س، وسقط فى الأصل

٢) وفى س «ثنا».

٣) النسائى: كتاب القسامة والقود والديات، باب سقوط القود من المسلم للكافر ٢/٢٣٦

٤) البخارى: فى الديات، باب العاقلة ١٢/٢٤٦ وباب لا يقتل المسلم بالكافر ١٢/٢٦٠=

(٤) باب حد المماليك وأهل الذمة

٥٧١ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد ، أخبرنا إبراهيم بن عثمان بن إبراهيم ، أخبرنا حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي ، قال : حدثنا أبو أحمد عبد الله بن عدي القطان الحافظ ، قال : حدثنا محمد بن سليمان بن عبد الكريم البزار ، قال : حدثنا قتيبة ، قال : حدثنا إبراهيم [بن] أبي حية عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة [رضى الله عنها[1]] قالت : قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل أخر حد المماليك وأهل الذمة إلى يوم القيامة[2].

قال أبو أحمد الحافظ : هذا حديث منكر . وإبراهيم بن أبي حية ضعيف الحديث ، وفي عداد من يضع الحديث ، ولم يروه عن هشام غيره .

في خلاف ذلك

٥٧٢ - أخبرنا عبيد الله بن أبي عاصم ، أخبرنا [أبو] عبد الله محمد بن عبد العزيز

= وأيضا في العلم باب كتابة العلم ، ١/٢٠٤ وفضائل المدينة ، باب حرم المدينة ٤/٨١ والجهاد ، باب فكاك الأسير ٦/١٦٧ وكتاب الجزية والموادعة ، باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم ٦/٢٧٣ وباب إثم من عاهد ثم غدر ٦/٢٧٩ والفرائض ، باب اثم من تبرأ من مواليه ١٢/٤١

١) كذا في الأصل ، وبدونه في س .

٢) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٢٨ من طريق ابن عدي ، وذكر عن ابن عدي كلامه ، وعن الدارقطني : متروك ، وأقره السيوطي في اللآلئ ٢/٢٠١ وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٢٢١ وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص٤١ وترتيب الموضوعات ٦٨/ب وفي الميزان في ترجمة إبراهيم بن أبي حية ١/٢٩ ووافقه الحافظ ابن حجر في اللسان ١/٥٢ وأورده الشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٠٥

الفارسى، قال: حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح: قال: حدثنا عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوى، قال: حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب حدثنى مالك، عن نافع، عن ابن عمر أنه قال: إن اليهود جاءوا إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلا وامرأة منهم زنيا، فقال رسول الله ﷺ: ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم؟ فقالوا: نفضحهم، ويجلدون، فقال عبد الله بن سلام: كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة، فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، وجعلوا يقرأون ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله ابن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرجم، فقالوا: صدق يا محمد! فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ، فرجما، قال عبد الله: فرأيت الرجل ينحنى على المرأة يقيها الحجارة.

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم [س ١٢٦/ب] على [١٤٠/الف] إخراجه فى الصحيحين، فرواه البخارى عن عبد الله بن يوسف، وإسماعيل بن أبى أوس، عن مالك، ورواه مسلم عن أبى طاهر أحمد بن عمرو، عن ابن وهب، عن مالك[1].

٥٧٣ - أخبرنا عبيد الله بن أبى عاصم، أخبرنا محمد بن عبد العزيز الفارسى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن أبى شريح، قال: حدثنا عبد الله بن محمد البغوى، قال: حدثنا مصعب بن عبد الله [٢قال: حدثنى مالك، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله٢] بن عتبة، عن أبى هريرة، وزيد بن خالد الجهنى

---

١) البخارى: المناقب، باب قول النبى ﷺ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ٦/٦٣١ والحدود، باب أحكام أهل الذمة وإحصانهم اذا زنوا ورفعوا إلى الإمام ١٢/١٦٦ ومسلم، الحدود: باب رجم اليهود أهل الذمة فى الزنا ٣/١٣٢٦

٢ - ٢) من س وسقط فى الأصل.

أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم تحصن؟ فقال: إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم بيعوها ولو بضفير[1].

هذا حديث صحيح، اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في الصحيحين[2] فرواه البخاري عن إسماعيل وعبد الله بن يوسف، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى والقعنبي، أربعتهم عن مالك، وقال القعنبي [في روايته[3]:] قال ابن شهاب: والضفير: الحبل.

٥٧٤ - أخبرنا محمد بن طاهر أخبرنا[4] أحمد بن محمد، قال: حدثنا عيسى بن علي، قال: حدثنا أبو القاسم البغوي، قال: حدثنا أبو الجهم العلاء بن موسى[5] ابن عطية الباهلي، [إملاء[6]] من كتابه في ربيع الآخر سنة سبع وعشرين ومائتين، قال: حدثنا الليث بن سعد المصري، عن نافع: أن صفية بنت أبي عبيد

---

١) موطأ مالك في الحدود.

٢) البخاري: الحدود باب إذا زنت الأمة ١٢/١٦٢ والبيوع باب بيع العبد الزاني ٤/٣٦٩ والعتق باب كراهية التطاول على الرقيق ٥/١٧٧
ومسلم: الحدود: باب رجم اليهود، أهل الذمة في الزنا ٣/١٣٢٩ وقوله: قال القعنبي الخ من مسلم.

٣) كذا في الأصل وهو الصواب، وفي س «محمد وابن» وهو تصحيف.

٤) وفي س «ثنا».

٥) كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل ا «أبو الجهم العلاء قال حدثنا موسى ابن عطية، وهو تحريف، انظر التهذيب ٨/٤٦١.

٦) من س.

أخبرته أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة الخمس، فاستكرهها حتى اقتضها، فجلده عمر بن الخطاب الحد ونفاه، ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الصحيح، وقال: قال الليث: حدثني نافع، عن صفية بهذا[1].

٥٧٥ - أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا[2] أبو بكر محمد بن يوسف السالجي الخطيب، وأبو العباس أحمد بن علي بن أحمد الحرار المقرئ، قالا: حدثنا أبو الحسين[3] أحمد بن الحسن بن ماجه القزويني بجرجان[4] [١٤٠/ب] قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن منده الأصفهاني، قال: حدثنا الحسين بن حفص قال: حدثنا سفيان، حدثني عبد الأعلى، عن أبي جميلة عن علي بن أبي طالب [س ١٢٧/الف] أن أمة للنبي ﷺ زنت. فقال رسول الله ﷺ: أقم عليها الحد، وذكر الحديث بطوله، وقال في آخره: وأقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم[5].

---

١) البخاري: الإكراه باب اذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها ١٢/٣٢١

٢) وفي س «ثنا».

٣) كذا في الأصل، وفي س «أبو الحسن».

٤) كذا في س، وفي الأصل «بحران».

٥) أخرجه أبو داود بسنده عن عبد الأعلى عن أبي جميلة به وذكر الحديث بطوله، وقال: وكذلك رواه أبو الأحوص عن عبد الأعلى، ورواه شعبة عن عبد الأعلى. (الحدود باب إقامة الحد على المريض ٤/٦١٧) وقد نسبه المنذري وكذا الحافظ ابن حجر للنسائي، وعزاه الحافظ أيضا للبيهقي وقال: وأصله في مسلم موقوف من لفظ علي في حديث وخطأ الحاكم فاستدركه.

هذا حديث غريب بهذا الاسناد، وصحيح من حديث أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي، عن علي بن أبي طالب، أخرجه مسلم في الصحيح عن المقدمي، عن سليمان أبو[1] داود، عن زائدة، وعن إسحاق بن راهويه، عن يحيى بن أبي آدم، عن اسرائيل، كلاهما عن اسماعيل السدي، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن علي رضي الله عنه[2].

(٥) باب في حد أبي شحمة

٥٧٦ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار، قال: حدثنا أبو محمد هارون بن طاهر بن باهلة[3] إجازة أخبرنا أبو الفضل صالح بن أحمد [بن أحمد] بن محمد بن صالح في كتابه، أخبرنا أبو عبد الله الحسن بن علي - قراءة - قال: حدثنا محمد بن عبيد الأسدي، قال حدثنا محمد بن الصلت، قال: حدثنا أبو الأحوص، عن سعيد بن مسروق، قال كانت المرأة تدخل على آل عمر، أو منزل عمر، قال: ومعها صبي، فقال: من ذا الصبي معك؟ قال: فقالت: هو ابنك، وقع على أبي شحمة، فهو ابنه، قال: فأرسل إليه عمر فأقر فقال عمر لعلي رضي الله عنه: اجلد واضرب، قال: فضربه عمر خمسين [ضربة[4]] وضربه علي خمسين، قال: فأتى به، فقال لعمر: يا أبة! قتلتني، قال: إذا لقيت ربك عز وجل فأخبره أن أباك يقيم الحدود[5].

---

١) كذا في مسلم، وفي النسختين «سليمان بن داود».

٢) مسلم: الحدود، باب تأخير الحد عن النفساء ٣/١٣٣٠.

٣) كذا في الأصل، وفي س: «ماهلة» بالميم.

٤) من س.

٥) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٢/٢٦٩ من طريق الجوزقاني فقال: حدثت=

هذا حديث موضوع باطل، وإسناده منقطع، وسعيد بن مسروق هذا والد سفيان الثوري، وإن كان [١٤٠/ب] الكندي فيهما متأخران من أصحاب الأعمش وابن أبي ليلى والشعبي وإبراهيم النخعي.

وهذا الحديث وضعه القصاص، فمن لم يتبحر في العلوم [خفي عليه أن عمر[1]] رضي الله عنه جلد ابنا له يقال له أبو شحمة بسبب الزنا، فنعوذ بالله من الكذب والبهتان والنفاق[2] والخذلان.

٥٧٧ - أخبرنا شيرويه بن شهردار الحافظ [قال: أخبرنا[3]] أبو الحسين بن بكر قراءة عليه بأسد آباد [س ١٢٧/ب] أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن محمد

عن أبي محمد هارون بن طاهر به وقال: موضوع وضعه القصاص، وقد أبدوا فيه وأعادوا، قد شرحوا وأطالوا.

وأقره السيوطي في اللآلئ ٢/١٩٥ وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٢٢٠ مع عزوه للحرزقاني، والشوكاني في الفوائد المجموعة ص ٢٠٣ و أورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ص ٨٥ وقال: هذا وضعه القصاص يروى عن أبي الأحوص سلام بن سعيد بن مسروق منقطعا ويروى بإسناد مظلم عن أبي حذيفة عن شبل عن مجاهد وذكره، و يروى عن أبي المغيرة عبد القدوس ثنا صفوان بن عمر وذكر البعض، وقال: الحديث بطوله وضعه الجهلة لتبكي العوام والنساء وقال الدارقطني: حديث مجاهد عن ابن عباس في حد أبي شحمة ليس بصحيح ٨٦/ألف وذكر أصل القصة من الزبير بن بكار وابن سعد، وسياتي في آخر الباب.

١) جاء في هامش: لعله سقط شئ تقديره: «فمن لم يتبحر خفي عليه ان عمر».

٢) كذا في الأصل، وفي س «الشقاوة».

٣) من س، وسقط في الأصل

ابن القاسم النيسابوري بها ، أخبرنا أبو سعد عبد الكريم بن أبي عثمان الزاهد قال: حدثنا أبو القاسم بن بالويه النحوي قال: حدثنا أبو عبد الله إبراهيم بن محمد ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى قال: حدثنا أبو حذيفة ، عن شبل ، عن [مجاهد[1]] بن خطاب ، قال: تذاكر الناس في مجلس ابن عباس ، فأخذوا في فضل أبي بكر ، ثم أخذوا في فضل عمر بن الخطاب ، فلما سمع عمر بن الخطاب عبد الله بن عباس بكى بكاءاً شديداً حتى أغمي عليه ، ثم أفاق ، وقال : رحم الله رجلا لم تأخذه في الله لومة لائم ، رحم الله رجلا قرأ القرآن ، وعمل بما فيه وأقام حدود الله كما أمر ، لم يزدجر عن القريب لقرابته ، ولم يحف عن البعيد لبعده ، ثم قال: والله لقد رأيت عمر ، وقد أقام الحد على ولده ، فقتله فيه ، ثم بكى ، وبكى الناس من حوله ، فقلنا : يا ابن عم رسول الله ﷺ إن رأيت [أن] تحدثنا كيف أقام عمر على ولده الحد . فقال: والله لقد أذكرتموني شيئا كنت له ناسيا ، فقلنا: أقسمنا عليك بحق المصطفى بما حدثنا ، فقال: معاشر الناس ! كنت ذات يوم في مسجد رسول الله ﷺ وعمر بن الخطاب جالس ، والناس حوله ، يعظهم ويحكم فيما بينهم فإذا نحن بجارية قد أقبلت من باب المسجد تتخطى رقاب [١٤١/ب] المهاجرين والأنصار حتى وقفت بإزاء عمر فقالت : السلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ، فقال عمر: وعليك السلام يا أمة الله ! هل لك حاجة ؟ قالت : نعم ! أعظم الحوائج إليك ، خذ ولدك هذا مني ، فانت أحق به . ثم رفعت القناع ، فإذا على يدها طفل ، فلما نظر إليه عمر

---

١) من س ، وسقط في الأصل .

قال : يا أمـــة الله ! أسفرى عن وجهك . فأسفرت ، فأطرق عمر وهو يقول : لاحول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ، يا هذه ! أنا لا أعرفك ، فكيف يكون هذا ولدى ؟ ! فبكت الجارية حتى بلت خمارها بالدموع ، ثم قالت : « يا أمير المؤمنين ! ان لم يكن ولدك من ظهرك فهو ولد ولدك » ، فقال : « أى أولادى » ؟ قالت : « أبو شحمة » ، قال : « أبحلال أم بحرام » ؟ قـــالت من قبلى بحلال ومن قبله بحرام ، قال عمر : « وكيف ذاك » ؟ قالت : يا أمير المؤمنين ! اسمع مقالتى فوالله ما زدت عليك حرفا ولا نقصت ، فقال لها : « اتقى الله ، ولا تقولى إلا الصـــدق » ، ثم قالت : « يا أمير المؤمنين ! كنت فى بعض الأيام مارة فى بعض خرائبى إذ مررت بحائط لبنى النجار ، فإذا أنا بصائح يصيح من ورائى ، فإذا أنا بولدك أبى شحمة يتمايل سكرا ، وكان قد شرب عند مسيكة[1] اليهودى ، فلما قرب منى قواعدنى ، ومددنى ، وراودنى عن نفسى ، وجرنى إلى الحائط ، فسقط وأغمى على . فوالله ما أفقت إلا وقـــد نال منى ما ينـــال الرجل من امرأته ، فقمت وكتمت أمرى عن همى وعن جيرانى ، فلما تكاملت أيامى ، وانقضت شهورى ، وضربنى المخـــاض ، وأحسست بالولادة خرجت إلى موضع كذا وكذا ، فولدت هذا الغلام ، فهممت بقتله ، ثم قمت على ذلك ، فاحكم بحكم الله بينى وبينه » .

قال ابن عباس : « فأمر عمر مناديه ، فنادى ، فأقبل النـــاس يهرعون إليه ، فلما امتلأ المسجد ، ثم قام عمر ، فقال : « يا معشر المهاجرين والأنصار

---

[1] كذا فى الأصل وفى ش مشيك ، والموضوعات « فشيكة » وفى الآلى « سبكة » .

لا تفرقوا حتى آتيكم بالخبر »، ثم خرج من المسجد وأنا معه، فنظر إلى وقال « يا ابن عباس! أسرع معى » فجعل يسرع حتى قرب من منزله، فقرع الباب، فخرجت جارية كانت تخدمه. فلما نظرت إلى وجهه، وقد غلبه الغضب، قالت: ما الذى نزل بك؟ قال: يا هذه: ولدى أبو شحمة ها هنا؟ قالت: إنه على الطعام، فدخل وقال له: « كل يا بنى! فيوشك أن يكون هذا آخر زادك من الدنيا» قال ابن عباس: فرأيت الغلام وقد تغير لونه، وارتعد، و سقطت اللقمة من يده فقال له عمر: يا بنى! من أنا؟ فقال: انت أبى وأمير المؤمنين، قال: فلى [عليك] حق طاعة أم لا؟ قال: طاعتان مفروضتان، أولهما: انك والدى والاخرى: انك أمير المؤمنين، قال عمر: بحق نبيك وبحق أبيك إن أسألك عن شيء إلا أخبرتنى؟ قال: يا أبى! لا أقول غير الصدق، قال: هل كنت [س ١٢٨/ب] ضيفا لنسيك اليهودى فشربت [الخمر] عنده وسكرت؟ يا أبى! قد كان ذلك، وقد تبت، قال: يا بنى! رأس مال المذنبين التوبة، ثم قال: يا بنى! أنشدك بالله! هل دخلت ذلك اليوم حائط بنى النجار، فرأيت ارملة ولقطتها؟ فسكت وبكى، وهو يبكى ويلطم وجهه، فقال له عمر: لا بأس، الصدق، فإن الله يحب الصادقين، فقال: يا أبى! قد كان ذلك، والشيطان أغوانى. وأنا تائب نادم، فلما سمع منه عمر ذلك قبض على يده ولببه، وجره إلى المسجد، فقال: يا أبة! لا تفضحنى على رؤس الخلائق، خذ السيف فاقطعنى هاهنا إربا إربا، قال: أما سمعت قول الله تعالى: ﴿وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾ ثم جره حتى أخرجه إلى بين يدى أصحاب النبى ﷺ فى المسجد،

وقال: صدقت المرأة وأقر أبو شحمة [بما قالت] وكان له مملوك يقال له أفلح، فقال له عمر: يا أفلح! إن لى إليك حاجة، إن أنت قضيتها فأنت حر لوجه الله تعالى، فقال: يا أمير المؤمنين! مرنى بأمرك! قال: خذ ابنى هذا إليك، فاضربه مائة سوط، ولا تقصر فى ضربه! فقال: لا أفعله، وبكى، وقال: يا ليتنى لم تلدنى امى حيث أكلف ضرب ولد سيدى، فقال له عمر: يا غلام! إن طاعتى طاعة الرسول، فافعل ما آمرك به، فانزع ثيابه، فضج الناس بالبكاء والنحيب، وجعل الغلام يشير بأصبعه إلى أبيه ويقول: يا أبت ارحمنى! فقال له عمر، وهو يبكى: ربك يرحمك. وإنما هذا كى يرحمنى ويرحمك ثم قال: يا أفلح! اضربه، فضربه أول سوط، فقال الغلام: بسم الله الرحمن الرحيم، فقال عمر: نعم [الاسم] سميت يا بنى! فلما ضربه ثانيا قال: أوه يا أبت! فقال: اصبر كما عصيت، فلما ضربه ثالثا قال: الأمان الأمان، قال عمر: ربك يعطيك الأمان، فلما ضربه رابعا قال: واغوثاه! قال: الغوث عند الشدة، فلما ضربه قال: الحمد لله، قال له عمر: كذا يجب أن تحمده، فلما ضربه عشرا [س ١٢٩/ألف] قال: يا أبت! قتلتنى! قال: «يا بنى! ذنبك قتلك» فلما ضربه ثلاثين قال: «أحرقت والله قلبى»، قال: «يا بنى! النار أشد حراً» فلما ضربه أربعين قال: يا أبت! دعنى! أذهب على وجهى، قال: يا بنى إذا أخذت حد الله من جنبك، فاذهب حيث شئت، فلما ضربه خمسين قال: «أنشدك بالقرآن لما خليتنى» قال: يا بنى! هلا وعظك القرآن وزجرك عن معصية ربك؟ يا غلام! اضرب! فلما ضربه ستين قال: «يا أبى! إغثنى» قال:

يا بنى! إن أهل النار إذا استغاثوا لم يغاثوا، فلما ضربه سبعين قال: «يا أبت اسقنى شربة من ماء» قال: يا بنى إن كان ربك ليطهرك فيسقيك محمد ﷺ شربة لا تظمأ بعدها أبدا [١٤٣/الف] يا غلام! اضرب، فلما ضربه ثمانين قال: يا أبت! السلام عليك! قال: وعليك السلام. إن رأيت محمدا ﷺ فاقرأه منى السلام وقل له: خلفت عمر يقرأ القرآن ويقيم الحدود، يا غلام! اضربه. فلما ضربه تسعين انقطع كلامه وضعف، فوثب أصحاب رسول الله ﷺ من كل جانب فقالوا: يا عمر! انظركم بقى؟ فأخره إلى وقت آخر، فقال: كما لا تؤخر المعصية لا تؤخر العقوبة، وأتى الصريخ إلى أمه، فجاءت باكية صارخة وقالت: يا عمر! أحج بكل سوط حجة ماشية، وأتصدق بكذا وكذا درهما قال: إن الحج والصدقة لا تنوب عن الحد، قال: يا غلام! أتم الحد، فضربه فلما كان آخر سوط سقط الغلام ميتا، فصار عمر إليه وقال: يا بنى! محص الله عنك الخطايا، ثم جعل رأسه فى حجره وجعل يبكى ويقول: بأبى من قتله الحق، بأبى من مات عند انقضاء الحد، بأبى من لم يرحمه أبوه وأقاربه، فنظر الناس إليه فإذا هو قد فارق الدنيا، فلم ير يوما أعظم منه، وضج الناس بالبكاء والنحيب، فلما أن كان بعد أربعين يوما أقبل علينا حذيفة بن اليمان صبيحة يوم الجمعة فقال: إنى أخذت وردى من الليل فرأيت رسول الله [س ١٢٩/ب] ﷺ فى المنام، وإذا الفتى معه، وعليه حلتان خضراوتان. فقال رسول الله ﷺ: اقرأ عمر منى السلام، وقل له: كذا أمرك الله أن تقرأ القرآن وتقيم الحدود، وقال الغلام: يا حذيفة! اقرأ أبى منى السلام وقل:

طهرك طهرتين، والسلام[1].

هذا حديث [١٩٣/ب] باطل موضوع، وهو من موضوعات القصاص، ومتن هذا الحديث مختلف مضطرب.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سمعت أبي يقول: لم يسمع شبل من مجاهد شيئا، وقال صالح بن محمد: سمعت يحيى بن معين وسئل عن سماع موسى ابن مسعود أبي حذيفة عن شبل بن عباد، فقال: فيه نظر وليس بصحيح.

وقال أبو الحسن الدارقطني: حديث مجاهد عن [ابن] عباس في حد أبي شحمة ليس بصحيح، ومجاهد لم يسمع هذا الحديث من ابن عباس، ولا يوجد هذا الحديث في مسموعات مجاهد[2].

٥٧٨ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار، أخبرنا[3] هارون بن طاهر إجازة، أخبرنا صالح بن أحمد بن محمد في كتابه، قال: حدثنا أبو الحسين علي بن الحسين بن الحسن الرازي إملاء، قال: حدثنا أبو يزيد محمد بن يحيى بن خالد المروزي، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن صالح التميمي، حدثني الفضل بن العباس، حدثني عبد العزيز بن الحجاج الخولاني، قال أبو الحسين كذا، وهو عندي

---

١) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٢٦٩ - ٢٧٣ من طريق الجوزقاني فقال: حدثت عن شيرويه بن شهر يار به وقال: موضوع، وأقره السيوطي في اللآلئ ٢/١٩٥ وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٢٢٠ وأورده الذهبي في ترتيب الموضوعات ص ٨٥.

٢) ذكره ابن الجوزي، الموضوعات ٣/٢٧٣ والذهبي في ترتيب الموضوعات ص ٨٥.

٣) في س «ثنا».

عبد القدوس بن الحجاج، حدثنى صفوان، عن عمر أنه كان له ابنان يقال لأحدهما عبد الله، والآخر عبيد الله وكان يكنى أبا شحمة، وكان أبو شحمة أشبه الناس برسول الله ﷺ بتلاوة القرآن، وإنه مرض مرضا شديدا، فجعل أمهات المؤمنين أزواج النبى ﷺ يعدنه، فبينا هن فى عيادته، قلن لعمر: لو نذرت على ولدك كما نذر على بن أبي طالب على ولديه الحسن والحسين فألبسهما الله العافية، فقال عمر: على نذر واجب لئن ألبس الله عز وجل ابنى العافية أن أصوم ثلاثة أيام، وقالت والدته مثل ذلك، فلما أن قام من مرضه أضافته مسيكة اليهودية فأتوه بنبيذ التمر [س ١٣٠/الف] فشرب منه، فلما طابت نفسه خرج يريد منزله [١٤٤/الف] فدخل حائطا لبنى النجار، فإذا بامرأة راقدة فكايدها وجامعها، فلما قام عنها شتمته وفرقت عليه ثيابه، وانصرفت إلى منزلها، وذكر الحديث بطوله[1].

هذا حديث موضوع باطل، وإسناده منكر، وعبد القدوس بن الحجاج لم يسمع هذا من صفوان، وصفوان هذا هو ابن عمر، وبينه وبين عمر رضى الله عنه رجال وقرون، ومن وضعه يدل على أن الأسناد والرواية لم يكن شيئا منه. والله أعلم بالحقيقة والصواب.

---

١) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/٢٧٤ من طريق الجوزقانى فقال: حدثت عن هارون بن طاهر به، وقال: ان عبد القدوس كذاب يضع، وصفوان بينه وبين عمر رجال، ثم ذكر رواية الزبير بن بكار وابن سعد فى الطبقات فى أصل القصة. وسيأتى.

فى خلاف ذلك

٥٧٩ ـ أخبرنا محمد بن عبد الغفار، أخبرنا مارون بن طاهر بن باملة إجازة، قال: أخبرنا أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد الحافظ فى كتابه، قال: حدثنا أبو أحمد القاسم بن بندار سنة تسع عشرة وثلاثمائة، قال: حدثنا إبراهيم بن الحسين، قال: حدثنا الحكم بن نافع، قال: حدثنا شعيب بن أبى حمزة، عن الزهرى، حدثنى سالم بن عبد الله، أن عبد الله بن عمر قال: شرب أخى عبد الرحمن بن عمر، وشرب معه أبو سروعة[1] عقبة بن الحارث، ونحن بمصر فى خلافة عمر، فسكرا، فلما صحوا انطلقا إلى عمرو بن العاص، وهو أمير مصر فقالا: طهرنا! فإنا قد سكرنا من شراب شربناه، قال عبد الله بن عمر: ولم أشعر أنهما أتيا عمرو بن العاص، قال: فذكر لى أخى أنه قد سكر، فقلت له: ادخل الدار أطهرك، فأخبرنى أنه حدث الأمير فقال عبد الله بن عمر: فقلت: والله لا تحلقن اليوم على رؤس الناس، ادخل! أحلقك. وكانوا إذ ذاك يحلقون مع الحد، قال: فدخل معه الدار، فقال عبد الله: فسمع عمر بذلك، فكتب إليه أن ابعث إلى عبد الرحمن بن عمر على قتب، ففعل ذلك عمرو، فلما قدم عبد الرحمن [١٤٤/ب] جلده وعاقبه من أجل مكانه منه، ثم أرسله، فلبث شهراً صحيحا ثم مات، فيحسب عامة الناس أنه مات من جلد

---

١) فى النسختين «أبوسررعة». بالراءين والصحيح بالواو بدل الراء الثانية

عمر، ولم يمت من جلده[1].

هذا حديث ثابت، وإسناده متصل صحيح.

(٦) باب قتل العشار [س ١٣٠/ب]

٥٨٠ ـ أخبرنا محمد بن طاهر، أخبرنا عبد الوهاب بن محمد [بن اسحاق بن محمد[2]] بن يحيى بن منده، أخبرنا أبي، أخبرنا عبد الله بن محمد بن الحارث البخاري، قال: حدثنا حمدان بن ذي النون البلخي، قال: حدثنا مكي بن إبراهيم قال: حدثنا عبد الله بن لهيعة، عن زيد بن أبي حبيب، عن مخيس بن كيسان عن عبد الرحمن بن حسان، عن رجل من جذام، عن مالك بن عتاهية، قال: قال رسول الله ﷺ: إن لقيتم عشارا فاقتلوه[3].

---

١) وقال ابن الجوزي في الموضوعات بعد ذكر الحديث الموضوع بطرقه والذي ورد في هذا ما ذكره الزبير بن بكار وابن سعد في الطبقات وغيرهما ان عبد الرحمن الأوسط من أولاد عمرو يكنى أبا شحمة كان بمصر غازيا، فشرب ليلة نبيذاً، فخرج إلى السكر، فجاء إلى عمرو بن العاص فقال: أقم على الحد، فامتنع فقال له: أخبر أبي إذا قدمت عليه فضربه الحد في داره ولم يخرجه، فكتب إليه عمر يلومه ويقول: ألا فعلت به ما تفعل بجميع المسلمين ا فلما قدم على عمر ضربه، واتفق أنه مرض فمات. وكذا ذكره السيوطي في اللآلى ٢/١٩٨ والذهبي في ترتيب الموضوعات ٨٦/الف وفي تنزيه الشريعة ٢/٢٢٠ قال السيوطي: وفي مصنف عبد الرزاق: انه لبث بعد ما جلده أبوه شهرا صحيحا فمات فحسب عامة الناس أنه مات من جلد عمر ولم يمت من جلد عمر. وانظر أيضا الفوائد المجموعة ص ٢٠٣

٢) من س

٣) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٢٧ عن محمد بن ناصر به وقال موضوع =

هذا حديث باطل ، وإسناده ضعيف مضطرب ، رواه قتيبة عن ابن لهيعة ، ولم يذكر فيه مخيسا ، ولا عبد الرحمن بن حسان فى الاسناد .

فى خلاف ذلك

٥٨١ - أخبرنا أبو محمد الصوفى ، أخبرنا القاضى أبو نصر ، أخبرنا أبوبكر السنى ، أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى ، أخبرنا اسحاق بن منصور ، أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان ، عن الأعمش ، عن عبد الله مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ، قال : قال رسول الله ﷺ : والذى لا إله غيره لا يحل دم رجل [يشهد أن

= وفيه غير واحد من المجهولين وقد رواه قتيبة عن ابن لهيعة فلم يذكر فيه مخيسا ولا عبد الرحمن وابن لهيعة ذاهب الحديث ، والحديث ليس بشئ فى الجملة وهذا نفس كلام الجوزقانى على الحديث وتعقبه السيوطى ٢/٢٠١ باخراجه أحمد فى مسنده ٤/٢٣٤ وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٢٢٩ وأورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص٤٢ وقال : قلت هو فى مسند أحمد ٤/٢٣٤ وكذا أورده فى ترتيب الموضوعات ٦٨/ألف ، وأورده السيوطى فى الجامع الصغير وعزاه للطبرانى ورمز بضعفه وقال المناوى : وجازف ابن الجوزى فحكم بوضعه ، فيض القدير ٣/٣٦ وأورده الشوكانى فى الفوائد ص ٢١٤ وقال : موضوع ، وعلق العلامة عبد الرحمن اليمانى على قول السيوطى انه حسن فقال : هذا عجيب فان الخبر مع ما تقدم وقع فيه رجل من جذام وهذا لا يدرى من هو ، وفيه مخيس بن ظبيان وهو مجهول ، وفيه عبد الرحمن ابن أبى حسان أو عبد الرحمن بن حسان وهو مجهول وهو من طريق مالك بن عتاهية قال سمعت النبى ﷺ وفى الإصابة عن يحيى بن بكير يقولون مالك بن عتاهية سمع النبى ﷺ ، وهذا ربيع لم يسمع منه شيئا .

لا إله إلا الله وأنى رسول الله] إلا بإحدى ثلاث: الخروج على الجماعة[1]، والثيب الزانى، والنفس بالنفس.

قال الأعمش: فحدثت به إبراهيم، فحدثنى عن الأسود عن عائشة بمثله.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن أحمد بن حنبل، وأبى موسى محمد بن المثنى، عن عبد الرحمن بن مهدى[2].

(٧) باب قتل[3] أهل الذمة وعيادتهم

٥٧٢ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد، أخبرنا الحسن بن محمد بن حمويه الصفار، أخبرنا [١٤٥/الف] أحمد بن على بن محمد بن منجويه الأصفهانى، قال: حدثنا أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن اسحاق الحافظ، أخبرنا أبو الحسن على بن عبد الله بن مبشر الواسطى، قال: حدثنا أبو الأشعث - يعنى أحمد بن المقدام - قال: حدثنا أبو سمير حكيم بن حزام، قال: حدثنا الأعمش، عن إبراهيم بن يزيد التيمى، قال: عرف على رضى الله عنه درعا له مع يهودى فقال: يا يهودى! درعى سقطت منى يوم كذا وكذا، فقال اليهودى: ما أدرى [س١٣١/الف] ما تقول؟ درعى وفى يدى، وبينى وبينك قاضى المسلمين، فلما رآه شريح، قام له من مجلسه، وجلس على، ثم أقبل على شريح، فقال: إن خصمى لو كان مسلما جلست معه بين يديك، ولكنى سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تساووهم

---

١) كذا فى الأصل وفى س: إلا بثلاثة نفر: التارك للإسلام مفارق الجماعة.

٢) مسلم: كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم ٣/١٣٠٢.

٣) قوله «قتل» من س، وسقط فى الأصل

فى الحبس ، ولا تعودوا مرضاهم ، ولا تشيعوا جنائزهم ، واضطروهم إلى أضيق الطريق ، فإن سبوكم فاضربوهم ، [وإن ضربوكم] فاقتلوهم ، ثم قال : درعى عرفتها منع هذا اليهودى ، فقال شريح لليهودى : « ما تقول » ! قال : درعى وفى يدى ، فقال شريح صدقت والله يا أمير المؤمنين ، إنها لدرعك كما قلت ، ولكن لابد من شاهدين ، فدعا قنبرا ، فشهد له ، ودعا الحسن بن على ، فشهد له ، فقال شريح : أما شهادة مولاك ، فقد أجزناها ، وأما شهادة ابنك لك ، فلا أرى أن أجيزها ، فقال على : نشدتك الله ! أسمعت عمر بن الخطاب يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ؟ قال : اللهم نعم ! قال : فلا تجيز شهادة شباب أهل الجنة ، والله لتخرجن إلى بانقيا[1] فلتقضين[2] بين أهلها أربعين يوما ! قال : ثم سلم الدرع إلى اليهودى ، فقال اليهودى : أمير المؤمنين مشى معى إلى قاضيه فقضى [١٤٥/الف] عليه فرضى به ، صدقت والله إنها لدرعك ، وسقطت منك يوم كذا وكذا عن جمل لك أورق فالتقطتها ، أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فقال على : هذا الدرع لك ، وهذا الفرس لك ، وفرض له فى بيت المال تسعمائة [ثم] لم يزل معه حتى قتل يوم صفين[3].

---

١) « بانقيا » كذا الصواب ، وهى ناحية من الكوفة .

٢) كذا الصواب ، وفى المراجع تصحيف .

٣) أخرجه ابن الجوزى فى العلل ٢/٣٨٩ من طريق الجوزقانى فقال : حدث عن الحسن ابن محمد بن حمويه الصفار وقال : لا يصح ، وذكر فى أبى سمير قول البخارى والرازى وابن عدى

هذا حديث باطل، تفرد به أبو سمير وهو منكر الحديث، قال محمد بن سليمان: [محمد بن إسماعيل البخاري يقول: حكيم بن حزام أبو سمير] البصري منكر الحديث يرمي القدر، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سمعت أبي يقول: حكيم بن حزام متروك الحديث.

في خلاف ذلك

٥٨٣ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد، [قال: حدثنا أحمد[1]] بن الحسين، أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق، أخبرنا [س ١٣١/ب] أحمد بن شعيب، أخبرنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن دحيم، قال: حدثنا مروان، قال: حدثنا الحسن - وهو ابن عمرو - عن مجاهد، عن جنادة بن أبي أمية، عن عبد الله بن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة،

= والذهبي في مختصر العلل. وأخرجه الطبراني كما في الزوائد ٩/١٨٢ ومن طريقه أبو نعيم في الحلية ٤/١٣٩-١٤٠ وقال: غريب من حديث الأعمش عن إبراهيم تفرد به حكيم، ورواه أولاد شريح عنه عن علي نحوه ثم ذكره.

وأخرجه القاضي وكيع في أخبار القضاة ٢/٢٠١ قال حدثني سعيد بن محمد أبو عثمان القاري ثنا جعفر بن محمد بن يوسف الأزرق ثنا حكيم بن حزام به.

وأما ما ذكره أبو نعيم من روايته أولاد شريح عن شريح، فأخرجه أيضا القاضي وكيع في أخبار القضاة ٢/٢٠٠ قال حدثنا علي بن عبد الله بن معاوية بن ميسرة بن شريح بن الحارث القاضي قال ثني أبي عن أبيه معاوية عن ميسرة عن شريح وذكر نحوه.

وانظر أيضا التلخيص الحبير ص ٤٠٥.

(١) من س، وسقط في الأصل

وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما»[1].

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في الصحيح عن قيس بن حفص، عن عبد الواحد، عن الحسن[2].

٥٨٤ - أخبرنا أبي رحمه الله، أخبرنا أبو بكر منجويه، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا محمد بن عبد الله، قال: حدثنا أحمد بن زكريا النيسابوري، قال: حدثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، قال: حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد ابن زيد، عن ثابت البناني، عن أنس أن رسول الله ﷺ عاد جارا له يهوديا.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب، عن حماد بن زيد[3].

١) النسائي: القسامة والقود والديات ٢/٢٣٧.
٢) البخاري: الديات، باب إثم من قتل ذميا بغير جرم ١٢/٢٥٩.
٣) البخاري: كتاب المرضى، باب عيادة المشرك ١٠/١١٩.

١٤ — كتاب الجهاد

٥٨٥ - أخبرنا محمد بن جابار أخبرنا[1] محمد بن على قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد قال [١٤٦/الف] حدثنا أبو بكر الحسن الموصلى قال حدثنا القاسم ابن الليث قال حدثنا محمد بن المهاجر البغدادى قال حدثنا وكيع وأبونعيم قالا حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن الزهرى أن رسول الله ﷺ استعان بأناس من اليهود فى حربه[2] فأسهم لهم[3].

---

١) وفى س « ثنا »

٢) وفى س « جزية » وهو تصحيف

٣) قال الحافظ ابن حجر فى التلخيص : روى أنه ﷺ استعان بيهود بنى قينقاع فى بعض الغزوات ورضخ لهم ، أخرجه أبو داود فى المراسيل ، والترمذى عن الزهرى ، والزهرى مراسيله ضعيفة ، و رواه الشافعى عن أبى يوسف أنا الحسن بن عمارة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس : استعان فذكر مثل ما ذكره المصنف ، و زاد : ولم يسهم لهم ، قال البيهقى ، لم أجده إلا من طريق الحسن بن عمارة وهو ضعيف ، والصحيح أنا الحافظ أبوعبد الله ، فساق بسنده إلى أبى حميد الساعدى قال خرج رسول الله ﷺ حتى إذا خلف ثنية الوداع ، إذا كتيبة ، قال : من هولاء ؟ قالوا : بنى قينقاع رهط عبد الله بن سلام ، قال : و أسلموا ؟ قالوا : لا ! قال : قل لهم : فليرجعوا فإنا لا نستعين بمشرك » (٤/١٠٠)

هذا حديث باطل. وفي إسناده إرسال. ومحمد بن مهاجر منكر ليس بثقة ولا مأمون.

٥٨٦ - أخبرنا محمد بن بابار أخبرنا[1] محمد بن علي قال حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثنا أبو بكر الموصلي قال حدثنا القاسم بن الليث قال حدثنا محمد بن مهاجر البغدادي قال حدثنا القاسم بن كثير البصري قال حدثنا أبو شريح انه سمع الحارث ابن يزيد الحضرمي يحدث عن ثابت بن حارث الأنصاري قال: لما بلغ النبي[2] ﷺ جمع أبي سفيان ذهب إلى منزل بني النضير وهو منزل لليهود فحمد الله وأثنى عليه وقال: إنا اهل كتاب وأنتم أهل كتاب ولأهل الكتاب [س ١٣٢/الف] على أهل الكتاب النصر. وقد ذكر لنا أن أبا سفيان في جمع للمشركين فإما قاتلتم معنا[3] وإما أعرتمونا سلاحا. فقالوا نخبر خبراً لنا بما نقول، فأتوا الخبر فأشار عليهم بقتله. وفتح الله لرسوله [ﷺ][4].

هذا حديث باطل. وثابت هذا هو ابن أبي قتادة الأنصاري روى عن أبيه ولأبيه صحبة وليس لثابت صحبة لم يسمع من رسول الله ﷺ شيئا.

في خلاف ذلك

٥٨٧ - أخبرنا عبد الملك بن مكي قال حدثنا[5] علي بن الحسن الحكمي أخبرنا

---

١) وفي س «ثنا»

٢) وفي س «رسول الله»

٣) كذا في س، وفي الأصل «أو»

٤) وفي س بدون «الصلاة والسلام»

٥) وفي س «اخبرنا»

أحمد بن الحسن الحيرى[1] . قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم. أخبرنا محمد ابن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابن وهب أخبرنى مالك عن الفضيل بن أبي عبد الله عن [عبد الله بن[2]] نيـار عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت: خرج رسول الله ﷺ قبل بدر فلما كان بحرة [١٤٦/الف] أدركه رجل، قد كان يذكر منه جرأة ونجدة ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركه قال: يا رسول الله جئت لاتبعك[3] وأصيب معك. فقال له رسول الله ﷺ: تؤمن بالله ورسوله؟ قال: لا، قال: «فارجع فلن أستعين بمشرك». ثم مضى حتى إذا كان بالشجرة أدركه الرجل فقال [له[4]] كما قال أول مرة، فقال [له[4]] النبي ﷺ كما قال أول مرة، قال: لا: قال، «فارجع، فلن استعين بمشرك» قالت: فرجع ثم أدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة: تؤمن بالله ورسوله»؟ قال نعم: فقال رسول الله ﷺ «فانطلق».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبي الطاهر عن ابن وهب [رحمه الله[5]]

(١) باب الغلول

٥٨٨ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا[6] الحسن بن محمد حمويه

---

١) الخيرى، كذا الصواب وفى الأصل «الحريرى» تصحيف وتقدم

٢) من مسلم، وبدونه فى النسختين، وهو الأسلمى كما فى مسلم

٣) كذا فى الأصل، وفى س «لامنعك» وهو تصحيف

٤) من س

٥) مسلم: الجهاد والسير، باب كراهية الاستعانة فى الغزو بكافر (١٤٤٩/٣)

٦) وفى س «أخبرنا»

الصفار أخبرنا أحمد بن على بن محمد بن منجويه قال حدثنا الحاكم أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ أخبرنا أبو يوسف محمد بن سفيان المصيصى قال حدثنا أحمد وهو ابن ناصح أبو عبد الله قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى أخبرنى صالح بن محمد بن زائدة[1] عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله ﷺ : من وجدتموه قد غل [س ١٣٢/ب] فى سبيل الله فاضربوه واحرقوا متاعه[2].

---

١) ورد فى النسختين : زرارة وهو تصحيف ، والصواب ما أثبتناه ، انظر التهذيب ٤/٤٠١ والتقريب ١/٣٦٢

٢) أخرجه أحمد فى مسنده ١/٢٢ وضعفه أحمد شاكر لضعف صالح ١/٢١٨ ، وأخرجه البخارى فى تاريخه الصغير فى ترجمة صالح بن محمد وقال : لا يتابع عليه ص ١٧١ وأيضا فى التاريخ الكبير ٢/٢/٢٩١ وأبو داود فى الجهاد باب عقوبة الغال ٣/١٥٧ و الترمذى فى الحدود باب ما جاء فى الغال ما يصنع به ٣/١١ وذكر فيه : قال صالح : فدخلت على مسلمة ومعه سالم بن عبد الله فوجد رجلا قد غل ، فحدث سالم بهذا الحديث فأمر به فأحرق متاعه ، فوجد فى متاعه مصحف ، فقال سالم : بع هذا وتصدق بثمنه ، هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الأوزاعى وأحمد واسحاق ، وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال : إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو أبو واقد الليثى وهو منكر الحديث ، قال محمد : وقد روى فى غير حديث عن النبى ﷺ فى الغال ولم يأمر فيه بحرق متاعه ، وقال : هذا حديث غريب . وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/١٢٧ ، ١٢٨ وقال : هذا حديث صحيح و وافقه الذهبى ، وابن الجوزى فى العلل ٢/٩٥ من طريق أحمد به وقال تفرد به صالح ، وقال الدارقطنى أنكروا هذا الحديث على صالح ، وهو حديث لم يتابع عليه ولا أصل له من حديث رسول الله (ﷺ) والذهبى فى مختصر العلل ص ٧٩٨ والميزان ٢/٣٠٠

قال [فوجد[1]] مسلمة بن عبد الملك رجلا قد غل فى سبيل الله فقال: فضربه وأحرق رحله، ووجد فى رحله مصحفا فأحرقه.

هذا حديث منكر. قال عبد الرحمن بن مهدى سمعت وهيب بن خالد يقول: أبو واقد الليثى يعنى صالح بن محمد بن زائدة متروك الحديث.

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى: سألت أبى عن صالح بن محمد ابن زائدة فقال: ليس بقوى فى الحديث. تركه سليمان بن حرب وكان صاحب [١٤٧/الف] غزو منكر الحديث[2].

فى خلاف ذلك

٥٨٩ - أخبرنا عبيد الله بن أبي عاصم بن أبي طالب الهروى أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد العزيز الفارسى قال حدثنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبي شريح قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوى قال حدثنا مصعب بن عبد الله بن مصعب حدثنى مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن أبي عمرة أن زيد بن خالد الجهنى قال: توفى رجل يوم خيبر وإنهم ذكروه لرسول الله ﷺ فزعم أنه قال: صلوا على صاحبكم. فتغيرت وجوه الناس لذلك: فزعم أن رسول الله ﷺ قال: إن صاحبكم قد غل فى سبيل الله، قال: ففتحنا متاعه فوجدنا فيه خرزاً [من خرز[3]] يهود ما يساوى

---

(١) من س

(٢) انظر الجرح والتعديل جلد ٢ قسم ١/٤١٢

(٣) من س

درهمين[1].

هذا حديث صحيح من حديث عبد الرحمن بن أبي عمرة، رواه عن مالك جماعة منهم: معن وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى وغيرهم، فلم يحرق النبي ﷺ متاعه ولم يعاقبه[2].

---

١) أخرجه أبوداود فى الجهاد، باب فى تعظيم الغلول ٣/١٥٥ وسكت عليه، وابن ماجه فى الجهاد باب الغلول ٢/٩٥٠ وفيه: «ابن أبي عمرة»، والحاكم بسنده عن يحيى ابن سعيد به وقال: صحيح على شرط الشيخين وأظنهما لم يخرجاه ووافقه الذهبي.

٢) كذا فى الأصل، وفى س «لم يعاتبه»

١٥ ـ كتاب[1] الأطعمة والأشربة

٥٩٠ ـ أخبرنا صالح بن أبي طاهر الشحاذ[2] أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد ابن[3] فنجويه قال حدثنا أبي قال عبيد الله بن محمد بن شيبة قال حدثنا محمد بن علي بن سالم قال حدثنا علي بن سعيد قال حدثنا[4] أبو الحسن النسائي قال حدثنا محمد بن عمر الواقدي، قال حدثنا هاشم بن عاصم الأسلمي عن عبد الله بن سعد عن أبيه قال: كنت دليل رسول الله ﷺ في العرج[5] إلى المدينة يأكل متكئا.

٥٩١ ـ أخبرنا صالح بن أبي طاهر [س١٣٣/الف] أخبرنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان[6] بن عبد الله قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن عبد الله أخو أبي عمر المؤدب [١٤٧/ب] قال حدثنا أبو سلمة يحيى بن المغيرة المخزومي حدثني محمد بن عمر الواقدي عن هاشم

---

١) كذا في س، وفي الأصل «باب»

٢) كذا في الأصل، وفي س «الشحاد» بالمهملة

٣) بالفاء، انظر تبصير المنتبه ١٠٨٤

٤) كذا في الأصل، وفي س بدون «قال حدثنا»

٥) كذا في الأصل، وفي س «الصرح»

٦) «بن» من س، وليس في الأصل

ابن أبي عاصم مولى الأسلميين عن عبد الله بن سعد الأسلمي عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يأكل متكئا[1].

هذا حديث منكر. قال البخاري: محمد بن عمر الواقدي متروك الحديث وكان قاضي بغداد، وقال أبو بكر عبد الله بن محمد بن مسلم الاسفرائيني حدثنا محمد يعني ابن عمر قال حدثنا محمد يعني ابن سعد قال: أملى علي محمد بن عمر الواقدي وأصحابنا يروون الإمساك عن حديثه.

في خلاف ذلك

٥٩٢ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر قال حدثنا محمد بن الحسين بن محمد قال حدثنا[2] أبي قال حدثنا أحمد بن محمد بن اسحاق السني قال ثنا أبو داود قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مسعر عن علي بن الأقمر قال سمعت أبا جحيفة قال قال

---

(١) أورده ابن الجوزي في العلل ٢/١٦٤ وقال لا يصح، والواقدي متروك وفي الصحيح أن النبي ﷺ قال: لا آكل متكئا.

(٢) ورد في الأصل: قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن محمد بن اسحاق السني أخبرنا أبو علي الحسين بن الأقمر. وورد في س: قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن محمد بن اسحاق السني أخبرني أبو علي الحسين بن محمد بن فنجويه قال ثنا أبو داود قال ثنا أبو نعيم قال ثنا مسعر عن علي بن الأقمر.

ولعل الصواب في السند ما أثبتناه وقوله «أبو علي الحسين بن محمد بن فنجويه» في س هو نفس والد محمد الذي قال «حدثنا أبي» وفي السند أبو داود وهو الحراني سليمان بن سيف من رجال النسائي وقد أكثر عنه النسائي فهناك إمكان أن يكون الحديث في الكبرى وسقط في النسختين النسائي، ولكن إسناد النسائي عند المؤلف هو غير هذا الاسناد، والله أعلم.

رسول الله ﷺ: [لا[1]] آكل متكئا.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم[2].

٥٩٣ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد قال حدثنا أبي قال أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا أحمد بن الحسن [بن عبد الجبار الصدفي قال ثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير بن عبد الحميد[3]] عن منصور عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة قال: كنت عند النبي ﷺ فقال لرجل عنده: لا آكل وأنا متكئ.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن عثمان بن أبي شيبة[4].

(١) باب الأكل بثلاث اصابع

٥٩٤ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان بن عبد الله قال حدثنا مسيح بن أحمد قال حدثنا أبو إبراهيم اسماعيل بن إبراهيم الترجماني قال حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن أخي الزهري عن امرأته عن أبيها [س ١٣٣/ب] قالت: رأيته يأكل بكفه كلها فقلت: له ألا تأكل بثلاث أصابع؟ فقال: كان النبي ﷺ يأكل بكفه كلها[5].

هذا حديث باطل، والمرأة هذه مجهولة ولا أدري من ابوها [١٤٨/الف]

---

١) من س، وسقط في الأصل

٢) البخاري: الأطعمة، باب الأكل متكئا ٩/٥٤٠ ولفظه: إني لا آكل متكئا.

٣، ٣) من س، وسقط في الأصل

٤) البخاري: الأطعمة، باب الأكل متكئا ٩/٥٤٠

٥) كذا في الأصل، وفي س «كلها»، وجاء على هامشه «كذا الأصل».

فى خلاف ذلك

٥٩٥ - أخبرنا ناصر بن مهدى المشطى قال حدثنا أبو الحسن على بن شعيب ابن عبد الوهاب قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم [بن محمد بن إبراهيم[1]] الأسدى قال حدثنا أبوعبد الله أحمد بن محمد بن شاكر الزنجانى قال حدثنا الحسن بن على الحلوانى قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال: كان النبى ﷺ إذا أكل لعق أصابعه الثلاث التى أكل بها.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن محمد بن عبد الله بن نمير عن أبيه عن هشام بن عروة[2].

٥٩٦ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار بن محمد أخبرنا على بن الحسن الحكمى قال حدثنا أحمد بن الحسن الحيرى قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا أحمد بن عبد الجبار قال حدثنا أبو معاوية عن هشام عن عبد الرحمن بن سعد [عن[3]] ابن كعب بن مالك عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع ولا يمسح يده حتى يلعقها.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن يحيى بن يحيى[4] عن أبى معاوية[5].

---

١) عن س

٢) مسلم: الأشربة، باب استحباب لعق الأصابع ٣/١٦٠٥ ولفظه: كان يأكل بثلاث أصابع، فإذا فرغ لعقها

٣) من س، مسقط فى الأصل.

٤) كذا فى س، ورد فى الأصل «يحيى بن معين» وهو خطأ.

٥) مسلم: الأشربة، باب لستحباب لعق الأصابع ٣/١٦٠٥ وفيه: ويلعق يده قبل أن يمسحها.

٥٩٧ ـ أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا يوسف بن محمد بن [يوسف[1]] أخبرنا[2] أبو محمد جعفر بن محمد بن الحسين الأبهرى أخبرنا أبو منصور المظفر بن الحسين الطبراخى[3] قال حدثنا أبو عمرو عثمان بن عبد الله [بن عثمان[4]] البروجردى قال حدثنا أبي قال حدثنا أبو عاصم بن العباس الأصبهانى قال حدثنا يحيى بن نوح العسقلانى قال حدثنا وهب بن بيان[5] الهروى عن مقاتل بن سليمان عن عطية عن أبي الدرداء قال قال رسول الله ﷺ: لا تأكلوا اللحم[6].

هذا حديث باطل، وفى إسناده من المجروحين غير واحد [س١٣٤/الف]

٥٩٨ ـ أخبرنا عبد القادر بن محمد بن عبد القادر فيما كتب [١٤٨/ب] إلى

---

١) من س، وفى الأصل «طمس»

٢) وفى س «حدثنا»

٣) كذا فى الأصل «الطبراخى»، وفى س «الطبرانى»

٤) من س

٥) كذا فى الأصل، وفى س «شباك»

٦) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٣٠٥ وقال: روى بإسناد مظلم عن مقاتل بن سليمان قال ابن حبان: أما عطية فلا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب وأما مقاتل فإنه كان يكذب، وقد صح عن رسول الله ﷺ أنه كان يأكل اللحم ويحبه ويعجبه، وإنما يهجر اللحم المهوسون من المتصوفة والمتزهدة حتى قال بعضهم: أكل درهم من اللحم يقسى القلب أربعين صباحا، ولاجرم لما هجروه قويت المالخوليا عليهم فخلطوا. وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/٢٢٧ وقال: أخرجه الجوزقانى ثم ساق السند والمتن ونقل كلامه على الحديث. وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٢٣٨ والفوائد المجموعة للشوكانى ص ١٦٩ وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ٥٦/الف

من بغداد قال حدثنا أبو على الحسن بن على بن المذهب أخبرنا أبو بكر أحمد ابن جعفر بن حمدان القطيعى قال حدثنا [عبد الله بن أحمد بن محمد بن أحمد بن حنبل قال حدثنا أبى[1]] [[2]قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن عمرو بن ميمون عن موسى بن عبيد[2]] قال قال عمر بن الخطاب: إياكم والأحمرين: اللحم والنبيذ فإنهما مفسدة للمال ومرقة للدين[3].

هذا حديث باطل. وموسى بن عبيد لم يسمع من عمر بن الخطاب شيئا، وعمرو بن ميمون هذا هو القناد وليس بعمرو بن ميمون الأودى، ولا بعمرو ابن ميمون بن مهران الجزرى. قال عبد الرحمن بن أبى حاتم [الرازى]: سألت أبى عن عمرو بن ميمون القناد؟ فقال: لا أعرفه. والحديث الذى رواه منكر[4].

فى خلاف ذلك

٥٩٩ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا محمد بن أحمد قال حدثنا أحمد بن يونس قال حدثنا إبراهيم بن محمد قال حدثنا عبد الله بن جعفر الخشاب قال حدثنا ابن أبى ميسرة قال حدثنا خلاد بن يحيى قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن [عن أبيه[5]] قال قلت لجابر بن عبد الله: حدثنى عن رسول الله ﷺ

---

١) كذا فى الأصل، وفى س: «عبد الله عن أحمد بن محمد بن حنبل»

٢، ٢) سقط فى س

٣) أورده ابن عراق فى تنزيه الشريعة ٢/٢٣٨ وعزاه للبيهقى

٤) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١/٢٥٨

٥) من س

[بحديث[1]] سمعته منه أو رويه عنك! قال: فقال جابر: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق نحفره، فلبثنا ثلاثة أيام لا نطعم طعاما، ولا نقدر عليه، فعرضت في الخندق كدية فجئت إلى رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله هذه كدية قد عرضت في الخندق، فرششنا عليها الماء. قال: فقام رسول الله ﷺ وبطنه معصوب بحجر، فأخذ المعول أو المسحاة، ثم سمى ثلاثا، ثم ضرب، فعادت كثيبا مهيلا، قال: فلما رأيت ذلك من رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله ائذن لي، فأذن لي، فجئت إمرأتي، فقلت: [١٤٩/الف] ثكلتك أمك! قد رأيت من رسول الله ﷺ مالا صبر عليه، فهل عندك من شيء؟ [س ١٣٤/ب] قال: قالت: عندي صاع من شعير وعناق فطحنا[2] الشعير وذبحنا العناق، وسلختها وجعلتها في البرمة، وعجنت الشعير، ثم رجعت إلى رسول الله ﷺ قال: فلبثت[3] ساعة، ثم استأذنت الثانية، فأذن لي: فجئت فإذا العجين قد انكسر، فأمرتها بالخبز، وجعلت القدر على الأثافي، ثم جئت النبي ﷺ، فسررته. فقلت: إن عند ناطعيما لنا فإن رأيت أن تقوم معي أنت ورجل أو رجلان معك قال: «وكم هو»؟ قلت: «صاع من شعير وعناق»، قال: أرجع إلى أهلك. فقل لها: لا تنزعي البرمة من الأثافي ولا تخرجي الخبز من التنور حتى آتي، قال: ثم قال للناس: قوموا إلى بيت جابر قال: فاستحييت حياء لا يعلمه إلا الله عز وجل. فقلت لامرأتي: ثكلتك

---

١) من س

٢) كذا في س وهو الصواب، وفي الأصل «طبخنا».

٣) كذا في س، وفي الأصل «قال» خطأ.

أنك قد جاءك رسول الله ﷺ بأصحابه أجمعين. قالت: أكان رسول الله ﷺ سألك كم الطعام؟ فقلت: نعم! قالت: الله ورسوله أعلم، قد أخبرته بما كان عندنا قال: فذهب على بعض ما أجد، وقلت: لقد صدقت! قال: فجاء رسول الله ﷺ فدخل ثم قال لأصحابه: لا تضاغطوا! ثم نزل على التنور وعلى البرمة. فجعلنا نأخذ من التنور الخبز ونأخذ اللحم من البرمة يثرد[1] فنرفع ويقرب إليهم. قال: فقال رسول الله ﷺ: ليجلس على الصحفة سبعة أو ثمانية. فإذا أكلوا كشفنا عن التنور وكشفنا عن البرمة فإذا هما قد عادا أملأ ما كانا. قال: فلم نزل نفعل ذلك، كلما فتحنا التنور، وكشفنا عن البرمة وجدناهما أملأ ما كانا، حتى شبع المسلمون كلهم، وبقي طائفة من الطعام [١٤٦/ب] فقال لنا رسول الله ﷺ: إن الناس قد أصابتهم مخمصة فكلوا وأطعموا قال: فلم نزل يومنا نأكل ونطعم. قال: وأخبرني أنهم كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة.

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري. [ب١٣٥/الف] في الصحيح عن خلاد بن يحيى[2].

٦٠٠ - أخبرنا الخليل بن الحسن بن محمد أخبرنا[3] أحمد بن محمد إملاء حدثنا

---

١) كذا في الأصل، وفي س «نثرد».

٢) البخاري: المغازي: باب غزوة الخندق ٧/٣٩٥ عن خلاد وعن عمرو بن علي أيضا ٧/٣٩٥، ٣٩٦.

٣) وفي س «ثنا».

محمد[1] بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا أبوحيان التيمى عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال: أتى برسول الله ﷺ ذات يوم بلحم [فرفع اليه[2]] الذراع. وكانت تعجبه فنهش منها.

هذا حديث صحيح. اخرجه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة[3] فأبوحيان هذا اسمه يحيي بن سعيد بن حيان وأبو زرعة هذا اسمه هرم بن عمرو ابن جرير.

٦٠١ - أخبرنا أبو على [الحسن[4]] بن أحمد بن الحسن الحداد فيما كتب إلى قال حدثنا أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ قال حدثنا عبيد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قالا أخبرنا[5] أحمد بن على قال حدثنا هدبة[6] قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا ثابت قال قال أنس بن مالك: لما انقضت

---

١) من س

٢) من س، وسقط فى الأصل

٣) مسلم: الايمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها ١/١٨٤ فى حديث طويل، وهذا أوله، وهو أيضا مخرج فى البخارى فى كتاب الأنبياء باب قول الله: ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه ٦/٣٧١ والتفسير سورة بنى اسرائيل باب: ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا ٨/٣٩٥

٤) من س

٥) وفى س «د ثنا»

٦) كذا فى س، وهو الصواب وهو بضم أوله وسكون الدال بعدها موحدة، ابن خالد ثقة عابد، التقريب ٢/٣١٥

عدة زينب، قال رسول الله ﷺ لزيد «اذهب اليها» فاذكرها علي. قال: فانطلق زيد، فأتاها وهي تخمر [عجينها[1]] قال: فعظمت في صدري، فما استطعت أن أنظر إليها حين عرفت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها. قال: فوليتها ظهري ونكصت على عقبي، وقلت: يا زينب! أبشري! فإن رسول الله ﷺ ذكرك. قالت: ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامر ربي. قال: فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن. فدخل عليها رسول الله ﷺ بغير إذن. قال أنس: لقد رأيت رسول [١٥٠/الف] الله ﷺ أطعمنا الخبز واللحم، حتى امتد النهار. قال فخرج الناس وبقي[2] رهط في البيت يتحدثون قد أنس بهم الحديث. فخرج رسول الله ﷺ [واتبعته[3]] فجعل يبلغ[4] حجر نسائه يسلم عليهن وجعلن يقلن: كيف وجدت أهلك يا رسول الله؟ قال أنس: فما أدري [س ١٣٥/الف] أنا أخبرته أن القوم قد خرجوا أو أخبرني، فانطلق رسول الله ﷺ حتى دخل البيت فذهبت أدخل معه فألقى الستر بيني وبينه، وأنزل الله آية الحجاب ووعظ القوم بما وعظوه.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن محمد بن حاتم عن بهز بن أسد ومحمد بن رافع عن أبي النضر هاشم بن القاسم كلاهما عن سليمان بن المغيرة[5].

---

١) من س ومسلم، وفي الأصل مطموس

٢) كذا في الأصل، وهو الصواب، وفي س «هي» تصحيف

٣) من س ومسلم، وفي الأصل طمس

٤) كذا في س ومسلم، وفي الأصل «يبلغ» وهو تصحيف

٥) مسلم: النكاح، باب زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب واثبات وليمة العرس ٢/١٠٤٨

٦٠٢ - أخبرنا الخليل بن الحسن قال حدثنا أحمد بن محمد [١] قال ثنا محمد ابن عبد الله بن الحسين قال ثنا عبد الله بن محمد [١] قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ثوبان قال: ذبح رسول الله ﷺ أضحية. ثم قال لي: ياثوبان! أصلح لحم هذه: فلم أزل أطعمه، منها حتى قدم المدينة.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة [رضي الله عنه [٢]].

(٣) باب لحوم الخيل

٦٠٣ - أخبرنا عبد الله بن الحسين بن أحمد بن جعفر أبو بكر المزكي أخبرنا أبي قال حدثنا محمد بن العباس بن محمد قال حدثنا أبو القاسم عبد الوهاب بن أبي حية قال حدثنا محمد بن شجاع الثلجي حدثني محمد بن عمر الواقدي حدثني ثور بن يزيد عن صالح بن يحيى بن المقدام [٥] بن معدي كرب عن أبيه عن جده قال سمعت خالد بن الوليـــد يقول: حضرت رسول الله ﷺ بخيبر، يقول:

١،١) من س، وسقط في الأصل

٢) كذا في الأصل، وبدونه في س

٣) مسلم: الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام وبيان نسخه وإباحته الى حتى شاء ٣/١٥٦٣

٤) وفي س «ثنا»

٥) كذا في س، وهو الصواب، وهو ابن والبه مستور، انظر التقريب ١/٣٦٤، ٢/٣٠٨ وورد في الأصل «المقداد»، وهو تصحيف

حرام أكل لحوم الحمر الأهلية والخيل والبغال (١) [illegible]

هذا حديث منكر ومحمد بن شجاع الثلجي ومحمد بن عمر الواقدي [illegible]

مروحان. فقال محمد بن اسماعيل البخاري : خالد بن الوليد رضي الله عنه

---

١) الواقدي في المغازي ٢/٦٦١ وأخرجه احمد ٤/٨٩ بسنده عن بقية عن ثوربه . وابن ماجه : باب لحوم البغال ٢/١٠٦٦، والبخاري في التاريخ الكبير في ترجمة صالح بن يحيى [illegible] ٢/٢٩٣ والفسوي في المعرفة والتاريخ في ترجمة خالد ٢/٣٢٣ والدارقطني في سننه ٤/٢٨٧ وقال عن موسى بن هارون بأنه لا يعرف صالح بن يحيى ولا أبوه إلا بجده ، وهذا حديث ضعيف وزعم الواقدي ان خالد بن الوليد أسلم بعد خيبر .

والبيهقي في الكبرى باب بيان ضعف الحديث الذي روى في النهي عن لحوم الخيل وقال : هذا اسناد مضطرب مخالف لحديث الثقات ٩/٣٢٨ وأورده ابن الجوزي في العلل ٢/١٧١ وتكلم على الثلجي نحو كلام الجوزقاني ، والذهبي في مختصر العلل ص ٩٩٥ وقال: اخرجه احمد في مسنده وقال : هذا منكر. ويلاحظ أن الجوزقاني ثم ابن الجوزي أعلاه بالثلجي ، ولكن تابعه أحمد بن سنان عند الدارقطني والبيهقي فهو بريء من عهدته ، والوهم فيه من صالح أو من أبيه ، وتابعه أيضا بقية بن الوليد عند أحمد وأبي داود والنسائي ٢/١٩٢ وابن ماجه والدارقطني والبيهقي وهو مدلس ولكن قد صرح في رواية النسائي والبيهقي ، وصالح : هذا ، قال فيه البخاري : فيه نظر ، وقال أحمد : فيه رجلان لا يعرفان المغني ١١/٧٠ وقال ابن حزم : هو وأبوه مجهولان وفي حديثه في تحريم لحوم الخيل دليل الضعف لأن خالد بن الوليد لم يسلم بلاخلاف إلا بعد خيبر، وقال هذا في هذا الحديث وذلك يوم خيبر.

وأما يحيى فقال الحافظ مستور (التقريب) وقال الذهبي في الميزان ٤/٤١٠ لا يعرف إلا برواية ولده صالح عنه ، وقد وثقه ابن حبان ، ولا عبرة بتوثيقه كما هو معلوم .

لم يشهد خيبر. وقال أحمد بن حنبل رحمه الله[1] : الثابت عندى أن خالد بن الوليد لم يشهد خيبر وأسلم قبل الفتح هو وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة بن أبى طلحة أول يوم من صفر سنة ثمان.

فى خلاف ذلك

٦٠٤ ـ أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا بكر بن محمد [١٣٦/الف] قال حدثنا الحسن بن أحمد الخلدى قال حدثنا محمد بن اسحاق الثقفى قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن على عن جابر ابن عبد الله قال : نهى رسول الله[2] ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر [الأهلية][3] ورخص فى لحوم الخيل.

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد[4].

٦٠٥ ـ أخبرنا الخليل بن الحسن بن محمد المرندى أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسن قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال حدثنا وكيع عن هشام عن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء بنت أبى بكر الصديق قالت : نحرنا فرسا فأكلنا من لحمه على عهد النبى[5] ﷺ.

---

١) كذا فى س وفى الأصل « رضى الله عنه »

٢) وفى س « النبى »

٣) من مسلم

٤) مسلم : الصيد والذبائح ، باب فى أكل لحوم الخيل ٣/١٥٤١

٥) وفى ش « رسول الله »

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن ابن نمير[1] عن وكيع[2].

(٤) باب فى لحم الضبع

٦٠٦ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبو طالب بن الصباح أخبرنا أحمد بن على ابن لال قال حدثنا أبو الحسن القطان قال حدثنا محمد بن يزيد بن ماجه[3] قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال حدثنا يحيى بن واضح عن محمد بن اسحاق عن عبد الكريم بن أبى المخارق عن حبان بن خزيمة عن أخيه خزيمة بن جزء قال: قلت: يا رسول الله! جئتك لأسألك عن أحناش الأرض. ما تقول فى الضب؟ قال: ومن يأكل الضب؟ قلت: يا رسول [١٥١/الف] الله ما تقول فى الذئب؟ قال: ويأكل الذئب أحد فيه خير؟ قلت: يا رسول الله ما تقول فى الضبع؟ قال: ومن يأكل الضبع؟

---

١) كذا فى س، وهو الصواب، وورد فى الأصل «إبراهيم» وهو خطأ

٢) مسلم: الصيد والذبائح، باب فى أكل لحوم الخيل ٣/١٥٤١

٣) ابن ماجه فى سننه: الصيد باب الذئب والثعلب وباب الضب ٢/١٠٧٨ وأخرجه الترمذى بسنده عن اسماعيل بن مسلم عن عبد الكريم به بدون ذكر الثعلب وقال: هذا حديث ليس إسناده بالقوى لا نعرفه إلا من حديث اسماعيل بن مسلم عن عبد الكريم أبى أمية وقد تكلم بعض أهل الحديث فى اسماعيل وعبد الكريم أبى أمية وهو عبد الكريم بن قيس بن أبى المارق وعبد الكريم بن مالك الجزرى ثقة (الأطعمة، باب ما جاء فى أكل الضبع ٤/٢٥٣) وقال الحافظ فى التلخيص ٤/١٥٢ فى رواية الترمذى من حديث خزيمة بن جزء ضعيف لاتفاقهم على ضعف عبد الكريم بن أبى أمية والراوى عنه اسماعيل بن مسلم.

هـذا حديث باطل[1] وليس بصحيح، ولم يروه عن حبان بن جزء إلا عبد الكريم بن أبي المخارق. قال أحمد بن حنبل: هو ليس بشيء، متروك الحديث. وقال يحي بن معين وأبوحاتم الرازى [هو ضعيف الحديث[2]][3]

فى خلاف ذلك

٦٠٧ - أخبرنا محمد بن الحسن بن محمد قال حدثنا [ابو بكر[4]] محمد بن يحي بن إبراهيم النيسابورى قال حدثنا والدى أبوزكريا يحي بن إبراهيم [س١٢٦/ب] المزكى قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا أبوعبد الله محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصرى قال حدثنا عبد الله بن وهب أخبرنى ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى عن عبدالرحمن بن أبي عمار[5] أن قال: قلت لجابر بن عبد الله: آكل الضبع؟ [قال: نعم[6]] قلت: أصيدهى؟ [قال: نعم[6]] قال. قلت: أسمعت ذلك من رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

هذا حديث حسن. أخرجه محمد بن يزيد بن ماجه فى سننه عن هشام ابن عمار ومحمد بن الصباح عن عبد الله بن رجاء المكى عن اسماعيل بن أمية عن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى[7].

---

١) هكذا فى الأصل، وفى س «ضعيف»

٢) من س، وفى الأصل «مطموس»

٣) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ٦٠

٤) من س

٥) «ابن أبي حماد» كذا الصواب

٦) سقط فى س

٧) ابن ماجه: الصيد، باب الضبع ٢/١٠٧٨، وأخرجه الترمذى فى الأطعمة، باب ما جاء

(٥) باب فى لحم الضب

٦٠٨ - أخبرنا محمد بن نصر أخبرنا على بن إبراهيم [أخبرنا ابن لال[1]] أخبرنا القاسم بن أبى صالح قال حدثنا أبو حاتم الرازى قال حدثنا أبو اليمان قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن[2] ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبى راشد الحبرانى[3] عن عبد الرحمن بن شبل أن النبى ﷺ نهى عن أكل الضب[4].

هذا حديث منكر، وإسناده ليس بمتصل، وإسماعيل بن عياش ضعيف الحديث.

= فى أكل الضبع ٤/٢٥٣، ٢٥٤ وقال الحافظ: أخرجه الشافعى والترمذى والنسائى وابن ماجه والبيهقى، وصححه البخارى والترمذى وابن حبان وابن خزيمة والبيهقى. أعله ابن عبد البر بعبد الرحمن بن أبى عمار، فوهم، لأنه وثقه أبو زرعة والنسائى ولم يتكلم فيه أحد ثم إنه لم ينفرد به.

١) سقط فى س

٢) كذا فى س وهو الصواب وورد فى الأصل «بن» وهو تصحيف

٣) كذا فى س وهو الصواب وهو بضم المهملة وسكون الموحدة وهو ثقة، انظر التقريب ١/٤٢٢ وورد فى الأصل «الحرانى» وهو تصحيف

٤) أخرجه أبو داود، باب فى أكل الضب ٣/٤١٦ والفسوى فى المعرفة والتاريخ فى ترجمة أبى راشد الحبرانى؛ وليس فيه ضمضم بين اسماعيل وشريح، وأورده ابن الجوزى فى العلل ٢/١٧٢ والذهبى فى مختصر العلل ص ٩١٦ وفى الميزان ١/٢٤٤ وابن حجر كما فى الكنز ١٩/١٩١ وقال الخطابى فى إسناد أبى داود: ليس اسناده بذاك وحسنه الحافظ ابن حجر لكون حديث ابن عياش عنا عن الشاميين وقال: لا يتم بقول الخطابى: ليس اسناده بذاك، وقول ابن حزم: فيه ضعفاء يتركون =

٦٠٩ ـ وكذلك رواه خالد بن يزيد القسرى عن محمد بن سوقة عن سعيد ابن جبير عن عائشة قالت : نهى رسول الله [١٥١/ب] ﷺ عن أكل الضب[1].

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى : سألت والدى عن خالد بن يزيد القسرى فقال : ليس بقوى[2].

= وقول البيهقى : تفرد به اسماعيل بن عياش وليس بحجة ، وقول الذهبى : لا يصح ، ففى كل ذلك تساهل لا يخفى ، والأحاديث الماضية وان دلت على الحل تصريحا وتلويحا نصا وتقريرا ، فالجمع بينها وبين هذا حمل النهى فيه على أول الحال عن تجويز أن يكون مما مسخ ، وحينئذ أمر بإكفاء القدور ، ثم توقف فلم يأمر به ولم ينه عنه وحمل الاذن فيه على ثانى الحال لما علم أن الممسوخ لا نسل له ، ثم ذلك يستقذره فلا يأكله ولا يحرمه ، وأكل على مائدته فدل على الإباحة ، وتكون الكراهة للتنزيه فى حق من يتقذره وتحمل أحاديث الإباحة على من لا يتقذره ولا يلزم من ذلك أن يكره مطلقا ، الفتح : الذبائح والصيد ، باب الضب ٩/٦٦٥، ٦٦٦

هذا ، وفيه ضمضم بن زرعة وهو صدوق يهم كما قال الحافظ نفسه فالعلة لازالت باقية من جهة ضمضم والله أعلم كذا قاله محقق مختصر العلل .

١) أخرجه أبو بكر الشافعى فى فوائده الغيلانيات ١٠/١٣٨/الف وعزاه السيوطى لابن عساكر

٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢/٣٥٩ كما فى الفتح الكبير ٣/٢٧٢، وأورده ابن الجوزى فى العلل ٢/١٧٢ وأعله بخالد ، والذهبى فى مختصر العلل ص ٩١٧

وخالد بن يزيد بن أسد البجلى القسرى ، قال العقيلى : لا يتابع على حديثه ، وقال ابن عدى : أحاديثه كلها لا يتابع عليها لا اسنادا ولا متنا ولم أر لهم فيه قولا بل قلوا عنه وهو عندى ضعيف انظر الميزان ١/٦٤٧ واللسان ٢/٢٩٢

فى خلاف ذلك

٦١٠ـ أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد الملك بن الحسين الخلال الأديب الأصبهانى ـ قدم علينا همدان ـ أخبرنا أبو عثمان سعيد بن أحمد بن محمد بن نعيم الإسكافى المعروف بالعيار قال حدثنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدى قال حدثنا أبو العباس محمد بن اسحاق السراج فيما قرأت عليه فى شهر ربيع الأول سنة اثنى عشر وثلاثمائة [س١٣٧/الف] [فأقربه[1]] وقال : نعم ! قال حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر قال: سأل رجل رسول الله ﷺ عن أكل الضب؟ قال: «لا آكله ولا أحرمه».

هذا حديث صحيح . أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[2].

٦١١ ـ أخبرنا الحسين بن عبد الملك أخبرنا سعيد بن أحمد العيار قال حدثنا الحسن بن أحمد المخلدى قال حدثنا أبو العباس السراج قال حدثنا قتيبة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن أبى عمر أن رسول الله ﷺ سئل وهو على المنبر عن الضب فقال: «لا آكله ولا أحرمه».

هذا حديث صحيح، أخرجه البخارى فى الصحيح عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار[3].

---

١) سقط فى س

٢) مسلم : الصيد والذبائح : باب اباحة الضب ٣/١٥٤٢

٣) البخارى : الذبائح والصيد : باب الضب ٩/٦٦٢ وأيضا فى مسلم : الصيد والذبائح باب اباحة الضب ٣/١٥٤٢

(٦) باب لحم الطير

٦١٢ - أخبرنا محمد بن الحسن قال حدثنا محمد بن يحيى بن إبراهيم قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن يعقوب الأصم قال حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا بشر بن الوليد قال حدثنا عبد الله بن زياد بن سمعان مولى أم سلمة عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: «لا بأس بأكل كل طير ما خلا البوم والرخم»[1]

«هذا حديث باطل، ما قال رسول الله ﷺ هذا [١٥٢/ألف] ولا ابن عمر رواه، ولا نافع حدث به، وإنما هو من موضوعات عبد الله بن زياد بن سمعان وعبد الله هذا كان وضاعا كذابا. قال أبو مسهر: حدثني عمر بن عبد الواحد قال قلت لمالك بن أنس: يا أبا عبد الله ما تقول في ابن سمعان؟ فقال: كان كذابا. وقال عبد الله بن محمد بن سلام: سئل أحمد ابن حنبل عن ابن سمعان فقال: متروك الحديث كان إبراهيم بن سعد يرميه بالكذب. وقال علي بن الحسن الهسنجاني[2] سمعت أحمد بن صالح يقول: إن ابن سمعان كان يضع للناس يعني الحديث»[3].

---

١) أورده ابن حبان في ترجمة عبد الله بن زياد بن سمعان في المجروحين ٣/١٥ وقال: لا يصح، والمتهم به ابن سمعان وكذا ابن طاهر في تذكرة الموضوعات ص٧٢، ٧٣ وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ٣/١٥ وأقره السيوطي في اللآلي ٢/٢٣٣ وعزاه للجوزقاني وكذا في تنزيه الشريعة ٢/٢٣٩ وترتيب الموضوعات للذهبي ٥٧/ب والفوائد المجموعة ص ١٧٥

٢) كذا في س وهو موافق لما ورد في الجرح والتعديل وفي الأصل «الجاني»

٣) انظر الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم ٢/ ٦٠، ٦١ وفيه هذه الأقوال ببعض الفرق في الاسناد والمتن

فى خلاف ذلك

٦١٣ - أخبرنا الحسين بن على بن جعفر أخبرنا على بن محمد [س ١٣٧/ب] ابن عبد الحميد قال حدثنا [أحمد[1]] بن على بن لال قال حدثنا محمد بن بكر ابن محمد بن عبد الرزاق قال حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى قال حدثنا مسدد قال حدثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن كل ذى ناب من السبع وعن كل ذى مخلب من الطير»[2]

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى كامل عن أبى عوانة [رضى الله[3] عنه][4]

(٧) باب شرب الخمر

٦١٤ - أخبرنا أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر قال حدثنا أبو بكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى أخبرنا هناد بن السرى عن أبى الأحوص عن سماك بن حرب عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى بردة قال قال رسول الله ﷺ: اشربوا فى الظروف ولا تسكروا.

---

١) عن س

٢) أبو داود فى سننه: الأطعمة، باب النهى عن أكل السباع ٤/١٥٩

٣) كذا فى الأصل، وفى س بدون الترضى

٤) مسلم: الصيد والذبائح، باب تحريم أكل كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير ٣/١٥٣٥

هذا حديث منكر. غلط فيه أبو الأحوص سلام بن مسلم، لا نعلم أن احدا تابعه عليه من أصحاب سماك بن حرب، قال احمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطئ فى هذا الحديث. خالفه شريك فى إسناده وفى لفظه[1] [١٥٣/ب]

٦١٥ - أخبرنا أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر أخبرنا[2] أبو بكر السنى قال حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن إسماعيل قال حدثنا يزيد أخبرنا شريك عن سماك بن حرب عن ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء، والحنتم، والنقير، والمزفت[3].

هذا أشبه بالصواب.

٦١٦ - أخبرنا [4]أبو محمد قال أخبرنا أبو نصر قال أخبرنا أبو بكر قال ثنا أبو عبد الرحمن النسائى قال ثنا[4] الحسن بن إسماعيل بن سليمان [قال ثنا] يحيى ابن يمان عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبى مسعود (عقبة بن عمرو) قال: عطش النبى ﷺ حول الكعبة فاستسقى، فأتى بنبيذ فى السقاية، فشمه فقطب [س ١٣٨/الف] فقال على بذنوب من زمزم، فصب عليه ثم

---

١) النسائى: الأشربة، باب ذكر الأخبار التى اعتل بها من أباح شرب المسكر ٢/٣٣٠ وهذا الكلام كله منقول من النسائى، وقال النسائى أيضا بعد قوله: من أصحاب سماك ابن حرب: وسماك بن حرب ليس بالقوى، وكان يقبل التلقين.

٢) وفى س «ثنا»

٣) النسائى: الأشربة، ذكر الأخبار التى اعتل بها من أباح شرب المسكر ٢/٣٣٠

٤، ٤) من س، وسقط فى الأصل.

شرب، فقال رجل: أحرام هو يا رسول الله قال: لا[1].

هذا حديث منكر. وليس بصحيح قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سألت أبي عن يحيى بن يمان؟ فقال: مضطرب الحديث في حديثه بعض الضعة وقال أبو عبد الرحمن النسائي: يحيى بن يمان: لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطأه.

٦١٧ - وقد روى هذا الحديث أيضا اليسع بن إسماعيل عن زيد بن الحباب عن سفيان الثوري عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود قال: رأيت النبي ﷺ أتى بإناء فيه نبيذ فأخذه رسول الله ﷺ. وذكر حديثه مثله[2]. لايصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري ولم يروه عنه غير اليسع بن إسماعيل وهو ضعيف. وهذا حديث معروف بيحيى بن اليمان.

٦١٨ - أخبرنا أبو محمد أخبرنا أبو نصر قال حدثنا أبو بكر أخبرنا أبو عبد الرحمن

---

١) النسائي: الأشربة، باب احتجاجهم بحديث أبي مسعود عقبة بن عمرو ٢/٣٣٢ وقال: هذا خبر ضعيف لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان ويحيى بن يمان لايحتج به لسوء حفظه وكثرة خطأه. وذكره أبوداود في مسائل أحمد ونقل عنه بأنه قال: هذا منكر، ص٣٠٠ وأخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة خالد بن سعد ١/٢/٢٢٥ وابن أبي حاتم في العلل ٢/٢٦ والدارقطني في سننه ٤/٢٦٣ وفي العلل ٢/٦٧/ألف والبيهقي ٨/٣٠٤ وقال: غلط يحيى بن يمان في إسناده ثم قال: يقال: انه انقلب عليه الاسناد، واختلط بحديث الكلبي عن أبي صالح، وابن الجوزي في العلل ٢/١٨٧ من طريق الدارقطني وتكلم نحو ما جاء عن الجوزقاني، وأشار إلى رواية اليسع وأنه ضعيف. والذهبي في مختصر العلل ص ٩٣٨، ٩٣٩

٢) أخرجه الدارقطني ٤/٢٦٤ وأشار إليه ابن الجوزي في العلل ٢/١٨٧

النسائى أخبرنى زياد بن أيوب عن أبي معاوية قال حدثنا أبو اسحاق الشيبانى عن عبد الملك بن نافع عن ابن عمر قال: رأيت رجلا جاء إلى النبي[1] ﷺ بقدح فيه نبيذ [١٥٣/الف] وهو عند الركن[2] ورفع إليه القدح، فرفعه إلى فيه، فوجده شديدا فرده على صاحبه فقال [له] رجل من القوم: يا رسول الله أحرام هو؟ فقال: على بالرجل فأتى به، فأخذ من القدح، ثم دعا بماء فصبه فيه، ثم رفعه إلى فيه، فقطب، ثم دعا بماء أيضا فصبه فيه، ثم قال: إذا اشتدت عليكم هذه الأوعية فاكسروا متونها[3]»[4]

هذا حديث باطل. قال أبو عبد الرحمن النسائى: عبد الملك بن نافع ليس بالمشهور، ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر خلاف حكايته[5]. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى سألت أبي عن عبد الملك بن نافع فقال: شيخ مجهول لم يرو إلا حديثا واحداً [س ١٣٨/ب] وقطع الشيبانى[6] ذلك الحديث

---

١) وفى س «رسول الله» وكذا فى النسائى.

٢) كذا فى س والنسائى، وفى الأصل «الرى» وهو تصحيف

٣) كذا فى النسائى، وفى س «مشورها» وفى الأصل مطموس.

٤) النسائى: الأشربة، باب ما اعتلوا به حديث عبد الملك بن نافع عن عبد الله بن عمر ٢/٣٣٢ وابن حبان فى المجروحين فى ترجمة عبد الملك ٢/١٣٢ وابن الجوزى فى العلل ٢/١٨٧ من طريق النسائى وفى الميزان ٢/٦٦٣ وعزاه لابن أبي شيبة، وفى مختصر العلل ص ٣٩، ٤٠

٥) النسائى: ٢/٣٣٢ وأورده ابن الجوزى بعد نقل الحديث.

٦) كذا فى الأصل وهو موافق لما ورد فى الجرح والتعديل، وفى س: النسائى وهو تصحيف.

فجعله حديثين لا يثبت حديثه . منكر الحديث[1].

٦٦٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبدوس بن عبد الله بن عبدوس قال حدثنا أبو منصور محمد بن عيسى الصوفي قال حدثنا أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني قال حدثنا أبو بكر يعقوب بن إبراهيم [بن أحمد بن عيسى البزاز[2]] قال حدثنا عمر بن شيبة قال حدثنا عمار[3] بن علي [المقدمي[4]] عن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب [بن أبي وداعة[5]] السهمي قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت [في[6]] يوم قائظ شديد الحر فاستسقى رهطا من قريش . فقال: هل عند أحد منكم شراب فيرسل إلي[7] ؟ فأرسل رجل منهم إلى منزله فجاءت جارية معها إناء فيه نبيذ زبيب. فلما رآها النبي ﷺ قال: ألا خمرتيه[8] ولو بعود تعرضه[9] عليه. فلما أدنى الإناء منه وجد له رائحة شديدة [فقطب ورد الإناء[10]] فقال الرجل:

---

١) الجرح والتعديل مجلد ٢ قسم ٢/ ٣٧٢، وأورده ابن الجوزي بعد نقل كلام النسائي، والظاهر ان ابن الجوزي اعتمد على الجوزقاني في الكلام على الحديث

٢) من الدارقطني

٣) في النسختين: عثمان، وفي الدارقطني «عمار» وهو الصواب

٤) من الدارقطني

٥) من الدارقطني

٦) من الدارقطني

٧) كذا في الدارقطني وفي النسختين «إليه»

٨) كذا في الدارقطني، وفي النسختين «خمرتموه»

٩) كذا في الدارقطني، وفي النسختين: «تعرضوه»

١٠) كذا في الدارقطني، وفي النسختين: فرد الإناء

يا رسول الله إن يكن حراما لم نشربه، فاستعاد الإناء وصنع مثل ذلك. وقال الرجل مثل ذلك. فدعا بدلو من ماء زمزم فصبه على الإناء وقال: إذا اشتد عليكم شرابكم [١٥٣/ب] فاصنعوا به هكذا[١].

هذا حديث باطل. والكلبي وأبو صالح متروكان.

٦٢٠ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبدوس بن عبد الله قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو الحسن الدارقطني، قال حدثنا الحسن بن أحمد ابن سعيد الرهاوى قال حدثنا العباس بن عبيد الله قال حدثنا عمار بن مطر[٢] قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الحجاج عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبى ﷺ قال: كل مسكر حرام. قال عبد الله ابن مسعود: هى الشربة التى أسكرتك[٣].

هذا حديث باطل، وعمار[٤] بن مطر هذا رهاوى كان يسكن الرها. قال عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى: سمع منه أبى، وسألته عنه فقال: كتبت عنه[٥] وكان يكذب.

٦٢١ - أخبرنا [س ١٣٩/الف] عبد الملك بن مكى أخبرنا عبدوس بن عبد الله

---

١) الدارقطنى فى سننه ٤/٢٦٢ وقال: الكلبي متروك، وأبو صالح ضعيف واسمه باذان مولى ام هانىء والبيهقى ٨/٣٠٤ وأورده ابن الجوزى فى العلل ٢/١٨٨

٢) كذا فى س وهو موافق لما فى الدارقطنى وفى الأصل عثمان وهو تصحيف.

٣) الدارقطنى فى سننه ٤/٢٥٠

٤) كذا فى س وهو الصواب، وفى الأصل عثمان تصحيف

٥) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ٢٩٦.

قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو الحسن الدارقطنى قال حدثنا أبو سعيد محمد بن عبد الله [بن[1] إبراهيم بن مشكان المروزى نا عبد الله[1]] بن محمود قال حدثنا العباس بن زرارة قال حدثنا جرير عن الحجاج عن حماد عن[2] إبراهيم النخعى عن ابن مسعود قال: كل مسكر حرام. هى[3] الشربة التى [أسكرتك[3]][4]

هذا حديث باطل مضطرب. وابراهيم لم يسمع من ابن مسعود شيئا. وحجاج ضعيف الحديث، ولا يصح هذا الحديث عن ابن مسعود ولا عن علقمة، وإنما هو من قول إبراهيم النخعى. رواه شريك عن أبى حمزة عن إبراهيم قوله: كل مسكر حرام، هى الشربة التى أسكرتك. هذا أصح من الذى قبله[5].

وقال عبد الكريم بن عبد الله عن وهب بن زمعة عن سفيان بن عبد الملك أنه ذكر عنده حديث ابن مسعود: «هى الشربة التى أسكرتك» فقال قال عبد الله بن المبارك هذا حديث [ج ١٥٠/الف] باطل[6]

---

١) من س والدارقطنى، وسقط فى الأصل.

٢) كذا فى س والدارقطنى، وفى س «بن» وهو تصحيف

٣) كذا فى النسختين، وفى الدارقطنى «تسكرك»

٤) الدارقطنى فى سننه ٤/٢٥١

٥) انظر الدارقطنى ٤/٢٥٠ والجوزقانى نقله من الدارقطنى

٦) الدارقطنى ٤/٢٥١ أخرجه عن أبى سعيد نا عبد الله بن محمود نا عبد الكريم به.

٦٢٢ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر قال حدثنا ابو بكر السني قال حدثنا أبو عبد الرحمن النسائي قال حدثنا عبد الله بن مسعود[1] عن أبي أسامة قال سمعت ابن المبارك يقول: ما وجدت الرخصة في السكر عن أحد صحيحا إلا عن إبراهيم[2].

٦٢٣ - [و] أخبرنا أبو محمد [قال ثنا أبو نصر قال[3]] أخبرنا أبو بكر أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائي أخبرنا سويد قال حدثنا عبد الله عن سفيان عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال: «لا بأس بنبيذ البختج»[4].

٦٢٤ - أخبرناها صالح بن أبي طاهر السجاد أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد ابن فنجويه قال حدثنا أبي [قال ثنا[5]] عبيدُ الله بن محمد بن شيبة قال حدثنا ابن خشيش قال حدثنا مسلم بن جنادة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الشعبي عن سعيد بن ذي لعوة أنه رأى عمر بن الخطاب [رضي الله عنه[6]]

---

١) كذا في س والنسائي، ووردت في الأصل مصحفا «سعيد»

٢) النسائي: ذكر الاختلاف على إبراهيم في النبيذ ٢/٣٣٨

٣) من س

٤) النسائي: ذكر الاختلاف على إبراهيم في النبيذ ٢/٣٣٨. والبختج: هو العصير المطبوخ أصله بالفارسية «پخته» وهو بضم با- وسكون معجمة، انظر التعليقات السلفية ٢/٣٣٨

٥) من س

٦) كذا في الأصل، وبدونه في س.

يشرب الخمر[1].[2]

هذا حديث باطل. قال يحيى بن معين: سعيد بن ذى لعوة مجهول.

وقال ابن المدينى: سعيد بن ذى لعوة[3] مجهول [س ١٣٩/ب]

وقال أبو حاتم محمد بن حبان الحافظ البستى [رضى الله عنه[4]]: سعيد بن ذى لعوة شيخ [دجال[5]] يزعم انه رأى عمر بن الخطاب يشرب الخمر[6]. روى عنه الشعبى ولم يرو فى الدنيا إلا هذا الحديث، وحديثا آخر لا يحل ذكره فى الكتب. ومن زعم أنه سعيد بن ذى حدان فقد وهم[7] [و] رواه ابو الحسن الدار قطنى عن [ابن] حشيش فخالف عبيد الله بن محمد بن شيبة فى المتن والإسناد.

---

١) كذا فى الأصل، وفى س «السكر»

٢) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٣/٢٧٥ من طريق الجوزقانى فقال: حدثنا عن محمد بن الحسين بن فنجويه، وأورده البخارى فى ترجمة سعيد بن ذى لعوة، وقال سعيد يخالف الناس فى حديثه، وهو مجهول لا يعرف، التاريخ الصغير ص ١٣٦

٣) جاء فى س «ذى لغو» وعلى هامشه: صوابه «ذى لعوة»

٤) كذا فى الأصل، وفى س «رحمه الله تعالى»

٥) من س

٦) وفى س «السكر»

٧) ابن حبان فى المجروحين ١/٣١٦ وعنه الذهبى فى الميزان ٢/١٣٤ وكذا فى اللسان ٣/٢٧، وترتيب الموضوعات

٦٢٥ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا عبدوس قال حدثنا محمد بن عيسى قال حدثنا أبو الحسن الدار قطنى الحافظ قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن حشيش قال حدثنا [١٥٤/ب] مسلم بن جنادة قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمرو بن منصور الشرقى عن عامر بن سعيد بن ذى لعوة ؛ أن أعرابيا شرب من إداوة عمر نبيذا فسكر ، فضربه عمر الحد»[1].

لا يثبت هذا ، وعمرو بن منصور هذا ؛ قال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : «ضعيف الحديث»[2].

فى خلاف ذلك

٦٢٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن قال حدثنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن اسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا سويد أخبرنا عبد الله عن حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال : كل مسكر حرام وكل مسكر خمر[3].

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبي الربيع الزهراني وأبي كامل عن حماد بن زيد[4].

---

١) الدارقطنى وفيه وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عامر ٤/٢٦١ والعقيلى فى الضعفاء فى ترجمة سعيد ، وقال روى هذا ان اعرابيا شرب الخ وابن الجوزى فى العلل ٢/٤٥٩ ، ٤٦٠ وقال : هذا كذب من سعيد ثم ذكر قول ابن حبان المذكور قبله .

٢) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص ٢٦٥

٣) النسائى : الأشربة ، باب إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأشربة ٢/٣٢٢

٤) مسلم : الأشربة ، باب بيان أن كل مسكر خمر ، وأن كل خمر حرام ٣/١٥٨٧

٦٢٧ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا[1] أحمد بن الحسين قال حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا[2] أحمد بن شعيب [أخبرنا سويد[3]] أخبرنا عبد الله عن سليمان التيمي عن محمد بن سيرين عن ابن عمر قال: «المسكر قليله وكثيره حرام»[4].

هذا حديث صحيح ورواته ثقات أثبات.

٦٢٨ - أخبرنا عبد الملك بن مكي أخبرنا[5] علي [بن[6]] الحسن المحكمي أخبرنا أحمد بن الحسن الحيري قال حدثنا أبو العباس الأصم قال حدثنا محمد بن سنان القزاز قال حدثنا أبو عاصم قال حدثنا عمران بن داود ابو العوام [القطان[7]] حدثني خالد بن دينار عن أبي اسحاق [س١٤٠/الف] عن عبد الله ابن عمر: أن النبي ﷺ أتي برجل قد سكر من نبيذ تمر فجلده».

فهولاء[8] كلهم أهل الثبت والعدالة مشهورون بصحة النقل [و] عبد الملك ابن نافع لا يقوم مقام واحد منهم».

---

١) وفي س «ثنا»

٢) وفي س «حدثنا»

٣) من النسائي

٤) النسائي: الأشربة، وعما اعتلوا به حديث عبد الملك بن نافع ٢/٣٢٢ وقد صح هذا عنه مرفوعا، وانظر تفصيله في إروا الغليل ٨/٤٢، ٤٤

٥) وفي س «ثنا»

٦) من س

٧) من س

٨) من هنا إلى آخره من كلام النسائي نقله المؤلف بدون عزوه إليه وتمامه: ولم عاضده من أشكاله جماعة وبالله التوفيق، النسائي: ٢/٣٣٢

٦٢٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا يوسف بن محمد بن يوسف أخبرنا[1] عبد الواحد [١٥٥/الف] بن محمد بن عبد الله بن محمد بن مهدى قال حدثنا الحسين[2] بن إسماعيل المحاملى قال حدثنا يوسف بن موسى قال حدثنا عبد الله ابن إدريس قال حدثنا أبو حيان التيمى عن الشعبى عن عبد الله بن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب [على منبر رسول الله ﷺ يقول : أما بعد أيها الناس ![3]] إنه قد نزل تحريم الخمر، وهى من خمسة : من العنب والعسل والتمرة والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل »[4]

هذا حديث صحيح . رواه عبد الله بن نمير وزكريا وإسماعيل بن إبراهيم ويحيى بن سعيد عن أبى حيان التيمى ، فكيف يشرب عمر بن الخطاب المسكر وهو الذى خطب الناس بالمدينة وقال فى خطبته: الخمر من خمسة ، و الخمر ما خامر العقل . ولم يكن عمر رضى الله عنه ممن [كان] يشربها فى أول الإسلام حيث كان شربها حلالا بل حرمها على نفسه ، وقال : لا أشرب شيئا يذهب عقلى .

---

١) وفى س « ثنا »

٢) وفى س « الحسن »

٣) سقط فى س ما بين الهلالين

٤) أخرجه البخارى : التفسير سورة المائدة ، باب إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان ٨/٢٧٧ والأشربة ، باب الخمر من العنب وغيره ١٠/٣٥ وباب ما جاء فى أن الخمر ما خامر العقل من الشراب ١٠/٤٥، وأورده ابن حبان فى ترجمة ذى لغة وما عليه وذكر نحو كلام المؤلف . وعنه الذهبى فى الميزان ٢/٢٣٥ والحافظ فى اللسان ٣/٢٧

٦٣٠ - أخبرنا السيد منصور بن محمد بن محمد الفاطمي أخبرنا[1] أبو عثمان سعيد ابن أبي سعيد العيار الصوفي قال حدثنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثنا جدي أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة قال حدثنا علي بن حجر قال حدثنا اسماعيل بن جعفر حدثني[2] داؤد بن بكر بن أبي الفرات عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله ﷺ قال ما اسكر كثيره فقليله حرام[3].

هذا حديث صحيح. رواه عن اسماعيل بن جعفر جماعة منهم قتيبة ابن سعيد ويحيى بن أيوب وغيرهما. ورواه أنس بن عياض عن داود بن بكر [4]ورواه موسى بن عقبة [س-١٤٠/ب] عن محمد بن المنكدر وسئل يحيى بن معين عن داؤد بن بكر بن[4] أبي الفرات فقال: ثقة.

٦٣١ - أخبرنا الخليل بن الحسن أخبرنا [4]أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله قال ثنا عبد الله بن محمد البغوي قال حدثنا[4] شيبان بن فروخ قال

---

١) وفي س «حدثنا».

٢) وفي س «ثنا».

٣) أخرجه أبو داود: الأشربة، باب النهي عن السكر ٤/٨٧ والترمذي: الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام، وابن ماجه: الأشربة، باب ما اسكر كثيره فقليله حرام وأحمد ٣/٣٠٣ وقال الترمذي: حسن غريب من حديث جابر. وأخرجه أحمد في المسند من حديث ابن عمر ٢/٩٦ ومن حديث ابن عمرو ٢/١٦٢، وكذا النسائي من حديث ابن عمرو بن العاص ومن حديث عامر بن سعد عن أبيه مرفوعا: الأشربة تحريم كل شراب أسكر كثيره ٢/٣٢٤

٤) سقط في الأصل، واستدركناه من س.

حدثنا مهدى بن ميمون قال حدثنا أبو عثمان الأنصارى [١٥٥/ب] قال سمعت القاسم بن محمد بن أبي بكر يحدث عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ: ما أسكر الفرق فملء الكف منه حرام».[1]

قال البغوى: اسم أبي عثمان عمرو بن سالم و كان قاضي أهل مرو روى عن مطرف.

هذا حديث صحيح و قال شيخنا الخليل بن الحسن [رضى الله عنه] الفرق اثنا عشرا مدا.

(٨) باب شرب ألبان الأتن

٦٣٢ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا نصر بن على بن محمد بن عبد العزيز الفقيه قال حدثنا عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن إبراهيم الصفار الهمدانى قال حدثنا أبو حامد أحمد بن إبراهيم بن محمد الفقيه قال حدثنا أبو سهل محمد [بن محمد[2]] بن على بن الأشعث الأنمارى قال حدثنا أبو طلحة سريج بن عبد الكريم التميمى وأبو يعقوب يوسف بن على وأبو محمد محمد بن فراس الطالقانيون قالوا: حدثنا أبوالفضل جعفر بن محمد بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبي طالب قال حدثنا يزيد بن هارون عن الحجاج بن

---

١) الحديث أخرجه الدارقطنى، فى سننه ٤/٢٥٠ عن القاسم به. وأخرجه أيضا أبوداود فى الاشربة، باب النهى عن المسكر ٤/٩١ والترمذى: فى الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام وحسنه، وأحمد فى المسند ٦/٧١، ٧٢، ١٣١

٢) من س

أرطاة عن عطاء عن علي [بن أبي طالب] أن النبي ﷺ رخص للناس في شرب ألبان الأتن وأبوال الابل وكذلك رخص في أنفحة الميت وقال: إن الأنفحة لا تموت.

هذا حديث باطل. وجعفر بن محمد والحجاج بن أرطاة مجروحان.

٦٣٣ـ وبهذا الإسناد قالوا حدثنا أبو الفضل جعفر بن محمد قال حدثنا ابن دكين عن سلمة بن وردان عن [أنس عن[1]] النبي ﷺ رخص في ثلاث: في شرب ألبان الأتن وأبوال الابل وفي أنفحة الميت. وقال [س ١٤١/ألف] الأنفحة لا تموت.

جعفر بن محمد و سلمة [بن] وردان مجروحان

٦٣٤ـ أخبرنا أبو طاهر بن أبي بكر أخبرنا علي بن محمد بن عبد الحميد قال حدثنا احمد بن علي بن لال قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا إبراهيم بن نصر قال حدثنا أبونعيم قال حدثنا اسرائيل عن ثوير[2] بن أبي فاختة عن رجل من أهل قباء عن أبيه قال: سألت النبي ﷺ عن ألبان الأتن فقال: «لا باس به».

هذا حديث باطل. والرجل من أهل قباء و أبوه مجهولان. وثوير هذا كوفي، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم [الرازي]: سألت أبي عن ثوير فقال: هو

---

١) من س

٢) ورد في الاصل «ثور» وفي س «ثوبد» والصحيح ثوير مصغرا وكذا ورد في س ابن ناجية وهو تصحيف انظر التقريب ١/١٢١

ضعيف. مقاربا[1] لهلال بن خباب[2] وحكيم بن جبير، وسألت أبا زرعة عنه فقال: كوفي ليس بذاك القوي[3].

في خلاف ذلك

٦٣٥ - أخبرنا أبو علي الحداد كتابة قال حدثنا أبو نعيم الحافظ قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا اسحاق بن أحمد قال حدثنا ابن أبي عمر قال حدثنا سفيان قال حدثنا أيوب عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك قال: لما افتتح رسول الله ﷺ خيبرا أصبنا حمرا خارجا من القرية فنحرناها وطبخنا منها فنادى منادي رسول الله ﷺ: ألا ان الله ورسوله ينهيانكم عنها فانها رجس من عمل الشيطان فأكفئت القدور بما فيها فانها لتفور.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن ابن أبي عمر[4]، ولبن الأتان بمنزلة لحمها.

---

١) كذا في الجرح والتعديل، وفي النسختين مقارن

٢) كذا في الجرح، وفي الاصل، وورد في س «حبان» مصحف

٣) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ١ ص ٤٧٢

٤) مسلم: الصيد والذبائح، باب تحريم أكل لحم الحمر الانسية ٣/١٥٤٠

١٦ ـ كتاب الزينة والأدب

(١) باب الخاتم

٦٣٦ ـ أخبرنا أبو القاسم بن أبي المحاسن أخبرنا إبراهيم بن عثمان الخلالي[١] قال حدثنا حمزة بن يوسف السهمي قال حدثنا أبو أحمد عبد الله ابن عدي الحافظ قال حدثنا عيسى بن محمد بن عبد الله أبو موسى البغدادي [١٥٦/ب] بدمشق سنة ثلاثمائة قال حدثنا الحسين بن إبراهم البابي قال قال حدثنا حميد الطويل عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: تختموا بالعقيق فإنه ينفي الفقر، واليمين احق بالزينة[٢].

---

١) بفتح المعجمة والتثقيل، وهو أبو القاسم الجرجاني، انظر تبصير المنتبه ص٣٨١ وتذكرة الحفاظ ص١٠٩٠

٢) أخرجه ابن حبان في ترجمة أحمد بن عبد الله بن حكيم أبو عبد الرحمن الفريابي المروزي الذي كان يروى عن أبي ضمرة عن حميد عن أنس مرفوعا ولفظه: من تختم بفص الياقوت نفى عنه الفقر وقال: هذا خبر باطل ما قاله رسول الله ﷺ ولا أنس رواه ولا حميد حدث به ولا أبو ضمرة ذكره بهذا الاسناد.

والحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات ٣/٥٨ وفي العلل ٢/٢٠٥ وأقره السيوطي في اللآلي ٢/٢٧٣، وأورده الذهبي في مختصر العلل ص٩٦٠ وترتيب الموضوعات (٦١/ب) وفي الميزان ١/٥٣٠ وقال حديث موضوع وحسين لايدرى من هو، فلعله وضعه، وأقره الحافظ ابن حجر في اللسان ٢/٢٦٨ وتعقبه السيوطي في =

قال أبو أحمد عبد الله بن عدى الحافظ. هذا حديث باطل والحسين بن ابراهيم [س١٤١/ب] هذا مجهول.

٦٣٧ - أخبرنا أبونصر أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن اسماعيل [الصابونى قال ثنا محمد بن اسماعيل[1]] بن على قال حدثنا أبونصر نعمان بن محمد بن محمود الجرجانى قال حدثنا أحمد بن محمد بن مملوك قال حدثنا أحمد بن عيسى العلوى قال حدثنا عباد بن صهيب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال: «كان رسول الله ﷺ تختم فى يمينه وقبض[2] والخاتم فى يمينه»[3]

هذا حديث باطل.

قال عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى: سألت أبى عن عباد بن صهيب فقال: ضعيف الحديث، منكر الحديث. ترك حديثه.[4]

= تنزيه الشريعة ٢/٢٧٥ فذكر ان الزركشى قال فى الأحاديث المشتهرة أخرجه الديلمى من حديث أنس وعمرو على وعائشة بأسانيد متعددة، وفى البواقيت المطرز ان إبراهيم الحربى سئل عنه فقال صحيح. وأورده السخاوى فى المقاصد الحسنة ص ١٥٣ والقارى فى الأسرار المرفوعة ص ١٥٨ والعجلونى فى كشف الخفاء ١/٣٠٠، والشوكانى فى الفوائد المجموعة ص١٩٤، والألبانى فى الضعيفة ١/٢٦٢، ٢٦٣.

١) من س، وسقط فى الأصل

٢) وورد فى الأصل «فص» وهو تصحيف

٣) أورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٢٠٥ وقال: قال النسائى وأبوحاتم الرازى: عباد متروك، والذهبى فى مختصر العلل ص ٩٦١

٤) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١ ص٨٢

٦٣٨ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا مكى بن عمر البيع قال حدثنا أبو منصور محمد بن عيسى بن عبد العزيز قال حدثنا على بن ابراهيم قال حدثنا الحسين[1] ابن اسحاق قال حدثنا ابن أبي جعفر قال : حدثنا محمد قال حدثنا المفضل بن فضالة بن عبيد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين أن النبي كان ﷺ يتختم باليمين ويقول: اليمين أولى بالزينة من الشمال خادم اليمين[2].

هذا حديث باطل. والحسين بن اسحاق وابن جعفر ومحمد ثلاثتهم مجهولون.

٦٣٩ - أخبرنا أبو الوفاء بن جابر المذكر قال حدثنا يوسف بن محمد الخطيب قال حدثنا أحمد بن إبراهيم بن تركان أخبرنا إبراهيم بن محمد بن يحيى أخبرنا محمد بن المسيب قال حدثنا بركة بن محمد قال حدثنا محمد بن عيينة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يلبس فى يمينه [١٥٦/ب] فلما قبض رسول الله ﷺ صار فى يد أبي بكر فى يمينه. فلما قبض أبو بكر صار فى يد عمر فى يمينه. فلما قبض عمر صار فى يد عثمان فى يمينه.

---

(١) كذا فى الأصل، والعلل، وفى س «الحسن».

(٢) أخرجه أبو الشيخ فى أخلاق النبي ص١٢٥: عن محمد بن أحمد بن الوليد البقنى نا محمد بن إسحاق بن يزيد الهلالى نا الفريابي المقدسى نا الحسن بن مخلد عن المفضل بهذا الإسناد.

وأورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٢٠٥ من طريق الجوزقانى فقال: حدثت عن الحافظ محمد بن عيسى به بمساق السند والمتن وكلام الجوزقانى بعده أى إشارة إليه.

وقال الذهبى فى مختصر العلل ص٩٦١ مرويا بإسناد مجاهيل وضع على هشام أيضا

فلما كان يوم الدار ذهب ولا يدرى أين ذهب كان فيه مكتوب[1] «لا إله إلا الله محمد رسول، الله وكان فصه منه[2].

هذا حديث باطل. ومحمد بن عيينة قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازى: سألت أبي عنه فقال: لا يحتج بحديثه يأتى بالمناكير.

فى خلاف ذلك

٦٤٠ - أخبرنا الخليل بن المحسن [س١٤٢/الف] أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا محمد بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا

---

١) كذا فى س، وفى الأصل كان مكتوب فيه

٢) قال الحافظ فى اللسان ٢/٢٧١ فى ترجمة الجوزقانى: ومن قصوره (أى فى كتاب الاباطيل) أنه أورده فى كتاب الزينة حديث ابن عمر رفعه فى لبس الخاتم فى اليمين، وفيه: انه لم يزل فى يد عثمان حتى كان يوم الدار فذهب لايدرى أين ذهب. ثم ذكر قول أبي حاتم فى ابن عيينة ثم قال: ثم ساق أحاديث التختم بالبسار، وغفل عن الراوى عن محمد بن عيينة، وهو بركة بن محمد فقد تقدم انه وضاع. وغفل أيضا ان الخاتم سقط من عثمان فى بئر أريس كما فى الصحيحين فهو علة هذا الحديث ويمكن الجمع بأن الساقط كان خاتم النبي ﷺ والذاهب كان الخاتم الذى اتخذه عثمان رضى الله عنه عوض الخاتم الذى سقط

وأورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٢٠٤ وأعله ببركة ثم ذكر قول أبي حاتم الرازى وقال: وقال الدارقطنى: والمحفوظ ان ذكر الخاتم دون ذكر اليمين واليسار، وقال: وقد رواه محمد ابن اسحاق عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله ﷺ كان يتختم فى يساره. وأورده الذهبى فى مختصر العلل ص ٩٥٨

أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن بشر[1] قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: اتخذ رسول الله ﷺ خاتما من ورق فكان في يده، ثم كان في يد أبي بكر من بعده، ثم كان في يد عمر. ثم كان في يد عثمان نقشه: محمد رسول الله.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن يحيى بن يحيى ومحمد ابن عبد الله بن نمير كلاهما عن عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر[2].

٦٤١ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد بن الحسن أخبرنا أحمد بن الحسين بن محمد أخبرنا أحمد بن محمد بن إسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا أبو بكر بن نافع قال حدثنا بهز قال حدثنا حماد قال حدثنا ثابت أنهم سألوا أنسا[3] عن خاتم رسول الله ﷺ قال: كأني أنظر إلى وبيص خاتمه في فصه ورفع إصبعه اليسرى المخنصر.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن نافع، وبهز هذا هو ابن أسد وحماد هو ابن سلمة[4].

٦٤٢ - أخبرنا عبد الرحمن أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد قال حدثنا[5] أحمد بن شعيب أخبرنا[6] الحسين بن عيسى البسطامي قال حدثنا سلم بن

---

١) كذا في س، وفي الاصل بشير بالياء

٢) مسلم: كتاب اللباس والزينة، باب لبس النبي ﷺ خاتما من ورق ٣/١٦٥٦

٣) ورد في الأصل مصحفا «إنسانا»

٤) مسلم: اللباس والزينة، باب لبس الخاتم في الخنصر من اليد ٣/١٦٥٩

٥) وفي س اخبرنا

٦) وفي س «ثنا»

قتيبة [١٥٧/ب] قال حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس كأنى أنظر إلى بياض خاتم رسول الله ﷺ فى إصبعه اليسرى[1].

هذا حديث غريب، حسن.

٦٤٣ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا[2] يوسف بن محمد أخبرنا[3] أحمد بن إبراهيم بن تركان قال حدثنا[4] على بن محمد بن أحمد بن عرفة الوراق قال حدثنا سهل بن محمد قال حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا خالد بن يحيى قال حدثنا عمر بن عامر بن سعيد عن قتادة عن أنس قال كأنى أنظر إلى وبيص خاتم رسول الله ﷺ فى يده [اليسرى[5]] وهو يخطبنا.

٦٤٤ - أخبرنا محمد بن جابار قال حدثنا أبوعبد الله الحسين بن أحمد بن جعفر النورى - قراءة عليه وأنا أسمع - أخبرنا أبوالفتح يوسف بن عمر [س١٤٢/ب] ابن مسرور[6] القواس - ببغداد - أخبرنا أبوالعباس هاشم بن القاسم بن هاشم

---

١) قال ابن الجوزى فى العلل ٢٠٦/٢ بعد ذكر أحاديث التختم والكلام عليه «وقد روى أنس أنه رأى رسول الله ﷺ فى يده اليسرى، وقال الدارقطنى: اختلفت الروايات عن أنس، وروى حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ان النبى ﷺ يتختم فى يساره، وهو المحفوظ عن أنس».

٢) وفى س «ثنا»

٣) وفى س ثنا

٤) وفى س «أخبرنا»

٥) من س

٦) مسرور، كذا فى تاريخ بغداد ٣٢٥/١٤ وتذكرة الحفاظ ص٩٨٩ وهو الصواب، وورد فى الأصل «مروان» وفى س «سرقد» وكلاهما خطأ

[الهاشمي[1]] الخطيب - قدم علينا من ساميا سنة تسع عشرة وثلاثمائة - قال حدثنا الزبير بن بكار قال حدثنا أبو غزية[2] حدثني إسحاق بن إبراهيم عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه عن جده أبي سعيد أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه في يساره[3].

هذا حديث حسن، وأبو غزية هذا إسمه محمد بن موسى بن مسكين الأنصاري وهو من ولد حبان[4] بن منقذ كان قاضيا بالمدينة ثقة.

٦٤٥ - أخبرنا محمد بن علي الهروي أخبرنا محمود بن القاسم الأزدي وعبد العزيز بن محمد البرقاني قالا حدثنا عبد الجبار بن محمد قال حدثنا محمد بن أحمد بن محبوب قال حدثنا أبوعيسى محمد بن عيسى الحافظ الترمذي قال حدثنا قتيبة قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما.

قال أبو عيسى: هذا حديث [١٥٨/الف] صحيح[5].

---

١) ص س

٢) «أبوغزية» كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل أبوعروبة وهو تصحيف انظر الجرح والتعديل وقال فيه أبوحاتم: ضعيف الحديث جـ ٤ قسم ١/٨٣

٣) أخرجه أبوالشيخ في أخلاق النبي ص ١٢٧ وعن الحسن بن علي الطوسي عن الزبير بن بكار به

٤) كذا في س وهو الصواب، وورد في الأصل «حبان» بالتحتانية وهو تصحيف

٥) الترمذي: اللباس، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ٤/٢٢٨ وفيه «حسن صحيح» وأخرج أبوالشيخ عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان رسول الله ﷺ وأبوبكر وعمر وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم كلهم يتختمون في اليسار.

(٢) باب اللباس

٦٤٦ - أخبرنا محمد بن جابار أخبرنا[1] عبيد الله بن أبي [عبد الله بن[2]] منده أخبرنا[3] أبي قال حدثنا أبي قلابة أحمد بن إسماعيل العسكري - بمصر[4] - قال حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا سعيد ابن سالم عن ابن جريج عن أبي بكر الهذلي عن الحسن بن أبي الحسن[5] عن رافع بن يزيد الثقفي أن النبي ﷺ قال: «إياكم والحمرة وكل ثوب فيه شهرة»[6].

---

١) وفي س «ثنا»

٢) من س

٣) وفي س «ثنا»

٤) ورد في الأصل بعده «قال حدثنا الربيع بمصر» وهو مقحم

٥) كذا الصواب، وورد في الأصل الحسين بن الحسن وهو خطأ

٦) قال الحافظ ابن حجر في الفتح: أخرجه ابن أبي شيبة من مرسل الحسن [وكذا عنه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٨٠] ووصله أبو علي بن السكن وابن عدي، والبيهقي في الشعب من رواية أبي بكر الهذلي وهو ضعيف عن الحسن عن رافع بن يزيد الثقفي رفعه: إن الشيطان يحب الحمرة، وإياكم والحمرة وكل ثوب فيه شهرة، وأخرجه ابن مندة وأدخل في رواية له بين الحسن ورافع رجلا، فالحديث ضعيف وبالغ الجوزقاني فقال: انه باطل، وقد وقفت على كتاب الجوزقاني المذكور، وترجمه «بالأباطيل» وهو بخط ابن الجوزي، وقد تبعه على ما ذكر في أكثر كتابه في «الموضوعات» لكنه لم يوافقه على هذا الحديث، فإنه ما ذكره في الموضوعات فأصاب. وقال في الإصابة بعد ذكر من خرجه: وقال الجوزقاني في كتاب الأباطيل: هذا حديث باطل واسناده منقطع، كذا قال، وقوله باطل مردود فإن أبا بكر الهذلي=

هذا حديث باطل، رواه عن الحسن قتادة فخالف فيه أبا بكر الهذلي.

٦٤٧ - أخبرنا محمد بن جابار أخبرنا عبيد الله بن منده أخبرنا أبي أخبرنا أحمد ابن سليمان بن أيوب بن حدام قال حدثنا أبو زرعة الدمشقي قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا سعيد بن بشير قال حدثنا قتادة عن الحسن بن أبي الحسن عن عبد الرحمن بن يزيد عن رافع قال قال رسول الله ﷺ [س ١٤٣/الف]: «إياكم والخمرة فانها أحب الزينة إلى الشيطان»[1].

رواه سعيد بن بشير عن يعقوب بن خالد بن نجيح البكري. فخالف فيه يحيى بن صالح.

٦٤٨ - أخبرنا محمود بن إسماعيل الصيرفي - إذنا - أخبرنا أبو الحسين[2] بن فادشاه قال حدثنا سليمان بن أحمد الطبراني قال حدثنا إبراهيم بن متوية[3] الأصبهاني قال حدثنا محمد بن عمر بن علي المقدمي قال حدثنا يعقوب بن خالد ابن نجيح البكري قال حدثنا سعيد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن عمران

= لم يوصف بالوضع وقد وافقه سعيد بن بشير وان زاد في السند رجلا، فغايته أن المتن ضعيف، أما حكمه عليه بالوضع فمردود، وقد أكثر الجوزقاني في كتابه المذكور من الحكم بطلان أحاديث لمعارضة أحاديث صحيحة لها مع إمكان الجمع وهو عمل مردود، وقد وقفت على كتابه المذكور بخط أبي الفرج بن الجوزي ومع ذلك فلم يوافقه على ذكر هذا الحديث في الموضوعات ١/٥٠٠ ترجمة رافع بن يزيد الثقفي.

١) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ١١٤ وقال: عبد الرحمن بن يزيد مختلف في صحبته.

٢) كذا في الأصل وهو الصحيح وفي س أبو الحسن، انظر تذكرة الحفاظ ص ٩١٣

٣) بمثناة ثقيلة، تبصير المنتبه ص ١٢٥٠

ابن الحصين قال قال رسول الله ﷺ : «إياكم والحمرة فانها أحب الزينة إلى الشيطان[1]».

هذا حديث باطل واسناده مضطرب والحسن لم يسمع من عمران شيئا.

فى خلاف ذلك

٦٤٩ ـ أخبرنا محمد بن الحسن أخبرنا أبو نصر عبد الله بن الحصين[2] بن محمد بن هارون قال حدثنا أبو بكر [١٥٨/ب] أحمد بن محمد بن أحمد بن الحارث التميمى قال حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد [بن جعفر[3]] بن حيان قال حدثنا شباب بن صالح الواسطى قال حدثنا بندار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن أبى إسحاق عن البراء قال: «رأيت على النبى ﷺ حلة حمراء. ما رأيت شيئا قط أحسن منه».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن بندار[4].

(٣) باب المشى فى النعل الواحد

٦٥٠ ـ أخبرنا محمد بن على الهروى أخبرنا[5] محمود بن القاسم وعبد العزيز بن

---

١) أورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص ١١٥
قلت: وفيه سعيد ابن بشير الأزدى وهو ضعيف كما فى التقريب ١/٢٩٢

٢) كذا فى الأصل، وفى س «الحسن»

٣) من س

٤) مسلم: الفضائل، باب فى صفة النبى ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجها ٤/١٨١٨
وأخرجه أتم من هذا، وهو مخرج أيضا فى البخارى: اللباس باب الثوب الأحمر ١٠/٣٠٥

٥) وفى س «ثنا»

محمد قالا : أخبرنا[1] عبد الجبار بن محمد أخبرنا محمد بن [أحمد[2]] بن محبوب قال حدثنا أبو عيسى الترمذى قال حدثنا القاسم بن دينار الكوفى قال حدثنا إسحاق بن منصور الكوفى قال حدثنا هريم وهو ابن سفيان البجلى عن ليث عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة قالت : ربما مشى النبي ﷺ فى نعل واحد[3].

هذا حديث باطل ، وليث بن أبي سليم ضعيف .

٦٥١ - وقد روى هذا الحديث أحمد بن منيع[4] عن سفيان بن عيينة

---

١) وفى س ثنا

٢) من س

٣) الترمذى : فى اللباس ، باب ما جاء فى الرخصة فى النعل الواحدة ٣/١٥٤ ، ١٥٥ وأشار إلى ضعفه الحافظ ابن حجر، وقال : وقد رجح البخارى وغير واحد وقفه على عائشة ١٠/٣١٠

٤) رواه الترمذى عن أحمد بن منيع وقال : هذا أصح ، ثم قال : هكذا روى سفيان الثورى وغيره عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفا وهذا أصح ٣/١٥٥ قلت : وقول الجوزقانى انه باطل ، فيه مجازفة ويلاحظ انه نقل هناك كلام الترمذى بدون عزوه إليه .

والحديث أورده ابن حبان فى ترجمة الوليد بن يزيد الحدادى وقال فيه منكر الحديث جدا يروى عن أقوام مجاهيل أشياء مناكير وأنه روى عن عبد الكريم بن أبي المخارق أن رسول الله انقطع شسعه فمشى فى نعل واحدة حتى صلح الأخرى ، وقال : وكان القواريرى يحمل عليه حملا شديدا ٣/٧٨ وكذا أورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ١٨

[س١٤٣/ب] عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة: «أنها مشت بنعلى واحدة» وهذا أصح. رواه سفيان الثورى وغيره عن عبد الرحمن بن القاسم موقوفا.

فى خلاف ذلك

٦٥٢ ـ أخبرنا محمد بن على الهروى أخبرنا[1] محمود بن القاسم وعبد العزيز بن محمد قالا أخبرنا[2] محمد بن أحمد بن محبوب قال حدثنا أبوعيسى الترمذى قال حدثنا قتيبة قال حدثنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ [١٥٩/ الف] قال: «لا يمش أحدكم فى نعل واحدة لينعلهما جميعا أو ليحفهما جميعا».

هذا حديث صحيح، أخرجه البخارى فى الصحيح عن عبد الله بن مسلمة عن مالك[3].

(٤) باب الأخذ من الشارب

٦٥٣ ـ أخبرنا عبد الواحد بن محمد بن جابار[4] الواعظ أخبرنا[5] أبو الفضل عبد الوهاب بن محمد بن الفضل بن علوية بن مضعب ـ قدم علينا همذان ـ

---

١ و٢) وفى س «ثنا»

٣) البخارى: اللباس، باب لا يمشى فى نعل واحدة ١٠/٣٠٩ وهو أيضا فى مسلم: اللباس، باب استحباب النعل فى اليمنى ٣/١٦٦٠

٤) كذا فى النسختين، وفى تنزيه الشريعة «جابان» وهو تصحيف، وفى اللسان والميزان «عبد الواحد بن جابار»

٥) وفى س «ثنا»

أخبرنا أحمد بن جعفر عن جده عن محمد بن عبد الرحمن القطان عن أبي بكر الجوهري عن محمد بن إبراهيم بن عامر عن محمد بن إبراهيم العياراني عن الحسن بن علي عن بشر بن السري عن الهيثم عن حماد بن زيد عن أنس بن مالك عن رسول الله ﷺ انه قال: من طول شاربه في دار الدنيا، طول الله ندامته يوم القيامة، وسلط الله تعالى عليه بكل شعرة على شاربه سبعين شيطانا، فإن مات على ذلك الحال، لا تستجاب له دعوة، ولا تنزل عليه الرحمة، ولا ينظر الله تعالى إليه يوم القيامة. ومن أطال شاربه تسميه الملائكة مخنيا. وإن مات مات عاصيا، وقام من قبره مكتوب بين عينيه آئس من رحمة الله ولا يطول شاربه إلا ملعون على لسان الملائكة والنبيين ويمشي على الأرض والأرض تلعنه من تحته، ومن طول شاربه فلا يصيب شفاعتي، ولا يشرب من حوضي، وضيق الله تعالى عليه قبره. ويشدد عليه منكرا ونكيرا، وأظلم عليه قبره، وينزل عليه ملك الموت عليه السلام. وهو عليه غضبان [س١٤٤/الف]. ومن قص شاربه فله عند الله تعالى بكل شعرة من الثواب ألف مدينة من در وياقوت. في كل مدينة ألف قصر في كل قصر ألف دار من الزمرد، في كل دار [١٥٩/ب] ألف ألف حجرة من الزعفران، في كل حجرة ألف صفة من الزبرجد، في كل صفة ألف ألف بيت من المسك، في كل بيت ألف سرير، فوق كل سرير جارية من الحور العين على رأسها تاج من النور، مكلل[1] بالدر والياقوت. وهي تنادي كل يوم الف مرة: أنت طلبي وقرة عيني

---

١) كذا في س والسيوطي وفي الأصل «مسلك».

وأنت صاحبي! فينظر الله تعالى إليه كل يوم ألف نظرة من فوق عرشه، ويقول لملائكته: «الا تنظرون إلى عبدى! قص شاربه من مخافتى، وعزتى وجلالى لأضعن عليه نور كرامتى، ولأزينه بين الناس ولأدخلنه جنتى[1].

هذا حديث باطل موضوع. فى إسناده من المجهولين غير واحد. وحماد ابن زيد لم يسمع من أنس بن مالك شيئا ولم يره.

فى خلاف ذلك

٦٥٤ ـ أخبرنا محمد بن على الهروى أخبرنا محمود بن القاسم وعبد العزيز بن محمد قالا أخبرنا عبد الجبار بن محمد أخبرنا محمود بن أحمد بن محبوب قال حدثنا أبو عيسى الترمذى قال حدثنا الحسن بن على قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ: أحفوا الشوارب واعفوا اللحى.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخارى فى الصحيح عن محمد عن عبدة عن

---

١) أخرجه ابن الجوزى من طريق الجوزقانى فى الموضوعات ٣/٥٢ فقال حدثت عن عبد الواحد به، وقال: هو من أمتن الوضع وأسمجه، ولو لا حماقة من وضع هذا وانه ماشم ريح العلم لعلم أن غاية ما فى تطويل الشارب مخالفة سنة لايصلح التواعد عليها بمثل هذا، والمتهم به ابن جابار، وقد خلط فى الاسناد كما رأيت وأتى بجماعة مجهولين. وأقره السيوطى فى اللآلى ٢/٢٦٦، ٢٦٧ وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/٢٦٩ وأورده الذهبي فى تلخيص الأباطيل ص ١١٦ وقال: بسند ظلمات عن أنس مرفوعا وقال: وهو أقل من أن ينظر فى سنده فنبالمن وضعه. وأورده أيضا فى ترتيب الموضوعات ٦٠/ب وفى الميزان ٢/٦٧١، ٦٧٢ وأقره الحافظ فى اللسان ٤/٧٨ وأورده أيضا الشوكانى فى الفوائد المجموعة ص ١٩٧، ١٩٨

عبيد الله بن عمر[1].

(٥) باب تسمية الوليد

٦٥٥ - أخبرنى أبى رحمه الله أخبرنا بنجير عن عبد الغفار قال حدثنا أحمد ابن عبد الله بن أحمد قال حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن قال حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن أبو بكر القاضى قال حدثنا أبو ايوب سليمان بن عبد الرحمن قال حدثنا إسماعيل بن عياش حدثنى عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعى عن ابن شهاب الزهرى [١٦٠/ الف] عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال: ولد لأخى أم سلمة [س١٤٤/ب] زوج النبى ﷺ غلام فسموه الوليد. فقال رسول الله ﷺ: «سميتموه الوليد بأسماء فراعنتكم، غيروا اسمه، فسموه عبد الله، فإنه سيكون فى هذه الأمة رجل يقال له الوليد، وهو شر لهذه الأمة من فرعون لقومه[2]».

---

١) كذا فى س، وفى الأصل (رضى الله عنه)

٢) البخارى: اللباس، باب اعفاء اللحى ١٠/٣٥١ وباب تقليم الأظفار ١٠/٣٤٩ وهو مخرج فى مسلم أيضا: الطهارة، باب خصال الفطرة ١/٢٢٢

٣) أخرجه ابن حبان فى المجروحين ١/١٢٥ وكذا ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ٧٩ واعتمد الجوزقانى على ابن حبان فى الحكم على الحديث حيث نقل كلامه برمته.

وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٤٦ وذكر قول ابن حبان وقال: فلعل هذا قد أدخل عليه (أى اسماعيل بن عياش الذى تغير حفظه لكبر سنه وكثرة الخطأ فى حديثه) فى كبره وقد رواه وهو مختلط، وتعقبه السيوطى فى اللآلى ١/١٠٧ ونقل عن ابن حجر من القول المسدد وملخصه أن ما قاله ابن حبان فهو شهادة نفى صدرت=

هذا حديث باطل. ماقال رسول الله ﷺ هذا ولا عمر رواه ولا سعيد حدث به ولا الزهرى رواه ولا هو من الأوزاعي بهذا الإسنـــاد. وإسماعيل ابن عياش ضعيف الحديث.

= عن غير استقراء تام فهى مردودة، وكلامه فى ابن عيـاش غير مقبول فان روايته عن الشاميين عند الجمهور قوية وهذا منها، وقال الحافظ فى الفتح ١٠/٥٨٠، ٥٨١ بعد ذكر كلام ابن حبان واعتماد ابن الجوزى عليه: ان ابن الجوزى لم يصب فى ايراد الحديث فى الموضوعات فان إسماعيل لم يتفرد، وعلى تقـــدير انفراده فإنما انفرد بزيادة عمر فى الاسناد وإلا فأصله كما ذكرت [ذكر من تابع يعقوب، سفيان ومن دلائل البيهـقى عن الأوزاعي ومن عبد الرزاق فى أماليه عن معمر كلاهما عن الزهرى عن ابن المسيب قال ولد لأخى أم سلمة ولد فسماه الوليد الخ، وهكـذا فى مسند الحارث ابن أبي أسامة عن إسماعيل بن عيـاش عن الأوزاعى عن الزهرى عن ابن المسيب، وكـذا أبو نعيم فى الحلية، وأخرجه أحمد عن أبي المغيرة عن ابن عياش فزاد فيه قال حدثنى الاوزاعى وغـيره عن الزهرى عن ابن المسيب عن عمر به فزاد فيه عمر] عند الوليد وغيره من أصحاب الاوزاعى عنه، وعند معمر وغيره من أصحاب الزهرى فان كان سعيد بن المسيب تلقاه عن أم سلمة فهو على شرط الصحيح، ويؤيد ذلـك أن له شاهدا عن أم سلمة أخرجه إبراهيم الحربى فى غريب الحديث من رواية محمد بن اسحاق عن محمد بن عمرو عن عطاء عن زينب بنت أم سلمة عن أمها قالت: دخل على النبى ﷺ وعندى غلام من آل المغيرة اسمه الوليد فقـال: من هذا؟ قلت: الوليد، قال: قد اتخذتم الوليد حنانا، غيروا اسمه فانه سيكون فى هذه الأمة فرعون يقـال له الوليد، وقد أخرجه الحاكم من وجه آخر عن الوليد موصولا بذكر أبي هريرة فيه أخرجه من طريق نعيم بن حماد عن الوليد بن مسلم وقال فى آخره: قال الزهرى ان استخلف الوليد بن يزيد، وإلا فهو الوليد بن عبد الملك، قلت: وعندي ان ذكـر أبي هريرة فيه من أوهام نعيم بن حماد، وذكر بعض الشواهد ولـكن كلها فيها ضعف، انظر القول المسدد، والفتح وتنزيه الشريعة ١/١٩٨

فى خلاف ذلك

٦٥٦ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا[1] أحمد بن الحسين أخبرنا[2] أحمد ابن محمد أخبرنا أحمد بن شعيب قال حدثنا محمد بن منصور قال حدثنا سفيان قال حفظناه من الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة[3] قال: لما رفع رسول الله ﷺ رأسه من الركعة الثانية من صلاة الصبح قال: « اللهم أنج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن أبى ربيعة والمستضعفين بمكة . اللهم اشدد وطأتك على مضر، واجعلها عليهم سنين كسنى يوسف[4] ».

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين. فرواه البخارى عن أبى نعيم الفضل. ورواه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وعمرو الناقد ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة[5].

١و٢) وفى س « ثنا »

٣) كذا فى س وهو الصواب ، وورد فى الأصل « أبى الزهرى » وهو تصحيف

٤) النسائى : الافتتاح ، باب القنوت فى صلاة الصبح ١/١٢٨

٥) البخارى : الأذان ، باب يهوى بالتكبير حين يسجد ٢/٢٩٠ وأحاديث الأنبياء ، باب قول الله « لقد كان فى يوسف وإخوته آيات للسائلين » ٦/١١٨ عن أبى اليمان ، وفى الاستسقاء ، باب الاستسقاء وخروج النبى ﷺ فى الاستسقاء ٢/٤٩٢ عن قبيصة وفى الجهاد ، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ٦/١٠٥ عن قبيصة ، وفى التفسير سورة آل عمران ، باب ليس لك من الأمر شئ ٨/٢٢٦ عن موسى بن اسماعيل ، وتفسير سورة النساء ، باب فاولئك عسى الله أن يعفو عنهم ٨/٢٦٤ عن أبى نعيم ، وكذا فى الأدب ، باب تسمية الوليد ، عن أبى نعيم الفضل بن دكين ١٠/٥٨٠ وفى الاكراه فى المقدمة ، عن يحيى بن بكير ١٢/٣١١ =

ومن اسمه الوليد من الصحابة: الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومى. وقد ذكرته فى الحديث. روى عنه عبد الله بن عمرو بن العاص وأبو هريرة.

والوليد بن عقبة بن أبى معيط: وهو ابن أبان بن أبى عمرو بن أمية بن عبد شمس أخو عثمان لأمه أروى، أسلم يوم الفتح ويكنى أبا وهب، ولى [١٦٠/ب] الكوفة وكان من رجالات قريش، وشعرائهم، وأبوه عقبة قتله الرسول ﷺ يوم بدر صبرا. قاله ابن أبى خيثمة عن مصعب الزبيرى.

والوليد بن قيس العامرى دعا له رسول الله ﷺ:

٦٥٧ - قال يزيد بن هارون [س١٤٥/الف] حدثنا عبد الملك بن الحسن عن وهيب بن عقبة عن الوليد بن قيس قال: كان بى مرض فدعا لى رسول الله ﷺ، فبرأت منه، فلم يغير رسول الله ﷺ أسماءهم.

(٦) باب الكنية

٦٥٨ - أخبرنا أبو محمد الصوفى أخبرنا القاضى أبو نصر قال حدثنا أبو بكر السنى حدثنى أحمد بن المؤمل النـاقد قال حدثنـا عبد الله بن أيوب المخرمى[1]

= ومسلم: المساجد، باب استحباب القنوت فى جميع الصلاة إذا نزلت المسلمين نازلة ١/٤٦٦ وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر طرق الحديث الواردة فى ذكر كراهـة تسمية الوليد: ولما لم يكن هذا الحديث المذكور على شرط البخارى أومأ إليه كعادته، وأورد فيه الحديث الدال على الجواز، فانه لو كان مكروها لغيره النبى ﷺ كعادته، فإن فى بعض طرق الحديث المذكور الدلالة على ان الوليد بن الوليد المذكور قد قدم بعد ذلك المدينة مهاجرا كما مضى فى المغازى، ولم ينقل انه غير اسمه، وأما ما تقـدم أنه أمر بتغيير اسم الوليد فذلك أسم ولد المذكور فغيره فسماه عبد الله ١٠/٥٨١

١) كذا فى النسختين «المخرمى» وكذا فى الموضوعات واللآلى، وفى عمل اليوم «المخزومى»

قال حدثنا داود بن المحبر قال حدثنا محمد بن عروة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت أسقطت من النبى ﷺ سقطا فسماه عبد الله وكنانى بأم عبد الله. قال محمد : وليست فينا امرأة اسمها عائشة إلا كنيت أم عبد الله[1].

هذا حديث منكر. قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سألت أبى عن داود بن المحبر فضحك وقال : شبه لا شئ. وقال على بن المدينى: داود بن المحبر ذهب حديثه. وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى: سألت أبى يقول: داود بن المحبر غير ثقة ذاهب الحديث، منكر الحديث[2].

فى خلاف ذلك

٦٥٩ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار بن محمد أخبرنا أبو القاسم سفيان بن الحسين بن محمد بن فنجويه الثقفى قال حدثنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان الصوفى قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم

---

١) عمل اليوم والليلة : باب ماجاء فى كنى النساء ص ١٥٨ ، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٩ فقال : بلغنى عن أبى بكر السنى به ، وقال موضوع ، قال ابن حبان : محمد بن عروة بن هشام بن هشام بن عروة يروى عن جده هشام ما ليس من حديثه حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتعمد لذلك لايجوز الاحتجاج به . المجروحين ٢/٢٩٢ وأما كنيته عائشة فان رسول الله ﷺ كناها بابن اختها عبدالله بن الزبير، وما ولدت قط ولا أسقطت . المجروحين ٢/٢٩٢ وأقره السيوطى فى اللآلى ١/٤٠٧ ، ٤٠٨
وأقره فى تنزيه الشريعة ١/٤٢١ وكذا فى الفوائد المجموعة ص ٣٩٩

٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢/٤٢٤ وفيه من قول أحمد فيه : كان لا يدرى أى شئ الحديث .

قال حدثنا منصور [١٦١/الف] بن أبي مزاحم قال حدثنا شريك عن هشام بن عروة عن أبيه قال قالت عائشة: كناني رسول الله ﷺ أم عبد الله، ولم يكن لي ولد.

هذا حديث صحيح. رواه عن هشام بن عروة جماعة منهم: حماد بن يزيد وسفيان ومعمر وشيبت بن محمد وغيرهم. فهؤلاء كلهم أهل الثبت والعدالة مشهورون بصحة النقل[1].

(٧) باب في الكلام بالفارسية

٦٦٠ - أخبرنا صالح بن أبي طاهر أخبرنا محمد بن الحسين بن محمد الدينوري قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن أحمد التميمي قال حدثنا أبو عصمة عاصم بن عبد الله البلخي[2] قال حدثنا اسماعيل بن زياد عن غالب القطان عن المقبري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: أبغض الكلام إلى الله تعالى الفارسية. وكلام الشياطين الخوزية وكلام أهل النار البخارية. وكلام أهل الجنة العربية[3].

---

١) رواية حماد بن زيد أخرجه أحمد ٦/١٠٧ - ٢٦٠ وأبوداود: الأدب، باب في المرأة تكنى ٥/٢٥٣ ورواية معمر أخرجه أحمد ٦/١٥١ وقال أبوداود بعد إخراج حديث حماد: وهكذا قال قران بن تمام ومعمر جميعا عن هشام نحوه

وقد أخرجه أحمد عن وكيع عن هشام ٦/١٨٦ و٢١٣ وكذا عن عمرو بن حفص أبي حفص الملطي عن هشام ٨/١٨٦

وانظر أيضا الصحيحة للألباني حديث ١٣٢

٢) - كذا في جميع المراجع وهو الصواب، وورد في النسختين «البجلي»

٣) أورده ابن حبان في المجروحين ١/١٢٩ في ترجمة إسماعيل بن زياد، وتكلم عليه نحوما -

هذا حديث موضوع باطل لا أصل له من كلام رسول الله ﷺ، ولا أبو هريرة حدث به ولا المقبرى رواه ولا غالب القطان ذكره بهذا الاسناد. وإنما هو من موضوعات اسماعيل بن زياد هذا كان وضاعا كذابا لا يحل ذكره فى الكتب إلا على سبيل الطعن فيه.

فى خلاف ذلك

٦٦١ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا بكر بن محمد قال حدثنا الحسن بن أحمد المخلدى قال حدثنا محمد بن اسحاق قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا اسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله ﷺ [١٦١/ب] تلا هذه الآية : «وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم» قالوا : يا رسول الله من هؤلاء الذين ذكرهم الله فى القرآن: وإن تتولوا يستبدل قوما غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم[1] قال : فكان

= نقل عنه الجوزقانى وكذا ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص٢ ، وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات ١/١١١ و٣/٧١ وقال فى الأول : يروى اسماعيل بن زياد وقال فى الثانى : أخبرت عن محمد بن الحسين بن فنجويه ، وأقره السيوطى فى اللآلى ١/١١ وكذا ابن عراق فى تنزيه الشريعة ١/١٣٧ وعزاه للجوزقانى ،

وأورده العسقلانى فى تلخيص الأباطيل ص ٢ وترتيب الموضوعات ٢/ الف ، ٦٢/ب والميزان فى ترجمة اسماعيل بن زياد ١/٢٣٠ وأقره الحافظ فى التهذيب ١/٢٩٩ واللسان ١/٤٠٦ وقال : وقد زعم بعضهم انه اسماعيل بن أبى زياده المذكور فى التهذيب .

غريب الحديث : الخوزية : نسبة إلى خوزستان وهى كور من الأهواز بلاد بين فارس والبصرة .

والبخارية : كذا فى أكثر المراجع نسبة إلى « بخارى » وورد فى البعض « النجارية »

١) سورة محمد : ٣٨

سلمان إلى جنب رسول الله ﷺ، فضرب رسول الله ﷺ على فخذه فقال: هذا وقومه، والذى نفسى بيده لوكان الإيمان منوطا بالثريا لتناوله رجال من فارس[1].

هذا حديث صحيح. ورجاله ثقات.

٦٦٢ - أخبرنا أبو الفضل المقدسى أخبرنا أبو بكر أحمد بن على الشيرازى قال حدثنا الحاكم أبو عبد الله قال حدثنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن ابن شهاب بن سهل الدباس - بمكة - قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن على بن زيد المكى قال حدثنا شعبة عن منصور قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال سمعت [س ١٤٦/الف] ثور بن يزيد يذكر عن ابى الغيث عن أبى هريرة قال: لما نزلت هذه الآية: «وآخرين منهم لما يلحقوا بهم» كلمه الناس فيها فأقبل رسول الله ﷺ إلى سلمان فقال: هم قوم هذا، لوكان الدين بالثريا لناله رجال من هؤلاء.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة بن سعيد عن عبد العزيز بن محمد. وأخرجه البخارى من حديث سليمان بن بلال عن ثور[2].

---

١) أخرجه أبو نعيم فى تاريخ اصبهان، وقال فيه الحافظ ابن حجر: انه يحتمل أن يكون ذلك صدر عند نزول كل من الآيتين ٨/١٤٣

وقد أطال أبو نعيم النفس فى تخريج هذا الحديث «لوكان الدين عند الثريا» فى أول تاريخ أصبهان، فليراجع للتفصيل من ١ - ١٤

٢) البخارى: تفسير سورة الجمعة، باب قوله تعالى وآخرين منهم لما يلحقوا بهم ٨/٦٤١ عن عبد العزيز الدراوردى عن سليمان بن بلال عن ثور بن يزيد عن أبى الغيث عن أبى هريرة

وإشارة النبي ﷺ عن نزول هذه الآية إلى سلمان الفارسي ، وذكره لقومه إشارة إلى جميع من يتكلم بالفارسية .

٦٦٣ ـ أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا على بن الحسن المحكى قال حدثنا أحمد ابن الحسن الحيرى قال حدثنا أبو العباس الأصم قال حدثنا العباس بن محمد الدورى قال [١٦٢/الف] حدثنا ابو عاصم النبيل قال حدثنا حنظلة بن أبي سفيان قال حدثنا سعيد بن ميناء قال حدثنا جابر أن النبي ﷺ قال لأصحابه : قوموا فقد صنع جابر سورا .

هذا حديث صحيح ، اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين فرواه البخارى عن عمرو بن على . ورواه مسلم عن الحجاج بن الشاعر جميعا عن أبي عاصم النبيل[1] . و« سور » كلمة فارسية .

٦٦٤ ـ أخبرنا الخليل بن المحسن[2] أخبرنا ابن النقور أخبرنا[3] محمد بن عبد الله قال حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أتى بتمرة من تمر الصدقة . فتناول الحسن بن على تمرة ، ولاكها فى فيه . فقال النبي ﷺ : « كخ كخ » إنا لا تحل لنا الصدقة .

= ومسلم : فضائل الصحابة، باب فضل فارس ٤/١٩٧٢ ولم يذكر فيه السبب المذكور فى حديث الجوزقانى

١) البخارى : الجهاد ، باب من تكلم بالفارسية والرطانة ٦/١٨٣ ومسلم : كتاب الأشربة باب ما يفعل الضيف اذا تبعه غير من دعاه صاحب الطعام ٣/١٦١١

٢) كذا الصواب ، وورد فى الأصل « الحسن » وهو تصحيف

٣) وفى س: ثنا

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن شيبة[1] وقوله : كخ كخ فارسية.

٦٦٥ - أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقى أخبرنا جدى أحمد بن الحسين ابن على البيهقى أخبرنا محمد بن [س ١٤٦/ب] الحسين بن فورك قال حدثنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس قال حدثنا يونس بن حبيب بن عبد القاهر قال حدثنا أبو داود سليمان بن داود الطيالسى قال حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت وعطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ : قال جبريل عليه السلام : لو رأيتنى وأنا آخذ من حال البحر [بالفارسية يعنى التراب[2]] فأدسه فى فرعون[3] [١٦٢/ب] مخافة أن تدركه الرحمة[4].

---

١) مسلم : الزكاة ، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ ٢/٧٥١ ، وأخرجه أيضا البخارى فى الجهاد، باب من تكلم بالفارسية والرطانة ٦/١٨٤ ، ١٨٥ وقال الحافظ فى هذه الترجمة : أشار المصنف إلى ضعف ما ورد من الأحاديث الواردة فى كراهية الكلام بالفارسية كحديث كلام أهل النار بالفارسية ، وكحديث من تكلم بالفارسية زادت فى خبثه ونقصت من مروءته ، أخرجه الحاكم فى مستدركه وسنده واه ، وأخرج فيه عن عمر رفعه : مر أحسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية فانه يورث النفاق ، الحديث وسنده واه أيضا .

٢) كذا فى النسختين ، وفى الطيالسى (أى من طين البحر) ، (وحال البحر : هو الطين الأسود كالحمأة ، بجمع البحار)

٣) ورد فى الأصل : « فادسه فى فرعون » وورد فى س « قال سه فى فى فرعون » والصواب ما أثبتناه

٤) أخرجه الطيالسي : منحة المعبود ٢/٨٤ وأحمد ١/٢٤٠ ، ٣٤٠ والترمذى : التفسير =

هذا حديث حسن رواه يوسف بن مهران عن ابن عباس رضى الله عنه ورواه أيضا أبو هريرة عن النبى ﷺ.

٦٦٦ - أخبرنا أبوطاهر الزاودراوى أخبرنا أبوبكر الشيرازى أخبرنا الحاكم أبوعبد الله قال حدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى إملاء قال حدثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص بن الحكم قال حدثنا جعفر بن محمد بن الحجاج العامرى قال حدثنا سعيد بن منصور بن شعبة قال حدثنا إبراهيم بن حراسة قال حدثنا سفيان الثورى عن معاوية بن قرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: ذكرت فارس عند النبى ﷺ فقال النبى ﷺ فارس عصبتنا أهل البيت. قلنا. ولم يارسول الله؟ قال: [لأن] اسماعيل عم ولد إسحاق وإسحاق عم ولد إسماعيل[1].

هذا حديث غريب.

= من سورة يونس، باب ١١ (٥/٢٨٧، ٢٨٨) والحاكم ٤/٢٤٩ والبيهقى فى شعب الايمان ٢/٣/٢٤٦ من طريق شعبة به، وقال الترمذى: حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقال الحاكم: صحيح الاسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبى، فى طريق الحاكم عن شعبة قال شعبة: ذكر أحدهما عن رسول الله ﷺ قال: ان جبريل عليه السلام جعل يدس فى فم فرعون الطين خشية أن يقول لا إله إلا الله فيرحمه الله عز وجل، ولنخرج له شاهدا من حديث على بن زيد عن ابن عباس ان جبريل قال للنبى ﷺ لورأيتنى وأنا آخذ من حال البحر فادسه فى فى فرعون، وسكت عليه هو والذهبى ٤/٢٤٩.

وأما طريق يوسف بن مهران عن ابن عباس فأخرجه أحمد ١/٢٤٥ و٣٠٩ والترمذى ٥/٢٨٧ والحاكم ٤/٢٤٩ وقال الترمذى: حديث حسن، وسكت عليه الحاكم والذهبى.

١) أخرجه أبونعيم فى اخبار اصبهان ١/١١ بسنده عن جعفر بن محمد بن الحجاج به ولفظه =

٦٦٧ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا[1] أحمد بن محمد بن يحيى بن بلدان وعلى بن إبراهيم بن الصباح وكلثوم بن حميد الكسائى قالوا حدثنا أحمد بن على بن لال قال حدثنا أبو حفص الفاروق بن عبد الكبير قال: حدثنا هشام بن على أبو على السيرافى قال حدثنا عبد الله بن رجاء قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا صالح ابن أبى صالح مولى عمرو بن حريث قال سمعت أبا هريرة يقول: ذكرت الموالى والأعاجم عند النبى ﷺ فقال النبى ﷺ: لأنا بهم [س ١٤٧/الف] أوثق منى بكم أو ببعضكم[2].

هذا حديث غريب حسن لا نعرفه إلا من [١٦٣/الف] حديث أبى بكر ابن عياش، أخرجه أبو عيسى الترمذى فى مسنده عن سفيان بن وكيع عن يحيى بن آدم عن أبى بكر بن عياش، وصالح هذا هو ابن مهران مولى عمرو بن حريث[3].

= قال رسول الله ﷺ وذكرت عنده فارس فقال فارس عصبتنا أهل البيت، زاد جعفر: قيل لسعيد: ما يعنى عصبتنا أهـ ل البيت قال: هم ولد اسحاق عم ولد اسماعيل. وأخرج أيضا من حديث أبى هريرة مرفوعا: فارس بنو اسحاق وفارس عصبتنا وهم من ولد اسحاق، ومن حديث ابن عمر مرفوعا: ان فارس من ولد اسحاق ١١/١

١) وفى س «ثنا»

٢) أخرجه أبو نعيم فى اخبار أصبهان ١٢/١ ولفظه: والله لأنا أوثق بهم منكم أو من بعضكم.

٣) الترمذى: المناقب، باب فى فضل العجم ٧٢٥/٥ وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حـديث أبى بكر بن عياش ولفظه: لأنابهم أو ببعضهم أوثق منى بكم أو ببعضكم. وقد ورد فى الأصل «لا باو» وفى س «فانهم»

٦٦٨ ـ أخبرنا ابوطاهر بن أبي بكر أخبرنا يوسف بن محمد أخبرنا أبو محمد عبيد الله بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفرضي قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي قال حدثنا إسحاق بن الحسين الحربي قال حدثنا أبو حذيفة قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال: جاءنا كتاب عمر رضي الله عنه ونحن محاصرو قصر بفارس، فقال: إذا حاصرتم قصراً فلا تقولوا: انزلوا على حكم الله! فانكم لا تدرون ما يحكم[1] الله ولكن انزلوهم على حكمكم. ثم اقضوا فيهم ما شئتم فإذا لقي الرجل الرجل فقال: لا تخف فقد آمنه. وإذا قال: مترس فقد آمنه، فان الله تعالى يعلم الألسنة[2].

(٨) باب التسليم

٦٦٩ ـ أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر أخبرنا أبو بكر السني قال حدثنا أبو عبد الله عبد الصمد بن المهتدي بالله قال حدثنا اسماعيل بن

---

١) وفي س «حكم الله»

٢) ورد للشطر الأول منه شاهد من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعا: واذا حاصرت أهل حصن، فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة رسوله، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك فانكم ان تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله وذمة رسوله، واذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله ولكن أنزلهم على حكمك فانك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا؟ مسلم: الجهاد، باب تامير الامام الأمراء على البعوث ٣/١٣٥٨

محمد قال حدثنا سليمان بن عبدالرحمن قال حدثنا بشر بن عون قال حدثنا بكار ابن تميم عن مكحول عن واثـلة بن الأسقع عن رسول الله ﷺ قال: «يسلم الرجال على النساء ولا يسلم النساء على الرجال»[1].

٦٧٠ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا عبد الله بن عبـد الرحمن بن محمد ابن عبد الله بن حمدون الصيدلانى السجستانى[2] أخبرنا أبو الحسن محمد بن محمد صالح التاجر قال حدثنا أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد التميمى قال حدثنا ابن قتيبة - بعسقلان - قال حدثنا عبد الله [١٦٣/ب] بن الحسن الليثى قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن - بعسقلان - قال حدثنا بشر بن عون [قال حدثنا[3]] بكار بن تميم [عن مكحول[4]] عن واثله بن الأسقع عن النبى ﷺ قال: «يسلم النساء على الرجال ولا يسلم الرجال على النساء»[5].

---

١) عمل اليوم والليلة لابن السنى ص ١٠٠ وقال الحافظ ابن حجر: وأخرج أبو نعيم فى عمل يوم وليلة من حديث واثلة مرفوعا وسنده واه، الفتح: باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال ١١/٣٤

٢) كذا فى الأصل، وفى س السختيانى.

٣) من س

٤) من س

٥) ابن حبان فى المجروحين ١/١٩٠ فى ترجمة بشر بن عون، وقال: روى عن بكار ابن تميم عن مكحول عن واثلة نسخة فيها سبعمائة حديث كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به بحال. وكذا ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص٧٩ وأورده ابن الجوزى فى العلل ٢/٢٣٤ وقال: لايصح، ثم ذكر قول الرازى المذكور عند الجوزقانى. والذهبى فى مختصر العلل ص ٩٩٤، ٩٩٥

هذا حديث منكر شبيه بالباطل.

قال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: سألت أبي عن بشر بن عون قال: مجهول[1] وسألته عن بكار بن تميم فقال: بكار بن تميم وبشر بن عون مجهولان[2] [س ١٤٧/ب]

في خلاف ذلك

٦٧١ - أخبرنا أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب [أبي عبد الله[3]] ابن منده الأصبهاني - قدم علينا - أخبرنا أبو طاهر بن عبد الرحيم قال حدثنا عبد الله ابن محمد بن جعفر بن حيان قال حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا أبي عن حميد عن أنس قال: «أولم رسول الله ﷺ إذ بنى بزينب، وأشبع المسلمين خبزا ولحما ثم خرج إلى حجر أمهات المؤمنين، يسلم عليهن، ويدعون له، ويسلمن عليه، ويدعون له صبيحة بنائه».

هذا حديث صحيح أخرجه البخاري في الصحيح عن إسحاق بن منصور عن عبد الله بن بكر وعن مسدد عن يحيى القطان كلاهما عن حميد[4].

٦٧٢ - أخبرنا أبو محمد الصوفي أخبرنا القاضي أبو نصر قال حدثنا أبو بكر

---

١) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ١/٣٦٢

٢) الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ١/٤٠٨

٣) من من

٤) البخاري في التفسير سورة الأحزاب ٨/٥٢٨ عن اسحاق بن منصور عن عبد الله ابن بكر السهمي، وفيه: وقال ابن أبي مريم أخبرنا يحيى حدثني حميد سمع أنسا عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه: عن مسدد عن يحيى القطان، فالظاهر أنه وهم من المؤلف.

السنى قال حدثنا أبو عبد الرحمن قال حدثنا نوح بن حبيب قال حدثنا عبد الرزاق أخبرنا[1] معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن النبى ﷺ قال لها: «إن جبريل يقرأ عليك السلام قالت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، ترى ما لا أرى».

هذا حديث صحيح، اتفق البخارى ومسلم [١٦٤/الف] على إخراجه [فى الصحيحين[2]] من حديث الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة[3].

(٩) باب ركوب الثلاثة على دابة[4]

٦٧٣ - أخبرنا أبو الفضل المقدسى أخبرنا أحمد بن محمد بن النقور قال حدثنا ابو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين قال حدثنا عبد الله بن محمد البغوى قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال حدثنا وكيع عن أبى العنبس عن زاذان أنه رأى ثلاثة على بغل فقال: لينزل أحدكم فإن رسول الله ﷺ لعن الثالث[5].

هذا حديث باطل وإسناده منقطع.

---

١) وفى س «ثنا»

٢) من س، وسقط فى الأصل.

٣) البخارى: فضائل الصحابة، باب فضل عائشة ٧/١٠٦. ومسلم: فضائل الصحابة، باب فى فضل عائشة ٤/١٨٩٥

٤) سقط عنوان الباب فى س

٥) أخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ٢/٢٢٢ عن على بن عبد الله عن أحمد بن محمد النقور به وقال «هذا حديث ليس بصحيح وإسناده منقطع، وقد صح أن رسول الله ﷺ دخل المدينة راكبا فلق الصبيان فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه

فى خلاف ذلك

٦٧٤ ـ أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا أبو نصر الزينبى[1] أخبرنا أبو طاهر المخلص قال حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد قال حدثنا بندار محمد بن بشار قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى قال حدثنا أيوب قال: ذكر شر الثلاثة عن عكرمة فقال قال ابن عباس: أتى رسول الله ﷺ [١٤٨/الف] وقد حمل قثما بين يديه والفضل خلفه، أو قثما خلفه، والفضل بين يديه. وأيهم شر وأيهم خير؟!

= المدينة ثلاثة على دابة، وتعقبه السيوطى فى اللآلى ٢/٣٣ وكذا فى تنزيه الشريعة ٢/١٧٩ وأورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل ص١٠٠ وقال: مرسل جيد

وقال الألبانى: روى ابن أبى شيبة باسناد صحيح عن زاد ان، وقد أخرج ابن أبى شيبة فى الأدب ١/١٥٣/الف بسنده عن مهاجر بن منقذ قال: كنا نتحدث معه إذ مر ثلاثة على حمار فقال للآخر منهم: انزل لعنك الله، قال: فقيل له: أتلعن هذا الانسان؟ قال: فقال: قد نهينا أن يركب الثلاثة على الدابة، وفيه اسماعيل بن مسلم البصرى المكى وهو ضعيف.

وقد روى الطبرانى فى الأوسط من حديث جابر: نهى أن يركب ثلاثة على دابة فقال الهيثمى فى المجمع ٨/١١٩ فيه سليمان الصائغ كوفى وهو متروك، انظر الضعيفة للألبانى ١/٥٠٠

وخلاصة الكلام ان الحديث مرسل، والمرسل ضعيف عند الجمهور فقول الزرقانى ببطلان الحديث مجازفة.

(١) كذا فى س، وقد مر، وفى الأصل الزبيرى وهو تصحيف

١٧ — كتاب فضائل القرآن

٦٧٥ - أخبرنا أبوحفص عمر بن عبد الرحمن بن محمد بن عمر الحافظ أخبرنا أبوالحسين أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف أخبرنا[١] أبوعلي محمد بن أحمد ابن الحسن الصواف [قال حدثنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان القطيعي[٢]] قال حدثنا عبد الله بن أحمد [بن محمد[٣]] بن حنبل قال حدثنا خلف بن هشام البزار قال حدثنا عيسى[٤] عن موسى بن أنس عن أبيه أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تقولوا: سورة البقرة، ولا سورة آل عمران، ولا سورة النساء، [وكذا القرآن كله[٥]] ولكن قولوا: السورة التي يذكر فيها البقرة، والتي يذكر فيها آل عمران، وكذلك [١٦٤/ب] القرآن كله»[٦].

---

١) وفي س «ثنا»

٢) سقط من س ما بين الهلالين

٣) من س

٤) ورد في الأصل: «حنبس» وفي س: «عبسى» والصواب: «عيسى» وهو ابن ميمون العطار كما قال الحافظ ابن حجر، والظر ديوان الضعفاء الذهبي ص ٢٠٨ وقال: «ضعفوه»

٥) سقط من س ما بين الهلالين

٦) أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات من طريق ابن قانع ثنا محمد بن عبد الله قطين ثنا خلف بن هشام به ونقل قول أحمد والفلاس في عيسى، وتعقبه السيوطي في اللآلي=

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل : سألت أبي عن هذا الحديث ؟ فقال : هو حديث منكر . وقال عمرو بن علي : عبيس بن ميمون كثير الخطأ والوهم متروك الحديث . وقال يحيى بن معين : عبيس بن ميمون ليس بشيء[1] .

٢٣٩/١ وقال : قلت : أخرجه ابن الضريس في فضائل القرآن والطبراني في الأوسط وابن مردويه في التفسير ، وقال ابن حجر في أماليه : أفرط ابن الجوزي في إيراد هذا الحديث في الموضوعات ولم يذكر مستنده إلا قول أحمد في تضعيف عبيس وهذا لا يقتضي وضع الحديث انتهى ، ثم ذكر اخراج البيهقي هذا الحديث في شعب الإيمان وقوله في عبيس : منكر الحديث وهذا لا يصح ، وانما يروى فيه عن ابن عمر قوله ثم ذكره ، ١/٢٤٠ وكذا في تنزيه الشريعة ١/٢٩١ والشوكاني في الفوائد ص ٣٠٤ ، ٣٠٥ والذهبي في ترتيب الموضوعات ١٤/الف وأورده الحافظ ابن حجر في الفتح (في كتاب فضائل القرآن : باب من لم ير بأسا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا) وذكر اختلاف أهل العلم في المسألة وأن الراجح عدم الكراهة بأن يقال سورة البقرة أو سورة آل عمران وأنه قول الجماهير ، ثم قال : والأحاديث فيه عن رسول الله ﷺ أكثر من أن تحصر وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم ، ثم قال : وقد جاء فيما يوافق ما ذهب إليه البعض المشار إليه حديث مرفوع عن أنس رفعه ، وذكر الحديث وانه في فوائد ابن قانع والطبراني في الأوسط ، وفي سنده عبيس وهو ضعيف وان ابن الجوزي أورده وقال : قال أحمد : هو حديث منكر ، ثم نقل عن القرطبي تعقبه على الحكيم الترمذي (الذي يقول ان من حرمة القرآن أن لا يقال سورة كذا وانما يقال السورة التي يذكر فيها كذا) بأن حديث أبي مسعود يعارضه ثم قال الحافظ : ويمكن أن يقال لا معارضة مع امكان الجمع ، فيكون حديث أبي مسعود ومن وافقه دالا على الجواز ، وحديث أنس ثبت محمول على انه خلاف الأولى والله أعلم (٩/٨٨)

١) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ٢/٣٤ وفيه قول أحمد : « له أحاديث منكر »

فى خلاف ذلك

٦٧٦ - أخبرنا أبو الفضل المقدسى أخبرنا أحمد [ابن على[1]] بن ثابت أخبرنا أبو محمد يحيى بن الحسن بن الحسن بن على بن المنذر قال حدثنا على بن عمر الدارقطنى قال حدثنا أحمد بن شيبان المازكى قال حدثنا سفيان بن عيينة عن منصور عن الشعبى عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبى مسعود الأنصارى قال قال رسول الله ﷺ: «من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة فى ليلة كفتاه».

هذا حديث صحيح. اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين فرواه البخارى عن موسى بن اسماعيل عن أبى عوانة عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد.

ورواه مسلم عن أحمد بن يونس عن زهير بن معاوية عن منصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد[2].

٦٧٧ - أخبرنا بندار بن موسى أخبرنا أبو[3] بكر بن محمد قال حدثنا الحسن بن أحمد قال حدثنا محمد بن اسحاق الثقفى قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب هو ابن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم [س ١٤٨/ب] مقابر. إن الشيطان ينفر من

---

١) من س

٢) البخارى: المغازى، باب ١٢ (٧/٣١٧، ٣١٨) وفضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة ٩/٥٥ وباب من لم ير بأسا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا ٩/٨٧ وباب فى كم يقرأ القرآن ٩/٩٤، ومسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها ١/٥٥٥

٣) وفى س «بكر»

البيت الذى [تقرأ[1]] فيه سورة البقرة».

هذا حديث صحيح أخرجه مسلم فى الصحيح عن قتيبة[2]

٦٧٨ ـ أخبرنا أبو طاهر الحافظ أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا أبوعبد الله الحافظ أخبرنا[3] الحسين [بن الحسن[4]] بن أيوب الطوسى قال حدثنا أبوحاتم الرازى قال حدثنا أبو توبة قال حدثنا معاوية بن سلام بن [١٦٥/الف] سلام عن أخيه زيد بن سلام أنه سمع أبا سلام أنه سمع أبا أمامة الباهلى يقول: قال رسول الله ﷺ: «اقرأوا البقرة وآل عمران فإنهما الزهراوان» الحديث.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن حسن الحلوانى عن أبى توبة الربيع بن نافع، وأبو سلام هذا اسمه ممطور[5].

٦٧٩ ـ أخبرنا أبومحمد الصرفى أخبرنا القاضى أبونصر قال حدثنا أبو بكر السنى أخبرنا أبوعبد الرحمن النسائى أخبرنا أبو محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمى قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبوالأحوص عن عمار بن رزيق عن عبد الله بن عيسى عن عيسى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «بينا

---

١) سقط فى الأصل.

٢) مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة فى بيته وجوازها فى المسجد ١/٥٣٩.

٣) وفى س «ثنا».

٤) من س.

٥) مسلم: صلاة المسافرين، باب فى فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ١/٥٥٤.

رسول الله ﷺ قاعد وعنده جبرئيل إذ سمع نقيضا[1] فوقه، فرفع جبرئيل [عليه السلام] بصره إلى السماء فقال: هذا باب قد فتح من السماء، ما فتح قط قال: فنزل منه ملك، فأتى النبي ﷺ فقال: أبشر بنورين أوتيتهما، لم يؤتهما نبي قبلك، فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لم تقرأ حرفا منهما إلا أعطيته».

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن حسن بن الربيع وأحمد ابن جواس عن أبي الأحوص[2].

٦٨٠ - أخبرنا أبو طاهر الحافظ أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا أبو عبد الله الحافظ قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا الصنعانى قال حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا همام عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: من حفظ عشر آيات [س١٤٩/الف] من أول سورة الكهف عصم من الدجال.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم [١٦٥/ب] فى الصحيح عن زهير بن حرب عن عبد الرحمن بن مهدى عن همام[3].

٦٨١ - أخبرنا أبو طاهر أخبرنا أحمد بن خلف قال حدثنا أبو عبد الله الحافظ قال حدثنا محمد بن يعقوب قال حدثنا الصنعانى قال حدثنا اسماعيل بن الخليل

---

١) كذا فى س ومسلم وهو الصواب، أى صوتا كصوت الباب اذا فتح، وفى الأصل «مقيضا»

٢) مسلم: صلاة المسافرين، باب فى فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة ١/٥٥٤

٣) مسلم: صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسى ١/٥٥٦

قال حدثنا على بن مسهر أخبرنا الأعمش قال سمعت الحجاج بن يوسف يقول على المنبر: ألفوا القرآن كما ألفه[1] جبريل السورة التى يذكر فيها البقرة، السورة التى يذكر فيها آل عمران، السورة التى يذكر فيها النساء، قال الأعمش: فلقيت إبراهيم فحدثته، فسبه، ثم قال: أخبرنى عبد الرحمن بن يزيد أنه كان مع عبد الله بن مسعود حين أتى جمرة العقبة، فاستبطن الوادى، فاستعرضها فرماها بسبع حصيات من بطن الوادى، يكبر مع كل حصاة، فقلت له: يا عبد الرحمن! ان الناس يرمونها[2] من فوقها فقال: هذا، والذى لا إله إلا هو[3]، مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن منجاب بن الحارث عن على بن مسهر، وأخرجه البخارى من حديث سفيان، وعبد الواحد بن زياد عن الأعمش رضى الله عنه[4].

(١) باب فى أن القرآن قديم غير مخلوق ولا مربوب

٦٨٢ - أخبرنا حمد بن نصر قال حدثنا القاضى أبو سعيد عبد الكريم بن أحمد ابن طاهر بن أحمد المعروف بالوزان[5] الطبرى - بهمذان - أخبرنا أبو حيان[6] محمد

---

(١) كذا فى س ومسلم، وفى الأصل «لقنه» ونحوه «لقنه».

(٢) فى النسختين «يلونها» وفى مسلم «يرمونها».

(٣) كذا فى الأصل، وفى س والصحيحين «غيره».

(٤) البخارى: الحج «باب يكبر مع كل حصاة ٣/٥٨١» وفيه مسدد عن عبد الواحد عن الأعمش، مسلم: الحج، باب رمى جمرة العقبة من بطن الوادى ٢/٩٤٢

(٥) كذا فى س، وفى الأصل «بالوراق».

(٦) كذا فى الأصل، وفى س «أبو سعد».

ابن أحمد النيسابورى أخبرنا محمد بن على بن الحسن - ببغداد - قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن حصين[1] قال حدثنا محمد بن زنبور قال حدثنا الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على بن أبى طالب قال قال رسول الله صلى الله [١٦٦/الف] عليه وسلم : إن فاتحة الكتاب وآية الكرسى وآيتين من آل عمران « شهد الله » إلى قوله : « ان الدين عند الله الاسلام » « وقل اللهم مالك الملك » إلى قوله : بغير حساب [س ١٤٩/ب] معلقات بالعرش ما بينهن وبين الله عز وجل حجاب ، يقلن : يا رب ! تهبطنا[2] إلى أرضك وإلى من يعصيك فقال الله عز وجل : بى حلفت ، لا يقرء كن أحد من عبادى دبر كل صلاة إلا جعلت الجنة مثواه على ما كان فيه ، وإلا أسكنته حظيرة القدس ، وإلا نظرت إليه بعينى كل يوم سبعين نظرة ، وإلا قضيت له كل يوم سبعين حاجة إدناها المغفرة ، وإلا أعذته من كل عدو ونصرته منه[3].

هذا حديث باطل . تفرد به عن جعفر بن محمد ، الحارث بن عمير

---

١) كذا فى الأصل ، وفى س « نصر » بدل « حصين »

٢) كذا فى س وهو الصواب ، وورد فى الأصل « نهبط »

٣) أخرجه ابن حبان فى ترجمة الحارث بن عمير ١/ ٢٢٣ وذكر ان الحارث رواه عن حميد وعن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على مرفوعا وذكره مختصرا وقال : وذكر حديثا طويلا موضوعا لا أصل له ، وأورده ابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ص ٢٧ ، وابن الجوزى فى الموضوعات ١/ ٢٤٥ بطريقين عن الحارث بن عمير وقال : موضوع تفرد به الحارث ثم نقل قول ابن حبان وابن اسحاق المذكورين عند الجوزقانى ثم قال : كنت قد سمعت هذا الحديث فى زمن الصبا ، فاستعملته نحوا من ثلاثين سنة لحسن ظنى بالرواة فلما علمت انه موضوع تركته ، فقال لى قائل :=

قال أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد البستى الحافظ فى كتاب الضعفاء: الحارث بن عمير من أهل البصرة، كنيته أبو عمير، منكر الحديث يروى عن الأثبات الأشياء الموضوعات[1].

وقال أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة: حديث الحارث بن عمير عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن على عن النبى ﷺ فى فاتحة الكتاب وآية الكرسى باطل لا أصل له. والحارث بن عمير كذاب.

٦٨٣ - أخبرنا حمد بن نصر [الحافظ[2]] أخبرنا أبو طالب احمد بن محمد بن شاكر المقرئ الزنجانى - قدم علينا - أخبرنا أبو الفرج عبد الوهاب بن الحسين ابن عمير[3] بن برهان الغزال البغدادى - بثغر الصور - أخبرنا أبو يعقوب

= أليس هو استعمال خير ! قلت: استعمال الخير ينبغى أن يكون مشروعا فإذا علمنا أنه كذب خرج عن المشروعية.

وتعقبه السيوطى فى اللآلى ١/٢٢٨ (وقد تعقب هو عليه كما سيأتى) وكذا فى تنزيه الشريعة ١/٢٨٨ وأورده الشوكانى فى الفوائد المجموعة ص ٢٩٧، ٢٩٨ ورجح بأن الحديث موضوع

والحديث أشار إليه الذهبى فى المغنى فى ترجمة الحارث ١/١٤٢ وأورده فى الميزان ١/٤٤٠ وأقره الحافظ فى التهذيب ٢/١٥٣، ١٥٤ ولكنه قال: والذى يظهر لى ان العلة فيه ممن دون الحارث، ومال إليه العلامة الشيخ المعلمى فى التنكيل ٢/٢٢٣ ولكن الألبانى اعله بالحارث، وتعقب على السيوطى، مع تخريج الحديث والكلام على رجاله، فيراجع للتفصيل الضعيفة ٢/١٣٩، ١٤٠

١) المجروحين ١/٢٢٣

٢) من س

٣) كذا فى الأصل، وفى س «عمر»

اسحاق بن سعد[1] بن الحسن بن سفيان الفسوى[2] قال حدثنا جدى الحسن بن سفيان قال حدثنا حبان[3] بن موسى [١٦٦/ب] قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن رشدين بن سعد[4] عن حيي[5] بن عبد الله عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله ابن عمرو عن النبي ﷺ قال: الصيام والقرآن شفيعان للعبد يوم القيامة، يقول الصيام: رب! إني منعته الطعام والشهوات بالنهار[6] فشفعني فيه [7]ويقول القرآن رب! منعته النوم بالليل فشفعني فيه[7] فيشفعان[8].

هذا حديث باطل. ورشدين بن سعد هذا كنيته أبو الحجاج المصري قال

---

١) كذا في الأصل وهو الصواب، انظر تذكرة الحفاظ ص ٧٠٤ وورد في ت مصحفا «معبد»

٢) كذا في س، وهو الصواب انظر تذكرة الحفاظ ص ٧٠٣ وورد في الأصل: «القسري» وهو تصحيف

٣) ورد في الأصل: «خالد بن حيان بن موسى قال ابن موسى» وورد في س: «جبار ابن موسى» والصواب ما أثبتناه، انظر تذكرة الحفاظ ص ٧٠٤

٤) في الأصل «سعيد» والصواب «سعد» بدون الياء

٥) ورد في الأصل «يحيى» وفي الحلية «حسين» وكلاهما تصحيف، والصواب ما أثبتناه

٦) كذا في س، والحلية وابن حبان، وورد في الأصل «والشراب»

٧، ٧) من س وكذا في ابن حبان؛ وسقط في الأصل.

٨) ابن المبارك في الزهد، زيادات نعيم ص ١١٤ وعنه القرطبي في التذكار في أفضل الأذكار ص ١٣٥، ١٣٦ وأخرجه أحمد ٢/١٧٤ عن موسى بن داود ثنا ابن لهيعة عن حي بن عبد الله به. وأبو نعيم في الحلية ٨/١٦١ بسنده عن رشدين به وقال: غريب من حديث وهيب ورشدين لم نكتبه إلا من حديث ابراهيم بن الأشعث.

ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين [س ١٥٠/الف] يقول: رشدين بن سعد لا يكتب حديثه.

وقال حرب بن اسماعيل الكرماني الحنظلي: سألت أحمد بن حنبل عن رشدين بن سعد، فضعفه، وقدم ابن لهيعة عليه[1]، وقال عبد الله بن أحمد ابن حنبل قال أبي رحمه الله: حيي بن عبد الله أحاديثه مناكير[2].

٦٨٤ - أخبرنا جبريل المؤدب أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين[3] قال حدثنا أبي قال حدثنا أحمد بن علي بن حنيش الرازي قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي الأنصاري قال حدثنا هانئ[4] بن المتوكل الاسكندراني قال حدثنا ابن لهيعة عن أبي قبيل حيي بن هانئ[4] عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول ﷺ: لا تقوم الساعة حتى يعج[5] القرآن إلى الله عز وجل يقول: يا رب! اني أتلى ولا يعمل بي، فعند ذلك يرفع القرآن[6].

هذا حديث باطل. وابن لهيعة ضعيف.

---

١) انظر الجرح والتعديل مجلد ١ قسم ٢/٥١٣

٢) انظر ميزان الاعتدال ١/٦٢٤

٣) وفي س «ثنا»

٤) وفي س محمد بن الحسين ورده مكررا

٥) كذا في الأصل، وفي س «يعج»

٦) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ١٠١ وقال: «باطل» قلت: فيه ١ - هانئ بن المتوكل الاسكندراني أبو هاشم قال ابن حبان: كان يدخل عليه لما كبر فيجيب، فكثرت المناكير في روايته فلا يجوز الاحتجاج به بحال ٣/٩٧ وانظر أيضا ديوان الضعفاء ص ٢٢٢ والميزان ٤/٢٩١ وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف أيضا كما ذكره المؤلف. =

٦٨٥ - أخبرنا شيرويه بن شهر دار قال حدثنا عبد الملك بن عبد الغفار الصيدلانى - لفظا - أخبرنا أبوالقاسم عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران قال حدثنا أبو الحسن احمد بن اسحاق بن نيخاب[1] الطيبى قال حدثنا أبوعبد الله محمد بن أيوب الرازى [١٦٧/الف] قال حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة أخبرنا عبد الله ابن نمير أخبرنا محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: يمثل القرآن يوم القيامة رجلا، فيؤتى بالرجل، قد حمله، فخالف أمره، فتمثل له خصما فيقول: يا رب حلته وايای فبئس الحامل، تعدى حدودى وضيع فرائضى وركب معصيتى وترك طاعتى فما يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال: شأنك به، فيأخذه بيده فما يرسله حتى يكبه على حفرة[2] فى النار[3].

= وفيه حيي بن هانى قال الحافظ ابن حجر: صدوق يهم، وقد وثقه أحمد وابن معين وأبوزرعة، وقال أبوحاتم: صالح الحديث، انظر التقريب والتهذيب ٣/٧٣ والميزان ١/٦٢٤ وأورده القرطبي فى التذكار ص ١٩ من حديث عبد الله بن عمرو وقال: ذكره الوايلى أبونصر فى كتاب الإبانة وقال: هذا الحديث لم نكتبه إلا من هذا الوجه عن ابن لهيعة، والله أعلم.

١) كذا فى س وتذكرة الحافظ ص ٨٩٦ وفى الأصل «سحان» وهو تصحيف

٢) كذا فى س، وفى الأصل «صخرة»

٣) أورده الذهبي فى تلخيص الأباطيل ص ١٠٢ وقال وسنده صالح، قلت، فيه محمد بن اسحاق صدوق مدلس وقد عنعنه، وقول الجوزقانى فيه: انه مجروح هنا وقبله مرات لا يلتفت إليه أما عمرو بن شعيب فهو أيضا صدوق ومن رجال البخارى فى جزء القراءة وأصحاب السنن الأربعة، وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده هذا الاسناد متصل =

هذا حديث باطل. ومحمد بن اسحاق وعمرو بن شعيب مجروحان.

٦٨٦ ـ أخبرنا محمد بن عبد الغفار قال حدثنا ابو طاهر أحمد بن عبد الرحمن ابن على بن عبد الله الصائغ قال حدثنا أبو الحسن على بن محمد بن يوسف بن عمر قال حدثنا أبو العباس الفضل بن الفضل الكندى [س ١٥٠/ب] قال حدثنا الحسن بن على[1] الخشاب قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربى عن أبى رافع المدنى[2] عن سعيد بن أبى سعيد عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ: من قرأ القرآن يقوم به آناء الليل وآناء النهار يحل حلاله، ويحرم حرامه، خلطه الله عز وجل بلحمه [ودمه[3]] وجعله رفيقا للسفرة الكرام البررة، حتى إذا كان يوم القيامة، كان القرآن له حجيجا، يقول: يا رب! كل عامل كان يعمل فى الدنيا كان يأخذ عمله ذلك من الدينار إلا فلانا كان يقوم بى آناء الليل وآناء النهار يحل حلالى ويحرم حرامى. يا رب! فأعطه اليوم! قال: فيتوجه الله عز [١٦٧/ب] وجل بتاج الملك ويكسوه حلة الكرامة، ثم يقول عز وجل للقرآن: هل رضيت؟ فيقول: يا رب! انى لأرغب له فى أفضل من هذا. قال: فيعطيه الله عز وجل الملك بيمينه، والخلد بشماله، ومن أخذه بعد ما يدخل فى السن فهو يتفلت منه، أعطاه الله أجره مرتين.

= وثابت فقد ثبت سماع عمرو من أبيه شعيب وقوله «جده» الضمير يرجع إلى شعيب الذى سمع عمرو بن العاص. والحديث أورده العجلونى فى كشف الخفاء وعزاه للديلمى وليس فيه «يا رب»

١) كذا فى س، وفى الأصل «أبى على»

٢) كذا الصواب، وورد فى الأصل «المزنى» وفى س «الهدنى» وكلاهما تصحيف

٣) من س

هذا حديث باطل. ومحمد بن عبيد المحاربي لم يسمع من أبي رافع المدني شيئا ولم يره.

٦٨٧ - أخبرنا أبو علي الحداد في كتابه أخبرنا أبونعيم الحافظ قال حدثنا عمر ابن أحمد بن عمر قال حدثنا علي بن العباس البجلي[1] قال حدثنا محمد بن خالد ابن خداش قال حدثنا سالم بن قتيبة قال حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: نعم الشفيع القرآن لصاحبه يوم القيامة يقول: يا رب! أكرمه، فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا رب! زده فيلبسه حلة الكرامة، ثم يقول: يا رب! زده فيكسى كسوة الكرامة، ثم يقول: يا رب! زده، ورضى عنه[2] فليس بعد رضى الله شيء[3].

هذا حديث باطل. رواه عن شعبة عبد الصمد بن عبد الوارث فخالف فيه سالم بن قتيبة.

٦٨٨ - .... [4] قال حدثنا[5] أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي قال حدثنا محمد بن الحسين بن اشكيب الصغير قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال

---

١) كذا في النسختين، وفي الحلية «العجلي»

٢) وزد في النسختين: «ارض عنه» وورد في هامش الأصل: صوابه «ورضى عنه»

٣) أبونعيم في الحلية ٢٠٦/٧ وقال من حديث شعبة تفرد به سالم وتابعه عبد الصمد عليه في بعض ألفاظه. وأخرجه الدارمي بسنده عن عاصم به، فضائل القرآن، باب فضل قرأ من القرآن ٤٣٠/٢

٤) بياض على هامش س: سقط شيء من الأصل

٥) كذا في س، وفي الأصل: «أخبرنا»

حدثنا شعبة عن عاصم بن بهدلة عن [أبي صالح[1]] عن أبي سعيد الخدري[2] قال قال رسول الله صلى الله عليه [وسلم] [س١٥١/الف] يجيء القرآن يوم القيامة، فيقول: يا رب! حله، فيلبس تاج الكرامة، ثم يقول: يا رب! زده فيلبس حلة الكرامة ثم يقول: يا رب! ارض عنه، فيرضى عنه، ويقال له: اقرأ وارقه [١٦٨/الف] ويزداد بكل آية حسنة[3].

رواه عن عاصم بن بهدلة زائدة، خالف فيه شعبة.

٦٨٩ - أخبرنا أبو جعفر المروزي أخبرنا أبو القاسم الفضل بن أحمد بن محمد الطبري قال حدثنا أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري - ببغداد - قال حدثنا أحمد بن محمد بن أحمد الأنماطي النيسابوري - إملاء - قال حدثنا ابو نعيم عبد الملك بن محمد الاستراباذي قال حدثنا أبو توبة أحمد بن سالم العسقلاني قال حدثنا الحسين بن علي الجعفي عن زائدة عن عاصم بن بهدلة عن ابي صالح عن أبي هريرة انه قال: نعم الشفيع القرآن يوم القيامة يقول: يا رب! [4انك جعلتني في جوفه، فكنت أمنعه شهوته، يا رب[4]] فأكرمه: قال: فيكسى حلة

---

١) سقط في س

٢) كذا في النسختين، وقال أبو نعيم في الحلية: «تابعه عبد الصمد عليه في بعض ألفاظه» ٢٠٦/٧ وفي تلخيص الاباطيل عن أبي سعيد الخدري كذا قال عبد الصمد وقد ورد في الترمذي عن «أبي هريرة» فالذي يظهر ان الصواب «عن أبي هريرة»

٣) أخرجه الترمذي بسنده عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن عاصم به وقال: حسن صحيح، وأخرج بسند آخر عن شعبة عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة نحوه وفيه وقال: وهذا أصح من حديث عبد الصمد عن شعبة.

وأورده الذهبي في تلخيص الاباطيل ص ٤٠

٤،٤) بياض في الأصل

الكرامة. قال: فيقول: يا رب! زده، فيكسى تاج الكرامة، قال: فيقول: يا رب! زده، فيرضى عنه، فليس بعد رضى الله شيء[1].

هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة، وليس لهذا الحديث أصل من حديث رسول الله ﷺ.

فى خلاف ذلك

٦٩٠ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد أخبرنا أحمد بن الحسين أخبرنا أحمد بن محمد بن اسحاق أخبرنا أحمد بن شعيب أخبرنا اسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن سهيل بن أبي صالح قال: كان أبو صالح يأمرنا إذا أراد أحدنا أن ينام أن يضطجع على شقه الأيمن، ثم يقول: اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى منزل التوراة والانجيل والفرقان، اعوذبك من شر كل شيء، أنت آخذ بناصيته، أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنى الدين وأغنني من الفقر.

---

١) أورده الذهبي فى تلخيص الأباطيل ص ٤٥ وقال: والموقوف أشبه. وأشار إليه فى الميزان ١/١٠٠ فقال: أحمد بن سالم المستلائى أبو توبة، حدث عن حسين الجعفى بخبر موضوع - وساق الحافظ ابن حجر الحديث باسناد الجوزقانى ونقل قوله فيه ثم قال: هذا الحديث أخرجه الترمذى فى فضائل القرآن من وجهين عن شعبة أحدهما مرفوع والآخر موقوف، ويقال فى المرفوع: حسن وفى الآخر: هذا أصح من المرفوع. قلت: وهذا له حكم المرفوع، وان كان وقفه أصح. اللسان ١/١٣٩

وكان يروى ذلك عن أبي هريرة عن النبي [١٦٨/ب] ﷺ[1].

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح [س ١٥١/ب] عن زهير ابن حرب عن جرير[2].

فهوذا رسول الله ﷺ فصل بين المخلوق وغير المخلوق فأضاف المخلوق إلى خالقه بلفظ يدل على الخلق[3]، وأضاف التوراة والإنجيل والفرقان إلى الله تعالى بلفظ لا يدل على الخلق[4]، ولم يجمع بين المذكورين[5] فى الذكر، وبالله التوفيق.

٦٩١ - أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقى أخبرنا جدى أبو بكر أحمد ابن الحسين بن على البيهقى أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه [قال أخبرنا][6] أبو محمد بن حيان[7]، قال حدثنا محمد بن العباس قال حدثنا اسحاق بن حاتم العلاف قال حدثنا على بن عاصم عن عمران بن حدير عن عكرمة قال حمل[8] ابن عباس جنازة، فلما وضع الميت فى قبره، قال له رجل: اللهم رب

---

١) عمل اليوم والليلة لابن السنى [أحمد بن محمد بن اسحاق أبى بكر] ص ٢٦١

٢) مسلم: كتاب الذكر والدعاء، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع ٤/٢٠٨٤

٣) كذا فى س، وهو الصواب وفى الأصل «حلية»

٤) كذا فى س، وهو الصواب وفى الأصل حلية.

٥) كذا فى س، وهو الصواب، وفى الأصل «المذكرين»

٦) من البيهقى وسقط فى النسختين

٧) كذا فى س والبيهقى، وهو الصواب، وورد فى الاصل «أحمد بن محمد حسان»

٨) كذا الصواب، والموافق للبيهقى وورد فى الأصل، «قال» وهو تصحيف

القرآن الفرله[1] : فقال له ابن عباس : مه ، لا تقل مثل هـذا ، منه بدأ وإليه يعود[2].

٦٩٢ - أخبرنا أبو طاهر أخبرنا أحمد بن خلف أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه أخبرنا حمويه بن يونس بن هارون قال : حدثنا أحمد بن منصور الرمادى قال حدثنا على بن عاصم عن عمران بن حدير عن عكرمة قال : صلى ابن عباس على جنازة فقال رجل من القوم : اللهم رب القرآن العظيم اغفر له ، فقال له ابن عباس : ثكلتك أمك[3]، أن القرآن منه[4].[5]

٦٩٣ - لخبرنا عبيد الله بن محمد البيهقي[6] أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن على بن محمد الطبرى [المقرئ[7]] أخبرنا أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي أخبرنا

---

١) كذا فى س والبيهقى وهو الصواب ، وورد فى الاصل « لى »

٢) البيهقى فى الاسماء والصفات ص٢٤٢ ، وأورده الذهبى فى تلخيص الاباطيل ص ٤٦ وأورده السيوطى فى اللآلى ١/٧ من طريق على بن عاصم به ، وقال : رجاله ثقات وعلى ابن عاصم واسطى ، قال الحافظ ابن حجر : صدوق يخطئ ويصر ورمى بالتشيع ، التقريب ٢/٣٩ وقال النسائى : متروك الحديث

٣) قوله : « ثكلتك أمك » سقط فى س

٤) كذا فى س : ان القرآن منه مرة واحدة وكذا فى البيهقى ، وورد فى الاصل مرتين

٥) أورده البيهقى فى الاسماء والصفات ص٢٤٢ متابعا لما قبله وقال : وروى فى ذلك عن عمر وعثمان وعلى رضى الله عنهم

٦) وفى س « ثنا »

٧) من س

أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي السراج قال سمعت هارون بن عبد الله قال سمعت [١٦٩/الف] هارون بن معروف قال : من زعم أن القرآن مخلوق فكأنما عبد اللات والعزى ، احكها عني يا أبا موسى ![1].

٦٩٤ (١) - أخبرنا عبيد الله البيهقي أخبرنا جدي أحمد بن الحسين البيهقي قال حدثنا أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي ، قال حدثنا أبو الحسن محمد بن محمود المروزي[1] قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي الحافظ قال حدثنا أبو موسى محمد ابن المثنى قال سألت عبد الله بن دواد فقلت : يا أبا عبد الرحمن ! ما تقول في القرآن ؟ قال : هو كلام الله عز وجل[2] ، قال : وسألت أبا الوليد [س١٥٢/الف] فقال : « هو كلام الله »

٦٩٥ (٢) - قال أبو موسى : وحدثني سعيد بن نوح أبو حفص حدثني محمد بن نوح قال حدثنا إسحاق بن حكيم قال : قلت لعبد الله بن إدريس الأودي : قوم عندنا يقولون : القرآن مخلوق ، ماتقول في قبول شهادتهم ؟ فقال : لا ، هذه من المقاتل[3] ، لا يقال لهذه المقالة[4] بدعة هذه من المقاتل .

٦٩٦ (٣) - قال إسحاق بن حكيم : وسألت أبا بكر بن عياش عن شهادة من قال : القرآن مخلوق ؟ فقال : مالي ولك ، لقد أدرت[5] في صماخي شيئا لم أسمع

---

١) المروزي : كذا في س والبيهقي ، وورد في الاصل « المرقدي » وهو خطأ

٢) كذا في س والبيهقي ، وفي الاصل : « تعالى »

٣) كذا في س والبيهقي ، وورد في الاصل : « المقاتلة »

٤) كذا في س والبيهقي ، وسقط في الاصل قوله « المقالة »

٥) من س والبيهقي ، وورد في الاصل : « آذنت »

به قط ، لا تجالس هؤلاء ولا تكلمهم ولا تناكحهم !

٦٩٧ (٤) ـ قال اسحاق : وسألت حفص بن غياث ؟ فقال أما هؤلاء فلا أرى الصلاة خلفهم ولا قبول شهادتهم.

٦٩٨ (٥) ـ قال اسحق سألت وكيع بن الجراح ؟ فقال يا أبا يعقوب ! من قال : القرآن مخلوق ، فهو كافر.

٦٩٩ (٦) ـ قال أبو موسى : كتب إلى أحمد بن سنان الواسطى : حدثنى شاذ ابن يحيى قال سمعت يزيد بن هارون يقول : من زعم أن كلام الله مخلوق [١٦٩/ب] فهو ـ والذى لا إله إلا هو ـ عندى زنديق.

٧٠٠ (٧) ـ قال : وكتب إلى أحمد بن سنان قال : سمعت عبد الرحمن بن مهدى يقول : القرآن كله[١] كلام الله.

٧٠١ (٨) ـ قال أبوموسى : بلغنى عن مسلم بن أبى مسلم [الجرمى[٢]] قال سمعت سفيان بن عيينة وسأله رجل عن القرآن ، فقال ابن عيينة : أما سمعت قوله : «ألا له الخلق والأمر» الخلق الخلق ، الأمر الأمر[٣].

(٢) باب آخر

٧٠٢ ـ أخبرنا أبوالقاسم عبد الغفار بن محمد بن عثمان أخبرنا أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب إجازة [[٤]قال أخبرنا أبو طالب محمد بن الحسين بن أحمد ابن بكير قال أخبرنا مخلد بن جعفر الدقاق[٤]] قال حدثنا محمد بن طاهر بن

---

١) قوله : «كله» من البيهقى

٢) من البيهقى

٣) أخرج البيهقى هذه الاقوال الثمانية فى الاسماء والصفات ص ٢٥٠

٤) من س والخطيب ، وسقط فى الاصل.

أبي الدميك قال حدثنا على بن عبد الله المدينى قال حدثنا الوليد بن مسلم قال حدثنا الأوزاعى قال حدثنا الزهرى حدثنى أنس بن مالك قال: بينما عمر جالس فى أصحابه إذ تلا هذه الآية: «فأنبتنا فيها حبا، وعنبا، وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا، وفاكهة وأبا»[1] ثم قال: هذا كله قد عرفناه، فما الأب[2]؟ قال: وفى يده عصية يضرب بها الأرض، فقال: هذا لعمر الله التكلف، فخذوا أيها الناس ما بين لكم، فاعملوا به وما لم تعرفوه [س ١٥٢/ب] فكلوه إلى ربه[3].

قال أبو بكر المروزى رحمه الله: لما كان أيام المحنة أحضر على بن المدينى عند ابن أبي دواد فقال له ابن أبي دواد: ما تقول فى القرآن؟ فحدث على بحديث عمر: «فكلوه إلى ربه» ففرح بذلك ابن أبي دواد، وقبل راس على، وهذا أمر على بن المدينى تقية لا عقيدة. فأنكر عليه أحمد بن حنبل أشد الانكار، وهجره وبدعه وكذبه[4].

---

١) سورة عبس: ٣١

٢) كذا فى الاصل والخطيب وهو الصواب، وورد فى س: «الآن» وهو تصحيف

٣) الخطيب فى تاريخه ١١/ ٤٦٨، ٤٦٩، وقال السيوطى فى الدر المنثور: أخرج سعيد بن منصور وابن جرير وابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقى فى شعب الايمان والخطيب والحاكم وصححه عن أنس ان عمر قرأ على المنبر فأنبتنا فيها الخ ثم ذكر الحديث نحوه ٦/٣١٧

٤) أخرج الخطيب فى تاريخه نحوه بسنده عن أبي بكر المروزى قال قلت لأبي عبد الله: إن على بن المدينى حدث عن الوليد بن مسلم حديث «كلوه إلى خالقه» فقال: هذا كذب ثم قال: هذا كتبناه عن الوليد، إنما هو «فكلوه إلى عالمه» هذا كذاب ١١/٤٦٨ وانظر أيضا الميزان ص ١٣٩، ١٤٠ ترجمة على بن المدينى فانه أورد هذا الحديث، وكذا فى مناقب أحمد لابن الجوزى ص ٤٣٦

وقال العباس العنبرى: لما حدث على بن المدينى بحديث عمر «فكلوه إلى ربه»، فقلت له: إنهم قد أنكروا عليك [١٧٠/الف] فقال: حدثتكم به بالبصرة، وذكر ان الوليد بن مسلم أخطأ فيه[1].

وقال زكريا بن يحيى الساجى: على بن المدينى روى هـذا الحديث فى القرآن لابن أبى دواد عن الوليد بن مسلم، كان الوليد أخطأ فى لفظ منه فكان أحمد بن حنبل ينكر على على[2] روايته ذلك الحديث[3].

٧٠٣ - أخبرنا أبوالقاسم أخبرنا أبو بكر الخطيب إجازة أخبرنا العتيقى قال حدثنا محمد بن العباس أخبرنا أبوأيوب سليمان بن إسحاق الجلاب، قال الخطيب: وأخبرنى ابراهيم بن عمر البرمكى قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العكبرى، قال حدثنا محمد بن أيوب بن المعافى قالا قيل لأبى إسحاق إبراهيم ابن إسحاق الحربى: أكان على بن المدينى يتهم بشىء من الكذب؟ فقال: لا، إنما كان حدث بحديث، فزاد فى خبره كلمة ليرضى بها ابن أبى دواد، قال: وسئل إبراهيم فقيل له: أكان يتكلم على بن المدينى فى أحمد بن حنبل؟ فقال: لا، إنما كان إذا رأى فى كتاب حديثا عن أحمد قال: اضرب على ذا، ليرضى به ابن أبى دواد، وكان قد سمع من أحمد وكان فى كتابه، «سمعت أحمد»

---

١) ذكر الخطيب نحوه فى تاريخه ١١/٤٦٩

٢) كذا فى س، وهو الاولى والارجح، وفى الأصل «عليه»

٣) وأورد الخطيب نحوه فى تاريخه ١١/٤٦٨

و « قال أحمد » و« حدثنا أحمد » وكان ابن أبي دواد وإذا رأى في كتابه حديثا عن الأصمعي، قال اضرب على ذا ليرضى نفسه [بذلك[1]][2].

في خلاف ذلك

٧٠٤ - أخبرنا صاعد بن سيار الإسحاقي رحمه الله، أخبرنا[3] عبد الله بن محمد الأنصاري أخبرنا[4] محمد بن عبد الله بن ابراهيم بن داود أخبرنا[5] الحسن بن محمد بن أحمد بن محمد بن زياد قال حدثنا علي بن محمد بن عيسى [س١٥٣/الف] قال حدثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني [أنس[6]] أنه سمع عمر بن الخطاب قال: ما الأب؟ ثم قال « مه » ورمى[7] بعصاه الأرض، فقال: هذا لعمر الله التكلف، اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب.

هذا حديث صحيح. رواه عن أنس ثابت وحميد[8]

٧٠٥ - أخبرنا صاعد بن سيار أخبرنا[9] عبد الله بن محمد الأنصاري أخبرنا[10]

---

١) من الخطيب

٢) الخطيب في تاريخه ١١/٤٧٠، ٤٧١ وانظر أيضا مناقب أحمد للامام ابن الجوزي ٤٠٣، ٥)

٣) وفي س « ثنا »

٦) من س

٧) وفي س « روى » وهو تصحيف

٨) كذا في الأصل، وجاء في س: « رواه أنس عن ثابت وحميد » وجاء على هامشه: كذا في الأصل وهو خطأ والصواب: رواه عن أنس ثابت وحميد.

٩) وفي س « ثنا »

١٠) وفي س « ثنا »

أبو يعقوب إسحاق بن أبي إسحاق الحافظ القزاز[1]، أخبرني جدي أخبرنا أحمد بن محمد بن يونس ، قال حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا مؤمل بن إسماعيل ، قال حدثنا حماد عن ثابت وحميد عن أنس أن عمر بن الخطاب قرأ هذه الآية «وفاكهة وأبا» فقال: هذه الفاكهة وهذه الأشياء قد عرفناها، فما الأب؟ فوضع يده على رأسه ثم قال: هذا التكلف يا ابن أم عمر، ما عليك[2] أن لا تدري ما الأب[3].

[رواه عن حماد، أبو الصلت[4]]

(٣) باب في آية الكرسي

٧٠٦ ـ أخبرنا عبد الملك بن مكي بن بنجير الحافظ أخبرنا أبو الفتح بن أبي

---

١) كذا في الاصل ، وفي س « القراب »

٢) كذا في س ، وهو الصواب ، وورد في الاصل « علينا »

٣) أورده ابن كثير في تفسيره ١٦/١ فقال : وقال أبو عبيد (القاسم بن سلام) أيضا حدثنا يزيد عن حميد عن أنس أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر «وفاكهة وأبا» فقال : هذه الفاكهة ، قد عرفناها ؛ فما الاب ؟ ثم رجع إلى نفسه فقال : إن هذا لهو التكلف يا عمر .

وقال عبد بن حميد : ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال : كنا عند عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وفي ظهر قميصه أربع رقاع ، فقرأ وفاكهة وأبا، فقال : ما الاب ؟ ثم قال : إن هذا لهو التكلف فما عليك أن لا تدريه . وراجع الدر ٣١٧/٦ للسيوطي فانه أورد فيه عن عبد بن حميد وابن الانباري في المصاحف وابن مردويه نحو هذا الحديث .

٤) من س ، وسقط في الاصل

على بن الفضل أخبرنا أبوطاهر الحسين بن على بن سلمة العدل أخبرنا أبواسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى النيسابورى ، قال حدثنا أبو جعفر محمد بن احمد بن عبد الجبار قال حدثنا أبو أحمد حميد بن زنجويه المروزى قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن عاصم بن أبي النجود عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: إن لكل شيء سناما وإن سنام القرآن البقرة، وإن لكل شيء لبابا، ولباب القرآن المفصل، وما خلق الله من أرض ولا سماء ولا سهل ولا جبل أعظم من آية الكرسي وإن الشيطان لا يدخل بيتا يقرأ فيه سورة البقرة، وإن أسرع[1] البيوت [١٧١ الف] للخراب[2] الذى ليس فيه من كتاب الله بشيء[3].

---

١) كذا فى الأصل وهو الصواب ، وورد فى س « اصفر »

٢) كذا فى الأصل وهو الصواب ، ورد فى س « الخر » تصحيف

٣) أورده الذهبي فى تلخيص الأباطيل ص٤٧ ، وأخرج الترمذى فى فضائل القرآن ، باب ما جاء فى سورة آل عمران ١٦١/٥ عن البخارى عن الحميدى عن ابن عيينة فى تفسير حديث ابن مسعود : قال : ما خلق الله من سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسى قال سفيان : لأن آية الكرسى هو كلام الله ، وكلام الله أعظم من خلق الله من السماء والأرض .

قلت: التأويل فرع التصحيح ، فالحديث له أصل عند هم وله معنى ما فسروه . وقد أخرج الترمذى والحاكم حديث أبي هريرة نحو حديث ابن مسعود دون قوله : وما خلق الله من أرض الخ ولكن فيه حكيم بن جبير ضعفه النقاد فقال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير وقد تكلم شعبة فى حكيم بن جبير وضعفه ١٥٧/٥ ، وانظر أيضا تفسير ابن كثير ٥٣/١

هذا حديث باطل ، رواه عن حماد بن زيد سعيد بن منصور ، خالف فيه سليمان بن حرب .

٧٠٧ - أخبرنا عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقي أخبرنا جدي أبو بكر أحمد ابن الحسين بن علي البيهقي أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة قال حدثنا أبو منصور [س ١٥٣/ب] البصروي[1] قال حدثنا أحمد بن محمد[2] قال حدثنا سعيد بن منصور قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عاصم بن بهدلة عن أبي الضحى مسلم بن صبيح عن مسروق قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقول : « ما من سماء ولا أرض ولا سهل ولا جبل أعظم من آية الكرسي »[3].

رواه عن مسلم بن صبيح حصين بن عبد الرحمن ، خالف فيه عاصم ابن بهدلة .

٧٠٨ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا يوسف الخطيب أخبرنا أبو العباس بن تركان قال حدثنا أبو نصر منصور بن جعفر بن محمد الثهاوندي العدل بها قال حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن إسحاق بن سيامرد[4] قال حدثنا أبو محمد حرب بن إسماعيل الحنظلي الكرماني قال حدثنا عمر بن عباس الأهوازي قال حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن عن مسلم بن صبيح عن شتير بن شكل قال قال عبد الله : ما خلق الله من أرض ولا سماء ولا جنة ولا نار أعظم من لا إله إلا الله ، الحي القيوم »[5].

---

١) كذا في س « البصروي » وفي الأصل « البصروني »

٢) كذا في الأصل ، وفي س « محمد »

٣) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص٤٧

٤) كذا في الأصل ، « سيا مرد » وفي س « سياه مرو »

٥) أورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص ٤٨

رواه الشعبي عن شتير فخالف مسلم بن صبيح فى المتن .

٧٠٩ - أخبرنا عبد الملك بن مكى أخبرنا أبو الفتح بن أبى على بن الفضل أخبرنا أبوطاهر الحسين بن على بن سلمة قال حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد ابن يحيى المزكى النيسابورى قال حدثنا أبوجعفر محمد بن أحمد بن [١٧١/ب] عبد الجبار قال حدثنا حميد بن زنجويه قال حدثنا النضر بن شميل قال حدثنا زكريا عن الشعبي قال قال شتير بن شكل ومسروق وهما فى المسجد إنما اجتمع هؤلاء لتحدثهم، فحدثهم وأصدقك، أو أحدثهم وتصدقني، بما سمعنا من ابن مسعود! فقال مسروق: حدثهم وأصدقك أنا! فقال شتير: سمعت ابن مسعود يقول: إن أعظم ما خلق الله[1] من أرض أو سماء أو جنة أو نار، الآية التى فى سورة البقرة: «الله لا إله إلا هو الحى القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم، وإن أجمع آية فى القرآن: إن الله يأمر بالعدل والاحسان [وإيتاء [س١٥٤/الف] ذى القربى[2]] وإن أكثر آية فى القرآن رجاء[3] قوله «ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب»[4]

هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة وليس لإسناده نظام، ولا لمتنه قوام.

---

١) وفى س ما خلق الله (من شئ) من أرض.
٢) من س، وسقط فى الأصل.
٣) كذا فى الأصل، وفى س «فرجا»
٤) أورده الذهبي فى تلخيص الاباطيل ص ٤٩

فى خلاف ذلك

٧١٠ - أخبرنا أبوسهل محمد بن إبراهيم بن محمد بن أحمد بن سعدويه[1] الأصبهانى، أخبرنا أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الرازى المقرئ، أخبرنا أبو القاسم جعفر بن عبد الله بن يعقوب بن فاكى قال حدثنا أبو بكر محمد بن هارون الروياني قال حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا سعيد بن أياس عن أبى السليل عن عبد الله بن رباح الأنصارى[2] عن أبى بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: أبا المنذر! أى آية معك من كتاب الله أعظم؟ قال: قلت: «الله لا إله إلا هو الحى القيوم»، قال: فضرب فى صدرى، وقال ليهنك العلم.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى بكر بن أبى شيبة عن عبد الأعلى الشامى [١٧٢/الف][3]

٧١١ - أخبرنا عبيد الله بن محمد البيهقى أخبرنا أبوعبد الله محمد الحسين بن محمد الحربى الدامغانى - قراءة عليه[4] فى جمادى الأولى سنة سبع وخمسين وأربع مائة بنيسابور - أخبرنا أبوعمر عبد الواحد بن محمد بن عبد الله بن مهدى

---

١) كذا فى الاصل، وفى س «سعيد»

٢) كذا فى س وهوالصواب وورد فى الاصل «الارى» مصحفا

٣) مسلم: صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسى ١/٥٥٦

٤) كذا فى س، وفى الاصل «على»

قال حدثنا أبوعبد الله محمد بن خالد[1] بن حفص العطار قال حدثنا المفضل[2] ابن يعقوب قال حدثنا يحيى بن السكن قال حدثنا شعبة عن أبي اسحاق عن الشعبي عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: أعظم سورة فى القرآن: البقرة وأعظم آية فيها: آية الكرسى.

هذا حديث غريب حسن من حديث شعبة عن أبي إسحاق لا أعرفه إلا من حديث يحيى بن السكن عنه.

٧١٢ - أخبرنا عبيد الله البيهقي أخبرنا[3] أبو على حسان[4] بن سعيد المنيعي[5] أخبرنا[6] الخطيب أبو الحسن على بن أحمد بن محمد بن معدان[7] قال حدثنا أبو عمر عبد الواحد بن أحمد بن محمد بن عمر التيمى إملاء قال حدثنا اسحاق ابن أحمد بن خلف أبو يعقوب قال حدثنا إسحاق بن حمزة أخبرنا عيسى وهو: ابن موسى عن ابن كيسان عن يحيى بن عقبل عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر

---

١) كذا فى الاصل، فى س «مخلد»

٢) كذا فى الاصل، وفى س «الفضل»

٣) وفى س «ثنا»

٤) كذا الصواب، وفى الاصل «حيان»

٥) «المنيعي» كذا الصواب، انظر تذكرة الحفاظ ١١٣١ مع مراجعة فهرسته ص ٣٩. وورد فى س «المثيعي»

٦) وفى س «ثنا»

٧) وفى س «سعدان»

قال: خرج علينا عمر بن الخطاب والناس سماطان[1] فقال: أفيكم أبوعبد الرحمن أفيكم ابن أم عبد؟ فقـــال ابن مسعود: نعم! يا أمير المؤمنين! فقال عمر: ههنا يا أبا عبد الرحمن ثم قال: ايكم يخبرنى بأرجا آية فى كتاب الله وأخوف آية وأعظم آية وأعدل آية؟ فقال عبد الله بن مسعود: على الخبير سقطت، سمعت النبي[2] ﷺ يقول أرجا آية فى كتاب الله «يا عبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله». وأخوف آية: «فمن يعمل مثقـــال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره» وأعظم آية: الله لا إله إلا هو الحى [١٧٢/ب] القيوم، وأعدل آية فى كتاب الله: إن الله يأمركم بالعـدل والاحسان[3].

---

١) كذا فى س، وفى الاصل «سمطان» وفى ابن كثير سماطات، والصواب الاول، تثنية «السماط» بمعنى الصف يقال: مشى بين سماطين من الجنود وغـيرهم (انظر المعجم الوسيط مادة «سمط» ١/٤٥١)

٢) وفى س «رسول الله»

٣) أورده ابن كثير ١/٤٥٤ من طريق ابن مردويه ثنا عبد البـاقى بن قانع أخبرنا عيسى ابن محمد المروزى أخبرنا عمر بن محمد البخـارى أخبرنا أبى أخبرنا عيسى بن موسى غنجار عن عبد الله بن كيسان أخبرنا يحيى بن عقيـــل عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب أنه خرج ذات يوم إلى الناس، وهم «سماطات» فقـال: أيكم يخبرنى بأعظم آية فى القرآن؟ فقال ابن مسعود: على الخبير سقطت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: أعظم آية فى القرآن: الله لا إلـه هو الحى القيوم ١/٤٥٤

٧١٣ - أخبرنا أبوالفرج[1] عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر البغدادى قال حدثنا[2] أبونصر الزينبي أخبرنا أبوطاهر المخلص قال حدثنا أبوالقاسم عبد الله ابن محمد بن عبد العزيز البغوى ، حدثنى إسحاق بن إبراهيم البغوى ابن عم أحمد بن منيع قال حدثنا[3] أحمد بن حنبل وسئل عن من قال : القرآن مخلوق ؟ قال : كافر ، وفتح الكاف[4].

(٤) باب قوله تعالى : اليوم أكملت لكم دينكم

٧١٤ - أخبرنا أبوالفتح بن على بن عبيد الله[5] أخبرنا أبوعطاء عبد الرحمن

---

١) ورد فى الاصل : أبو الفتح ، وهوخطأ ، والصواب ما أثبتناه انظر تذكرة الحفاظ ص ١٣١٣

٢) وفى س « أخبرنا »

٣) وفى س سمعت

٤) أورده ابن الجوزى فى مناقب الإمام أحمد ص ٢٠١ من طريق أبى طاهر المخلص قال ثنا ابن منيع قال ثنا اسحاق بن إبراهيم البغوى قال سمعت أحمد بن حنبل وسئل عمن قال فى القرآن مخلوق : فقال : كافر ، وفتح الكاف .

وقال الدكتور عبد الله التركى معلقا على قولـه : وفتح الكاف : كذا بالاصول والمنهج الاحمد ١/١١٢ وذكر مصححه بالهامش ان فى الطبقـات « كفر » ثم قال : وأحسبها أصح ليكون لقولـه : وفتح الكاف ، وجه يعنى انه لم يقل كفر بضم الكاف على صورة المصدر انتهى

وأخرج ابن الجوزى أيضـا عدة روايات عنه انه قال : من قال القرآن مخلوق فهو كافرص ٢٠١ ، ٢٠٢

٥) وفى س « عبد الله »

ابن محمد عن عبد الرحمن الجوهرى قال حدثنا أبومعاذ الشاه عبد الرحمن بن محمد بن مأمون قال حدثنا أبونصر حسنون بن موسى بن ايوب الجلالى[1] ببغداد قال حدثنا على بن سعيد الرملى قال حدثنا ضمرة بن ربيعة القرشى عن ابن شوذب عن مطر الوراق ، عن شهر بن حوشب عن أبى هريرة عن النبى [س ١٥٥/الف] ﷺ قال: من صام يوم ثمان عشرة من ذى الحجة كتب له صيام ستين شهرا ، وهو يوم غدير خم ، ثم أخذ النبى ﷺ بيد على بن أبي طالب فقال: ألست أولى بالمؤمنين فقالوا: بلى يا رسول الله قال من كنت مولاه فعلى مولاه فقال له عمر بن الخطاب: بخ بخ لك يا ابن أبي طالب ، أصبحت مولاى ومولى كل مسلم ، قال: فأنزل الله عز وجل : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى » قال: ومن صام يوم سبع وعشرين من رجب ، كتب له ستين شهرا وهو أول يوم نزل جبريل على محمد ﷺ برسالته[2].

هذا حديث باطل ، لم يروه عن أبى هريرة إلا شهر بن حوشب ، ولا عنه إلا مطر الوراق ، قال: أبوالحسين القارئ : سمعت عمرو بن على يقول: لم أسمع يحيى بن سعيد يحدث عن شهر بشئ قط. وقال معاذ بن معاذ : سألت بن عون عن شهر بن حوشب فقال: منكر الحديث[3].

---

١) وفى س « أبوعطاء عبد الرحمن » والصواب « أبوعبد الرحمن »

٢) وفى س « الخلال »

٣) أورده الذهبى فى تلخيص الاباطيل رقم ٥٠

٤) انظر تهذيب التهذيب ٤/٣٧٠ ، ٣٧١ وقال الحافظ فى التقريب : صدوق ، كثير الارسال والاوهام (بخ م ع) ١/٣٥٥

فى خلاف ذلك

٧٢٥ ـ أخبرنا أبو حامد أحمد بن عباد البروجردى، أخبرنا أبو محمد الحسن بن على بن محمد الجوهرى، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعى قال حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل حدثنى أبى....

... جعفر بن عون[1] قال حدثنا أبو عميس قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين إنكم تقرأون آية فى كتابكم، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيدا قال: وأى آية هى؟ قال: قوله: «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى [ورضيت لكم الاسلام دينا[2]] فقال عمر: والله إنى لأعلم اليوم الذى نزلت فيه على رسول الله ﷺ والساعة التى نزلت فيها على رسول الله ﷺ عشية عرفة يوم جمعة».

هذا حديث صحيح اتفق البخارى ومسلم على إخراجه فى الصحيحين فرواه البخارى عن الحسن بن الصباح، ورواه مسلم عن عبد بن حميد كلاهما عن جعفر بن عون[3]. وطارق بن شهاب أدرك النبى ﷺ.

---

١) بياض فى الاصل، ويظهر أنه من عمل التجليد

٢) من مسلم

٣) البخارى: الايمان، باب زيادة الايمان ونقصانه ١/١٠٥ والتفسير سورة المائدة، باب اليوم أكملت لكم دينكم ٨/٢٧٠ مسلم: التفسير ٤/٢٣١٣

(٥) باب قوله تعالى: للذين أحسنوا الحسنى وزيادة

٧١٦ - أخبرنا حمد بن نصر أخبرنا أبوالفتح خراش بن أحمد بن خراش قال حدثنا أبي قال حدثنا أبو القاسم على بن عبد الله الهمدانى قال سعيد المقرئ قال حدثنا أبو حفص عمر بن محمد بن يحيى قال حدثنا أبو عبد الله [١٧٣/ب] الزيادى قال حدثنا الفضيل بن عياض عن منصور عن الحكم بن عتيبة عن على بن أبي طالب فى قوله تعالى: للذين أحسنوا الحسنى وزيادة، قال: الزيادة غرفة من لؤلؤة واحدة ولها أربعة أبواب.

هذا حديث باطل، وأبوسعيد وأبوحفص وأبو عبد الله الزيادى ثلاثتهم مجهولون، والحكم بن عتيبة لم يلق على بن أبي طالب [ولم يسمع منه شيئا[1]] ورواه جابر الجعفى عن الحكم بن عتيبة[2] عن على بن أبي طالب، وجابر الجعفى منكر الحديث.

فى خلاف ذلك

٧١٧ - أخبرنا أبوالفضل المقدسى أخبرنا ابو الحسين أحمد بن محمد بن أحمد البزار أخبرنا أبو حفص عمر بن إبراهيم المقرئ وأبو القاسم عبد الله بن محمد ابن اسحاق قالا حدثنا عبد الله بن محمد البغوى قال حدثنا هدبة بن خالد قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن صهيب

---

١) لم يتضح فى الاصل لحدوث الخرم فى وسط الورقة وكتبه أحد غير الناسخ وجابر الجعفى وبعده «منه شيئا» ثابت، فالصواب، ما أثبتناه والله أعلم.

٢) وبين عتيبة وعن على قدر كلمة وكلتين مطموس وكتب هناك «لم يلق» وهو ليس بصواب

قال قرأ رسول الله ﷺ : « للذين أحسنوا الحسنى وزيادة » ، وقال : إذا دخل أهل الجنة الجنة ، وأهل النار النار ، نادى مناد أن لكم عنـــد الله موعدا يريد أن ينجزكموه فيقولون : ما هو؟ ألم يثقل موازيننا ، ويبيض وجوهنا ، ويدخلنا الجنة ويجرنا من النار؟ فيكشف لهم عن الحجاب فينظرون إلى الله تعالى ، فما شئ أعطوه ، أحب إليهم من النظر إلى الله تعالى ، وهو الزيادة .

هـــذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم[1] فى الصحيح عن عبيد الله بن عمر القواريرى عن عبد الرحمن بن مهدى وعن أبى بكر بن أبى شيبة عن يزيد بن هارون كلاهما [١٧٤/الف] عن حماد بن سلمة .

(٦) باب قوله تعالى : « قل بفضل الله ورحمته »

٧١٨ - أخبرنا محمد بن طاهر قال حدثنا أحمد بن على بن ثابت [س ١٥٦/الف] أخبرنا[2] أبوعمر بن مهدى أخبرنا[3] أبوالعباس أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة الكوفى الحافظ قال حدثنا يعقوب بن يوسف بن زياد قال حدثنا نصر بن مزاحم قال حدثنا محمد بن مروان عن الكلبى عن ابن عباس : « قل بفضل الله وبرحمته[4] » [« بفضل الله » : النبى ﷺ ، « وبرحمته »[5]] على بن أبى طالب رضى الله عنه .

---

١) مسلم : الايمان ، باب إثبات رؤية المؤمنين فى الآخرة ربهم سبحانه وتعالى ١/١٦٣

٢) وفى س ثنا

٣) وفى س ثنا

٤) سورة يونس : ٥٨

٥) من س وسقط فى الاصل

هذا حديث باطل، و[ابن عقدة[1]] ومحمد بن مروان والكلبي وأبو صالح أربعتهم مجروحون[2]

(٧) باب قوله تعالى: ويسئلونك عن الروح

٧١٩ ـ أخبرنا محمد بن جابار قال حدثنا أبو الفرج على بن محمد البجلى قال حدثنا ابن لال قال حدثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن خزيمة القاضى قال حدثنا الحسين بن يزيد قال حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا عبد الرزاق بن همام أخبرنى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فى قوله تعالى: «ويسئلونك عن الروح» قل الروح من أمر ربى، قال: هو ملك واحد له عشرة آلاف جناح. جناحان منها ما بين المشرق والمغرب، له ألف وجه، لكل وجه لسان وعينان وشفتان يسبحن الله عز وجل إلى يوم القيامة»

فى خلاف ذلك

٧٢٠ ـ أخبرنا محمد بن أبى على أخبرنا أبو الحسين محمد بن موسى بن عبد الله الصفار ـ بمرو ـ أخبرنا أبو الهيثم محمد بن مكى الكشميهنى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن يوسف الفربرى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخارى قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا أبى قال حدثنا الأعمش حدثنى إبراهيم [١٧٤/ب] عن علقمة عن عبد الله قال: بينما أنا مع النبى ﷺ

---

١) من س، وسقط فى الاصل

٢) أورده الذهبي فى تلخيص الاباطيل ص ٥١

فى حرث[1] وهو متكىء[2] على عسيب، إذ مر اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح، فقال: ما رأيكم اليه؟ وقال بعضهم يستقبلكم بشىء تكرهونه. فقالوا: سلوه، فسألوه عن الروح فأمسك النبى ﷺ، فلم يرد عليهم شيئا، فعلمت أنه يوحى إليه فلما نزل الوحى قال: ويسئلونك عن الروح، قل الروح من أمر ربى [س ١٥٦/ب] وما أوتيتم من العلم إلا قليلا.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخارى فى الصحيح هكذا[3] فأسكتهم الله تعالى بذلك الجواب عن التطاول، وألجم ألسنتهم عن الكلام، وردهم إلى الجهل، وقلة العلم فيه. فقال: «وما أوتيتم من العلم» يعنى علم الروح «إلا قليلا».

(٨) باب قوله تعالى: ومن شر غاسق إذا وقب

٧٢١ - أخبرنا أبى رحمه الله تعالى أخبرنا[4] أبوالقاسم بنجير بن عبد الغفار قال حدثنا أبوعلى الحسين بن محمد بن المرزبان قال حدثنا أحمد بن عبد الرحمن قال حدثنا أحمد بن جعفر قال حدثنا على بن اسماعيل الحلبى قال حدثنا سليمان ابن يوسف[5] قال حدثنا حفص بن مجاهد العرقى عن عطاء عن ابن عباس فى

---

١) كذا فى س والبخارى، وفى الاصل: «حزن» وهو تصحيف

٢) كذا فى س والبخارى، وهو الصواب، وورد فى الاصل «يبكى» وهو تصحيف

٣) البخارى: التفسير سورة بنى إسرائيل، باب ويسألونك عن الروح ٨/٤٠١ وأيضا فى العلم والتوحيد.

٤) وفى س «ثنا»

٥) كذا فى الأصل، وفى من «سيف»

قوله تعالى[1] : « ومن شر غاسق إذا وقب » قال : من شر الأير إذا قام[2].

هذا حديث باطل. وإسناده منكر جدا.

فى خلاف ذلك

٧٢٢ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار أخبرنا[3] عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن مندة قال حدثنا أبى أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى بن مندة وعبد الله بن إبراهيم ابن الصباح قالا حدثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات قال حدثنا أبوداود وإسحاق بن سليمان [١٧٥/الف] عن محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن ابى سلمة عن عائشة قالت : نظر النبى ﷺ [إلى القمر[4]] فقال : استعيذى بالله من شره فإنه الغاسق إذا وقب.

هذا حديث صحيح اتفق[5] أبوعبد الرحمن [النسائى[6]] وأبوعيسى الترمذى على إخراجه فى كتابيهما[7].

---

١) وفى س : قول الله عزوجل.

٢) أورده الذهبى فى تلخيص الأباطيل وقال : « بسند مظلم » ص٥٢ ، وأورده فى الموضوعات من الاحياء (ق ١٠/الف) وقال : هذا حديث لا أصل له.

٣) وفى س « ثنا »

٤) فى الأصل مطموس ، وفى س سقط ، واستدركناه من المراجع المذكورة

٥) كذا الصواب ، وورد فى س « البخارى » بعد قوله اتفق، وهو سبق قلم

٦) من س

٧) الترمذى : التفسير ، باب من سورة المعوذتين٥/٤٥٢ وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقال ابن كثير فى تفسير سورة الفلق ٨/٧٤١ بعد ذكر الحديث المذكور من الترمذى والحاكم : إسناده حسن

وأخرجه أحمد ٦/٦١ ، ٢٠٦ ، ٢١٥ ، ٢٣٧ ، ٢٥٢

(٩) باب الترجيع فى قراءة القرآن[1]

٧٢٣ - أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الحسن بن أحمد الجوهرى قال حدثنا أبو نصر عبد الجبار بن سعيد بن محمد بن أحمد البحترى بنيسابور قال حدثنا أبو بكر أحمد بن الحسين الحيرى قال حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم أخبرنا أبو عقبة[2] أحمد بن الفرج الحمصى قال حدثنا بقية بن الوليد قال حدثنا حصين بن مالك الفزارى قال سمعت شيخا يكنى أبا محمد وكان قديما يحدث عن حذيفة [س ١٥٧/الف] بن اليمان قال قال رسول الله ﷺ: إياكم ولحون أهل الفسق، وأهل الكتابين فإنه سيجئ قوم من بعدى، يرجعون الغناء والنوح لا يجاوز حناجرهم، مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم[3].

---

١) من س، وفى الأصل ظمس.

٢) كذا فى الأصل، وفى س: «أبو عتبة».

٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط وقال: لا يروى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد، تفرد به بقية، بمجمع البحرين، باب القراءة بلحون العرب ٣/٣٠٩ وابن عدى فى الكامل فى ترجمة بقية بن الوليد ١/١/٣٦٧ والبيهقى فى شعب الايمان ١/٣/١٢٢ والديلمى فى مسند الفردوس بسنده إلى نصير ثنا حصين، زهر الفردوس ٢/١٩٥ وابن الجوزى فى العلل ١/٦٧، ٦٨ والذهبى فى مختصر العلل ص ٢٠٣ وأوله: اقرأوا القرآن بلحون العرب وأصواتها وقال: تفرد به بقية عن حصين بن مالك الفزارى عن أبى محمد مجهول عن حذيفة مرفوعا، وحصين ليس بعمدة، وأورده فى الميزان ١/٥٥٣ وقال: تفرد عنه بقية والخبر منكر، وأقره الحافظ فى اللسان ٢/٣١٩ وقال: ليس بمعتمد، والخبر منكر.

هذا حديث باطل، وأبو محمد شيخ مجهول، وحصين بن مالك أيضا مجهول وبقية بن الوليد ضعيف .

٧٢٤ - أخبرنا شيرويه بن شهردار أخبرنا أبوالقاسم عبد العزيز بن على بن أحمد الحربى وعلى بن أحمد بن محمد البرى قالا حدثنا[1] أبوطاهر محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص قال حدثنا أبوالقاسم عبد الله بن محمد البغوى قال حدثنا سويد بن سعيد قال حدثنا شريك عن أبى اليقظان عن زاذان عن عليم[2] [١٧٥/ب] قال كنت مع عابس الغفارى على سطح له فرأى قوما يترحلون فقال لهم؟ قالوا: يفرون من الطاعون قال يا طاعون[3] خذنى! يا طاعون[3] خذنى! يا طاعون[3] خذنى! فقال [[4]له رجل: لم تتمنى الموت؟ قال: سمعت[4]] رسول الله ﷺ [يقول[5]: تمنوا الموت عند] ست [خصال، عند[6]] إمرة السفهاء وبيع الحكم، و [[7]استخفاف بالدم وقطيعة الرحم وكثرة[7]] الشرط

---

١) وفى س « أخبرنا »

٢) كذا الصواب، وورد فى الأصل: « غنيم » تصحيف

٣) كذا فى س، وهو الصواب، وورد فى الأصل « بالطاعون » وهو تصحيف

٤،٤) من س، وفى الأصل خرم وكذا فيما بعد بياض مربع فى الأصل والظاهر أن هذا طرأ على النسخة من عمل التجليد حيث ألزق ورق أبيض مربع لسد ثغرة فى الأصل، فأفسد الورقة، بقدر خمس أسطر فى الوسط

٥) من س

٦) سقط فى س، وفى الأصل ثابت

٧،٧) من س

ونشؤ يتخذون القرآن مزامير [١ يقدمون الرجل يغنيهم وليس١] بأفقههم٢.

١،١) من س

٢) الديلمى فى مسند الفردوس ، زهر الفردوس ٢/١٩٥، وأخرجه أحمد ٢/٤٩٤ عن يزيد ابن هارون عن شريك به ، وأخرجه البخارى مختصرا فى التاريخ الكبير فى ترجمة عابس عن حمدان عن شريك ١/٤/٨٠ ، والبزار فى مسنده بسنده إلى ليث عن أبي اليقظان به ، كشف الاستار ٢/٢٤١ ، ٢٤٢ ، ورواه أيضا الطبرانى فى الأوسط والكبير كما فى مجمع الزوائد وقال الهيثمى: اسناد أحمد فيه : عثمان بن عمير البجلى وهو ضعيف وأحد اسنادى الكبير رجاله رجال الصحيح ، ٥/٢٤٥، وابن الجوزى فى العلل ٢/٤٠٤ من طريق أحمد، ومن طريق عبد العزيز بن على الحربى عن أبى طاهر المخلص باسناد المؤلف . وقال : لا يصح ، تفرد به أبو اليقظان ، وهو المتهم به ، وذكر أقوال العلماء فيه ، وذكر ان قوما يدلسونه ، ثم قال : قد احتوى هذا الحديث على أشياء كلها مردودة منها تمنى الموت وفى الصحيحين عن رسول الله ﷺ النهى عن تمنى الموت وفيها التعرض بالطاعون ، والطلب له ، وفى الصحيحين ما ينبه على النهى عن ذلك وهو قوله : إذا وقع وأنتم بأرض فلا تخرجوا منها وإذا سمعتم بأرض فلا تقدموا عليه ، ومعلوم ان الدعاء به تعرض به ، ومنها حسن الصوت بالقرآن وترجيعه ، وذلك إذا كان بمقدار استحب ، ثم ذكر حديث عبد الله بن معقل من صحيح مسلم وحديث أبي هريرة من صحيح مسلم ، وحديث استماع النبى ﷺ قراءة أبى موسى ، وقوله : ولقد أوتى هذا مزمارا من مزامير آل داود [وكل هذه الأحاديث أوردها الجوزقانى] ثم قال: وأما الألحان التى يسوقونها مساق الأغانى مكروهة .

هذا حديث باطل ، قال العبـــاس الدورى عن يحيى بن معين أنه قال: أبو اليقظان عثمان بن عمير كوفى ليس حديثه بشىء. وقال عبـــد الرحمن بن أبى حاتم الرازى: سألت أبى عن عثمان بن عمير أبى اليقظـان؟ قال: ضعيف الحديث، منكر الحديث. كان شعبة لا يرضـــاه. وذكر أنه حضرة فروى عن شيخ فقال له شعبة: كم سنك؟ قال: كـذا. [قال] فإذا قـد مات الشيخ وهو ابن سنتين[1]. وقد روى هذا الحديث عن شريك جماعة وقالوا فيه: حدثنا شريك عن أبى اليقظان عن زاذان أبى عمر قال: كنت مع عابس الغفـارى [على سطح له. وذكر الحديث بطوله. وعابس الغفارى[2]] هذا له صحبة. ويقال له أيضا [س ١٥٧/ب] عبس الغفارى.

فى خلاف ذلك[3]

٧٢٥ ـ أخبرنا أبو محمد الصوفى قال حدثنا[4] القـــاضى أبو نصر أخبرنا أبو بكر السنى أخبرنا أبو عبد الرحمن النسائى قال حدثنا عبد الجبـار بن العلاء بن عبـــد الجبار عن سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: سمع[5] النبى ﷺ [١٧٦/الف] قراءة أبى موسى فقال: لقد أوتى هذا من مزامير داود عليه السلام.

---

١) الجرح والتعديل مجلد ٣ قسم ١/١٦١

٢) سقط من س

٣) سقط فى س قوله (فى خلاف ذلك)

٤) وفى س « أخبرنا »

٥) ورد فى النسختين « سمعت » والتصحيح من النسائى.

هذا حديث صحيح. رواه معمر عن الزهري[1].

٧٢٦ - أخبرنا بندار بن موسى قال حدثنا [علي[2] بن شجاع بن] محمد المصطفى[3] قال حدثنا عمر بن [إبراهيم بن أحمد [الكتاني قال[4]] حدثنا عبد الله بن محمد قال حدثنا أبوبكر [ابن أبي[5] شيبة قال حدثنا] عبد الله بن إدريس ووكيع قالا حدثنا [شعبة عن[6] معاوية بن قرة عن] عبد الله بن المغفل قال: رأيت النبي ﷺ يوم فتح مكة على ناقته، يقرأ سورة الفتح ويرجع ولولا أنه يجتمع الناس رجعت كما رجع.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة[7]، والترجيع أن يقرأ القرآن ويقول: آ آ.

٧٢٧ - أخبرنا محمد بن عبد الغفار قال حدثنا عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن مندة قال حدثنا أبي قال حدثنا محمد بن يعقوب الشيباني قال حدثنا محمد بن

---

١) أخرج مسلم نحوه عن أبي بردة عن أبي موسى: صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوات بالقرآن ١/٥٤٦.
٢) من ق وفي الاصل خرم
٣) كذا في الاصل، وفي س «المصقلي»
٤) من س
٥) من س
٦) من س
٧) مسلم: صلاة المسافرين، باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة ١/٥٤٧

شاذان النيسابورى قال حدثنا بشر بن الحكم قال حدثنا عبد العزيز الدراوردى عن يزيد بن الهاد عن محمد بن إبراهيم التيمى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما أذن الله لشىء ما أذن لنبى حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به.

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم فى الصحيح عن بشر بن الحكم هكذا[1].

(١٠) باب مناقب المعلمين

٧٢٨ - أخبرنا أبو طاهر الزوزراورى أخبرنا أبو بكر أحمد بن على [١٧٥/ب] ابن عمر بن خلف الشيرازى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه بن [نعيم بن الحكم الحافظ حدثنى أبو محمد بن[2]] المؤمل بن الحسن بن عيسى أخبرنا[3] [الفضل بن محمد [س ١٥٨/الف] قال[4]] حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد [قال أخبرنا عبيد بن[5] [إسحاق الضبى] الكوفى أخبرنا سيف ابن عمر التميمى قال [كنت جالسا عند سعد بن طريف[6] فجاء] ابنه من

---

١) مسلم: صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن ١/٥٤٥ وأيضا فى البخارى فى عدة مواضع منها: فضائل القرآن، باب من لم يتغن بالقراة ٩/٦٨

٢) من س

٣) وفى س «ثنا»

٤) من س

٥) من س

٦) من س

الكتاب يبكى، فقال: مالك؟ [قال: ضربنى المعلم، فقال[1]] حدثنى عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ: معلمو صبيانكم شراركم، أقلكم رحمة لليتيم وأغلظكم على المسكين[2].

٧٢٩ - أخبرنا أبى أخبرنا[3] محمد بن الحسين أخبرنا[4] أبى أبوعبد الله الحسين ابن محمد بن فنجويه قال حدثنا ظفران بن الحسين قال حدثنا الحسين بن إسماعيل حدثنى إسحاق بن الحسن الحربى قال حدثنا عبيد[5] بن اسحاق العطار قال حدثنا سيف بن عمر قال: كنت جالسا إلى سعد بن طريف فأقبل بنى له يبكى، فقال له: ما يبكيك؟ قال: ضربنى معلمى، قال حدثنى عكرمة عن ابن

---

١) من س

٢) أورده ابن حبان فى المجروحين فى المقدمة ١/٦٦ وفى ترجمة سعد بن طريف ١/٣٥٧ وابن طاهر فى تذكرة الموضوعات ٥٤، وأخرجه ابن الجوزى فى الموضوعات ١/٢٢٢، ٢٢٣ من طريق ابن عدى انبانا مصبح بن على بن مصبح البلدى ثنا ميمون بن الأصبغ ثنا عبيد بن اسحاق ثنا سيف بن عمر التيمى وذكر الحديث ولفظه: شراركم معلموكم أقلهم رحمة على اليتيم وأغلظهم على المسكين. ثم قال: ورواه ابراهيم بن عبد الله بن الجنيد عن عبيد بن اسحاق فقال فيه: معلمو صبيانكم شراركم ١/٢٢٣ وأقره السيوطى فى اللآلى ١/١٩٩ وكذا فى تنزيه الشريعة ١/٢٥٣ وأيضا فى الاسرار المرفوعة ص ٢٢٥ وكشف الخفاء ٢/٧ والذهبى فى ترتيب الموضوعات ١١/ب

٣،٤) وفى س «ثنا»

٥) كذا فى س وهو الصواب، وفى «الأصل عبيد الله، وهو خطأ.

عباس قال قال رسول الله ﷺ: شرار أمتى معلموها، أشـــدهم على اليتيم، وأقلهم رحمة للمسكين[1]

هذا حديث باطل. وفى إسناده ظلمـــات، منها: سعد بن طريف، قال العباس بن محمد الدورى عن يحيى بن معين أنه قال: لا يحل لأحد أن يروى عن سعد بن طريف، وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى سمعت أبى يقول: سعد بن طريف منكر الحديث. ومنها سيف بن عمر قال عبـــد الرحمن [١٧٧/الف] بن أبى حاتم سألت [أبى عن[2]] سيف بن عمر فقـــال: متروك الحديث. [يشبه حديثه حديث الواقدى. ومنها عبيد بن إسحاق[3]] العطار الكوفى أبو عبد [الرحمن قال عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى[4]] ذكر أبى عن إسحاق [بن منصور عن يحيى بن معين أنه قال عبيد بن] اسحاق العطار لا شىء.

٧٣٠ - [[5]أخبرنا أبى قال حدثنا محمد بن الحسين قال حدثنا أبى قال حدثنـــا محمد بن الحسين قال حدثنا عبد العزيز بن الحسن بن خلف الامام قال حدثنا[5]]

---

١) أورده ابن الجوزى فى الموضوعات ١/٢٢٣ و قال بعـــد ذكر الطرق الثلاثة المذكورة عقبها: هذا موضوع بلا شك، وفيه جماعة مجروحون و أشـــدهم فى ذلك سيف وسعد فكلاهما متهم بوضع الحديث، وسعد هو فى هذا الحديث أقوى تهمة قال ابن حبان كان يضع على الفور وأقره السيوطى فى اللآلى ١/١٩٩ وكذا فى تنزيه الشريعة ١/٢٥٣ والمصنوع ١١٣، ١١٤ والفوائد المجموعة ص٢٧٦ وأورده الذهبى فى ترتيب الموضوعات ١١/ب

٢) من س

٣) من س

٤) من س

٥، ٥) من س

أحمد بن يعقوب الحذاء قال [١ثنا محمد بن عبد الحكم قال حدثنا محمـد١] بن مسلم قال حدثنا سعيد بن أبي مريم عن يحيي بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي [س ١٥٨/ب] بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ : لا تستشيروا الحاكة ولا المعلمين فإن الله عز وجل سلبهم عقولهم ونزع البركة من أكسابهم٢.

هذا حديث باطل . قال حرب بن إسماعيل قلت لأحمد بن حنبل على

---

١) من س

٢) أورده ابن الجوزي في الموضوعات ١/٢٢٤ ، ٢٢٥ وتعقبه السيوطي في اللآلي ١/٢٠٠ وكذا في تنزيه الشريعة ١/٢٥٤ وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص٨٧ وترتيب الموضوعات ١١/ب والميزان ١/١٦٤ والحافظ في اللسان ١/٣٢٩ وجزما بوضعه .

وأخرج الخطيب في تاريخه ١٢/١٢٤ والسلفي في الطيوريات ٢/١٢٣ وابن الجوزي في الموضوعات ١/٢٢٤ ، ٢٢٥ وأعله بغلام خليل ، وكذا في اللآلي ، وتنزيه الشريعة والفوائد المجموعة ، وأورده الألباني في الضعيفة ٢/٢٣٨ ، ٢٣٩ وذكره من حديث أبي هريرة وفيه علي بن جعفر بن صالح ، وهو روى حديثا ، وحكم على الحديث بالوضع .

وخلاصة القول أن الحديث روى من طرق عديدة ١ - عن أبي أمامة وفيه عبيد الله بن زحر اخرجه الجوزقاني وابن الجوزي . ٢ - عن أبي أمامة أيضا وفيه غلام ثعلب . ٣ - ومن طريق محمد بن ضوء عن أبيه أخرجه الجوزقاني ٤ - ومن طريق أبي هريرة أورده الألباني من ابن النجار وذكر فيه قول ابن النجار : حديث منكر ، وهو مذكور في اللآلي ١/٢٠١

ابن يزيد قال: هو دمشقي كأنه ضعفه. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي سألت أبي عن علي بن يزيد؟ فقال: ضعيف الحديث، أحاديثه منكرة، فان كان ما روى علي بن يزيد عن القاسم على الصحة فيحتاج إلى أن تنظر في أمر علي ابن يزيد[1] وقال حرب بن إسماعيل قلت لأحمد بن حنبل: عبيد الله بن زحر فضعفه. وقال أبو بكر بن خيثمة: سئل يحيى بن معين عن عبيد الله بن زحر؟ فقال: ليس بشيء. وقال علي بن المديني: عبيد الله بن زحر منكر الحديث.

٧٣١ - أخبرنا عبد الغفار [١٧٧/ب[2]] بن محمد بن عثمان الفقيه وقال حدثنا الحسن بن أحمد بن علي الأبهري قال حدثنا القاضي أبو العباس أحمد بن الحسين بن نهاوند وقال ثنا أبو جعفر بن برزة فقال ثنا أبو عمارة شيخ بغدادي ذهب عن ابن برزة اسمه قال ثنا محمد بن ضوء قال ثنا أبي أن أباه أعلمه أن النبي ﷺ قال: لا تشاوروا الحاكة ولا المعلمين. فإن الله سلبهم عقولهم ومحق اكتسابهم[4].

---

١) الجرح والتعديل مجلد ٣/قسم ١/٢٠٩

٢) الجرح والتعديل مجلد٢ قسم ٢/٣١٥

٣) قوله: «أخبرنا عبد الغفار» إلى هنا انتهت نسخة تستربتي، وما بعدها إلى نهاية الكتاب من النسخة السعيدية الهندية من ورقة ١٥٨/ب إلى ق ١٦٠.

٤) أورده ابن الجوزي في الموضوعات١/٢٢٤، ٢٢٥ إلا أنه قد وقع سقط في المطبوع حيث لا ينتبه إليه جاء في المطبوع: وأنبأنا محمد بن ضوء فهو محمد بن ضوء بن الصلصال ابن الدلهمس كان كذابا مجاهرا بالفسق، قال ابن حبان: يروي عن أبيه المناكير لا يجوز الاحتجاج به، وأما أبو عمارة فقال الدارقطني: ضعيف جدا وأورده الذهبي في تلخيص الأباطيل ص٥٣ وقال: أبو عمارة محمد بن أحمد بغدادي واه، ومحمد بن الضوء أحد الكذابين وأورده في تنزيه الشريعة ١/٢٥٤

هذا حديث باطل لا أصل له، ومحمد بن ضوء هذا هو محمد بن ضوء ابن الصلصال بن الدلهمس [بن حمل[1]] بن جندلة بن بجيلة بن [منقذ[2]] بن [ابن تميم بن ربيعة[3]] أبوجعفر الكوفى ويعرف بابن الغضنفر، وكان كذابا وكان أحد المتهتكين المشهور بشرب الخمر والمجاهرة بالفجور. وأبوعمارة هذا اسمه محمد أحمد بن المهدى فى حديثه مناكير. وقال أبو بكر الخطيب فى تاريخ بغداد أخبرنا القاضى أبوالطيب طاهر بن عبد الله الطبرى قال قال ثنا أبو الحسن الدارقطنى أبوعمارة ضعيف جدا.

فى خلاف ذلك [س ١٥٩/ألف]

٧٣٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد قال ثنا أحمد بن الحسين بن محمد قال ثنا أحمد بن محمد إسحاق بن إبراهيم قال ثنا أبوخليفة قال ثنا عبد الله بن رجاء قال ثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد[4] بن عبيدة عن أبى عبد الرحمن السلمى عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله ﷺ: خيركم من تعلم القرآن وعلمه.

قال أبوعبد الرحمن السلمى: هذا الذى أقعدنى هذا المقعد.

هذا حديث صحيح أخرجه البخارى فى الصحيح عن حجاج عن شعبة[5]. وأبوعبد الرحمن السلمى هذا اسمه عبد الله بن حبيب ويقال عبد الله بن يزيد

---

١) وفى الأصل، «وحماد بن»، وما أثبتناه من ابن حبان

٢) كذا فى ابن حبان، وفى س «مسعد»، وهو تصحيف

٣) كذا فى س، وفى ابن حبان (بن المحتجب بن الأظر)

٤) كذا فى البخارى وهو الصواب وفى س «سعيد»، وهو تصحيف

٥) البخارى: فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه ٩/٧٤

كف بصره فى آخر عمره ، توفى سنة أربع ومائة وهو تابعى ثقة مأمون . روى عن عثمان وعلى وسعد بن أبى وقاص وكان يعلم الحسن والحسين . ولم يزل يعلم إلى أمر الحجاج بن يوسف وكان يقرئ الناس فى المسجد ، وأقرأهم أربعين سنة[1].

٧٣٣ - أخبرنا أحمد بن عباد قال ثنا الحسن بن على الجوهرى قال ثنا أحمد بن جعفر القطيعى قال ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدثنى أبى قال ثنا وكيع قال ثنا كهمس عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر أن عمر جبريل قال للنبى ﷺ : ما الايمان ؟ قال : أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقدر كله خيره وشره . فقال له جبريل : « صدقت » قال : فتعجبنا منه يسأله ويصدقه قال : فقال النبى ﷺ : ذاك جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم .

هذا حديث صحيح ، أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبى خيثمة زهير بن حرب عن وكيع[2].

٧٣٤ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد قال أخبرنا أحمد بن الحسين قال ثنا أحمد ابن محمد بن إسحاق قال ثنا أحمد بن شعيب قال ثنا اسماعيل بن مسعود قال ثنا خالد قال ثنا شعبة عن خبيب بن عبد الرحمن قال سمعت حفص بن عاصم

---

١) انظر لترجمته : تهذيب التهذيب ٥/١٨٤

٢) مسلم : الايمان ، باب بيان الايمان والاسلام والاحسان ووجوب الايمان باثبات قدر الله ١/٣٦ وهو أيضا فى البخارى فى كتاب الايمان

[س ١٥٩/ب] يحدث عن أبي سعيد بن المعلى أن النبي ﷺ مر به، وهو يصلي، فدعاه قال: فصليت ثم أتيته فقال: ما منعك أن تجيبني؟ قال: كنت أصلي، قال: ألم يقل الله عز وجل: يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم [الأنفال/٢٤] ألا أعلمك أعظم سورة قبل أن أخرج من المسجد، قال: فذهب ليخرج فذكرت: يا رسول الله قولك؟ قال: الحمد لله رب العالمين، هي السبع المثاني الذي أوتيت والقرآن العظيم.

هذا حديث صحيح. أخرجه البخاري في الصحيح عن مسدد عن يحيى القطان وعن إسحاق بن منصور عن روح وعن بندار عن غندر كلاثتهم عن شعبة[1].

٧٣٥ - أخبرنا عبد الرحمن بن حمد قال ثنا أحمد بن الحسين قال ثنا أحمد بن محمد بن إسحاق قال ثنا أحمد بن شعيب قال ثنا إسحاق بن منصور قال ثنا محمد بن يوسف قال ثنا الأوزاعي قال حدثني يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة قال حدثني عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال: بينا أنا مع رسول الله ﷺ في الصلاة إذ عطس رجل من القوم فقلت: يرحمك الله فحدقني القوم بأبصارهم. فقلت: واثكل أماه! مالكم تنظرون إلي! قال:

---

١) البخاري: التفسير، باب ما جاء في فاتحة الكتاب ٨/١٥٦، والتفسير سورة الأنفال باب يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ٨/٣٠٨ وسورة الحجر، باب ولقد آتيناك السبع المثاني والقرآن العظيم ٨/٣٨١ وفضائل القرآن، باب فضل فاتحة الكتاب ٩/٥٤

فضرب القوم بأيديهم على أفخاذهم ، فلما رأيتهم يسكتونني[1] لكني سكت ، فلما انصرف رسول الله ﷺ دعاني ، بأبي وأمي هو ما ضربني ولا نهرني ولا لامني ، ما رأيت معلما قبله ، ولا بعده ، أحسن تعليما منه. قال: إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس. إنما هو التسبيح والتكبير وتلاوة القرآن.

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن إسحاق بن راهويه عن عيسى بن يونس عن الأوزاعي[2].

٧٣٦ ـ أخبرنا بندار بن موسى الفارسي قال ثنا أبو الحسن علي بن شجاع بن محمد المصقلي [س ١٦٠/الف] قال حدثنا ابوحفص عمر بن إبراهيم بن أحمد الكتاني قال حدثنا أبوالقاسم عبد الله بن محمد البغوي قال ثنا هدبة بن خالد قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: قدم ناس من أهل اليمن على رسول الله ﷺ فقالوا: ابعث معنا رجلا يعلمنا ، فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح. وقال : هذا أمين هذه الأمة .

هذا حديث صحيح. أخرجه مسلم في الصحيح عن عمرو الناقد عن عفان عن حماد بن سلمة[3].

٧٣٧ ـ أخبرنا عبد الملك بن مكي قال ثنا عبدوس بن محمد بن عبدوس قال ثنا الحسين بن محمد بن فنجويه قال ثنا عبيد الله بن محمد بن شيبة قال ثنا محمد بن

---

١) أي لما رأيتهم يسكتونني غضبت وتغيرت ولكني سكت

٢) مسلم : المساجد ، مواضع الصلاة ، باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحة ١/٣٨٢

٣) مسلم : فضائل الصحابة ، باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح ٤/١٨٨١

أحمد بن إبراهيم قال سمعت عبد الله بن أحمد يحكيه عن أبيه عن يحيى بن سعيد قال: مات عطاء بن أبي رباح سنة أربع عشرة وكان معلما[1].

٧٣٨ - أخبرنا عبد الملك قال أخبرنا عبدوس قال أخبرنا الحسين بن محمد قال ثنا ابن شيبة قال ثنا عبد السلام بن عاصم الرازي ثنا معن عن عبد الله ابن المؤمل المخزومي أن عطاء بن أبي رباح كان معلم الكتاب.

(١١) باب آخر

٧٣٩ - أخبرنا عبد الخالق بن أحمد بن يوسف بن عبد القادر البغدادي قال ثنا محمد بن محمد بن علي الهاشمي قال ثنا أبو بكر محمد بن عمر بن علي بن خلف الوراق قال أبو بكر [محمد بن الشيرازي[2] بن عثمان التمار] قال ثنا أبو عبد الله صاحب خليل قال ثنا إبراهيم بن سليم قال ثنا هارون بن دينار العجلي قال حدثني أبي قال سمعت الميمون بن سنباذ[3] - رجل من اصحاب النبي ﷺ - أتيته أنا والحسن ابن أبي الحسن قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: قوام أمتي بشرارها، قوام أمتي بشرارها، قوام أمتي بشرارها[4].

---

١) انظر ترجمة عطاء في التهذيب ٧/١٩٨، ٢٠٣ وفيه قال ابن معين: «كان معلم كتاب»

٢) كذا في س وتلخيص الأباطيل «ابن الشيرازي» وفي الأصل والطل «ابن السري»

٣) كذا الصواب، وفي س «سناذ»

٤) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير ص١٢٤ في ترجمة ميمون بن سنباذ بسنده إلى هارون وفي التاريخ الكبير مجلد ٤ قسم ١/٣٣٨ وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند ٥/٢٢٧، والطبراني في الصغير ١/٣٥ والكبير كما في الجامع الصغير وقال: لا يروى

هذا حديث باطل لا يروى عن ابن سنباذ [س ١٦٠/ب] إلا بهذا الاسناد تفرد به هارون بن دينار العجلى البصرى. قال عبد الرحمن بن أبى حاتم الرازى رحمه الله: ميمون بن سناذ البصرى أبو المغيرة ليست له صحبة. سمعت أبى يقول ذلك. وسألت أبى عن دينار والد هارون فقال: لا يعرف. وسألته عن هارون بن دينار فقال: شيخ ليس بالمشهور.

فى خلاف ذلك

٧٤٠ - أخبرنا أبو زكريا القصايرى قال أخبرنا أحمد بن حازم قال ثنا الفضل ابن دكين قال ثنا محمد بن طلحة عن طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو

= عن ميمون إلا بهذا الاسناد، تفرد به هارون دينار البصرى، والبزار فى مسنده وقال: لا نعلم عن ميمون بن سنباذ غير هذا ولا روى عنه إلا ابنه وقد حدث به جماعة عن هارون، كشف الاستار، باب قوام هذه الأمة بشرارها ٢/٢٨٧

وأخرجه ابن السكن وابن منده وأبو نعيم وابن عدى، انظر الاستيعاب ٣/٥١٠ والاصابة ٦/١٥٠

وأخرجه ابن الجوزى فى العلل بسنده عن محمد بن عمر بن خلف به وقال: لا يصح والذهبى فى مختصر العلل ص ١٠٣٢ وفى تلخيص الأباطيل ص ٨٨ وقال: أظن ذا فى مسند أحمد، وقال آخر ما علقت من كتاب الأباطيل للجوزقانى، أى هذا آخر حديث فى كتاب الأباطيل، الذى ينتهى به كتابه، والا فقد أورد الذهبى بعده عدة أحاديث أخرى منه فيما بعد.

وقال ابن عدى بعد إخراج الحديث: ويشهد بحديث: إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، وكذا بحديث إن الله يؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم.

انظر: السخاوى: المقاصد الحسنة ص ٣١٠ والشوكانى: الفوائد المجموعة ص ٢١٤ وكشف الخفاء ٢/١٠٣

عن مصعب بن سعد[1] قال رأى سعد أن له فضلا على من دونه فقال رسول الله ﷺ: إنما ينصر الله هذه الأمة بضعفائها بدعواتهم وصلاتهم وإخلاصهم.

هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في الصحيح عن سليمان بن حرب عن محمد بن طلحة[2].

٧٨٤ - أخبرنا أبو علي الحداد فيما كتب إلي قال ثنا أبو نعيم الحافظ قال ثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قال ثنا أحمد بن علي قال ثنا أبو خيثمة قال ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال ثنا شعبة عن علي بن الأقمر عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس».

هذا حديث صحيح، أخرجه مسلم في الصحيح عن أبي خيثمة[3].

آخر الكتاب

---

١) ورد في س بعد قوله مصعب بن سعد «عن سعد» وقوله «عن سعد» مقحمة.

٢) البخاري: الجهاد، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ٦/٨٨ ولفظه: هل تنصرون إلا بضعفائكم.

٣) مسلم: الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة ٤/٢٢٦٨

والحمد لله وحده فرغ من تكميله الفقير إلى الله تعالى عبد الرحيم بن عبد اللطيف الكابلي ثم المدني في يوم الحادي والعشرين من شهر صفر الخير ألف وثلاثمائة وثمانية. ونقل ذلك من النسخة التي نسخها العلامة عبد الرحمن بن علي الجوهري لنفسه المؤرخة من تمامه ليلة الحادي والعشرين من المحرم سنة سبع وأربعين وخمسمائة [س ١٦٩/الف] حامدا ومصليا على رسوله محمد وآله أجمعين. وحسبنا الله ونعم الوكيل. سنة ١٣١١

فهارس الكتاب

الصفحة

١ — فهرس الموضوعات ٣٢٧

٢ — فهرس الآيات الكريمة ٣٣٣

٣ — فهرس الأحاديث المستخرجة على الصحيحين ٣٣٤

٤ — فهرس الأحاديث التي خرجها المؤلف للضدية وصححها أو حسنها وسكت عليها ٣٤٦

٥ — فهرس الأحاديث الضعيفة والموضوعة ٣٥٢

٦ — فهرس الآثار ٣٦٤

٧ — فهرس الأعلام الذين ترجم لهم المؤلف ٣٧٢

٨ — فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المؤلف جرحا أو تعديلا أو تفسيرا ٣٧٤

٩ — فهرس المراجع ٣٩١

١٠ — استدراك ٤١٨

١١ — خطأ وصواب ٤٢٤

فهرس كتاب الأباطيل ج ٢

الصفحات

٦ ـ كتاب الصلاة	١ ـ ٤٣
١ ـ باب حرمة المسجد	١
٢ ـ باب فى موضع الصلاة	٣
٣ ـ باب آخر	٧
٤ ـ باب فى إفراد الإقامة	٩
٥ ـ باب رفع اليدين فى الصلاة	١١
٦ ـ باب رفع اليدين فى الركوع	١٥
٧ ـ باب آخر (فى رفع اليدين فى خفض ورفع)	١٨
٨ ـ باب آخر (فى رفع اليدين إلى التدبين بدعة)	١٩
٩ ـ باب فى الإمامة	٢٢
١٠ ـ باب القراءة فى الظهر والعصر	٢٤
١١ ـ باب القراءة فى المغرب	٢٧
١٢ ـ باب فى صلاة العصر	٢٨
١٣ ـ باب الإشارة فى الصلاة	٣٢
١٤ ـ باب فى اضاعة الصلاة	٣٥

١٥ – باب الصلاة إلى العود ٣٧
١٦ – باب [illegible] ٣٩
١٧ – باب الصلاة إلى النائم ٤٠
١٨ – باب الجمعة ٤٢

٧ – كتاب الجنائز ٤٦ – ٦٣
١ باب فى الأرواح ٤٦
٢ باب التكبير على الجنازة ٤٩
٣ باب الصلاة على إبراهيم ٥٢
٤ باب الكفن ٥٤
٥ باب وفاة فاطمة عليها السلام ٥٦

٨ – كتاب الزكاة ٦٤ – ٨١
١ – باب الزكاة فى الحنطة والشعير ٧٤
٢ – باب زكاة الفطر ٧٦
٣ – باب زكاة الركاز ٧٩

٩ – كتاب الصيام ٨٢ – ١٠٧
١ باب هل يقال « رمضان » أو « شهر رمضان » ٨٣
٢ باب آخر ٩٣
٣ باب فى تقديم الشهر ٩٤

٤ — باب صيام رجب	١٠٣
٥ — باب ذكر تأخير السحور	١٠٥
١٠ — كتاب الحج	١٠٨ - ١١٢
١ — باب فى فضل الحرم	١١٠
١١ — كتاب البيوع	١١٣ - ١٣٧
١ — باب التجارة	١١٣
٢ — باب بيع المدبر	١١٨
٣ — باب بيع الكلب	١٢٠
٤ — باب بيع المزارعة	١٢٣
٥ — باب بيع الاجارة	١٢٥
١٢ — كتاب النكاح	١٢٨ - ١٦٥
١ — باب آخر	١٤٢
٢ — باب الطلاق	١٤٤
٣ — باب الرضاع	١٤٧
٤ — باب الوصية	١٤٨
٥ — باب الفرائض	١٥٦
٦ — باب النذر	١٦٠
٧ — باب اليمين	١٦٤

١٣ ــ كتاب الحدود ١٦٦ - ١٩٩
١ ــ باب حد البلوغ وذكر السن التى إذا بلغها الرجل والمرأة أقيم عليهما الحد ١٦٦
٢ ــ باب حكم المرأة المرتدة ١٧٠
٣ ــ باب قتل المسلم بالكافر ١٧٧
٤ ــ باب حد المماليك وأهل الذمة ١٨٠
٥ ــ باب فى حد أبى شحمة ١٨٤
٦ ــ باب قتل العشار ١٩٤
٧ ــ باب قتل أهل الذمة وعبادتهم ١٩٦
١٤ ــ كتاب الجهاد ٢٠٠ - ٢٠٥
١ ــ باب الغلول ٢٠٢
١٥ ــ كتاب الأطعمة والأشربة ٢٠٦ - ٢٤٠
١ ــ باب الأكل بثلاث الأصابع ٢٠٨
٢ ــ باب فى أكل اللحم ٢١٠
٣ ــ باب لحوم الخيل ٢١٦
٤ ــ باب فى لحم الضبع ٢١٩
٥ ــ باب فى لحم الضب ٢٢١
٦ ــ باب لحم الطير ٢٢٤
٧ ــ باب شرب الخمر ٢٢٥

٨ — باب شرب ألبان الأتن ٢٣٨

١٦ — كتاب الزينة والأدب ٢٤١ - ٢٧١

١ — باب الخاتم ٢٤١

٢ — باب اللباس ٢٤٨

٣ — باب المشى فى النعل الواحد ٢٥٠

٤ — باب الأخذ من الشارب ٢٥٢

٥ — باب تسمية الوليد ٢٥٥

٦ — باب الكنية ٢٥٨

٧ — باب فى الكلام بالفارسية ٢٦٠

٨ — باب التسليم ٢٦٧

٩ — باب ركوب الثلاثة على دابة ٢٧٠

١٧ — كتاب فضائل القرآن ٢٧٢ - ٣٢٥

١ — باب فى أن القرآن قديم غير مخلوق ولا مربوب ٢٧٧

٢ — باب آخر ٢٩٠

٣ — باب فى آية الكرسى ٢٩٤

٤ — باب قوله تعالى ﴿اليوم أكملت لكم دينكم﴾ ٣٠١

٥ — باب قوله تعالى ﴿للذين أحسنوا الحسنى وزيادة﴾ ٣٠٤

٦ ــ باب قوله تعالى ﴿قل بفضل الله ورحمته﴾ ٣٠٥
٧ ــ باب قوله تعالى ﴿ويسئلونك عن الروح﴾ ٣٠٦
٨ ــ باب قوله تعالى ﴿ومن شر غاسق إذا وقب﴾ ٣٠٧
٩ ــ الترجيع فى قراءة القرآن ٣٠٩
١٠ ــ باب مناقب المعلمين ٣١٤
١١ ــ باب آخر ٣٢٢

المطبعة السلفية ، بفارس ، الهند

فهرس الآيات الكريمة

		رقم الحديث والأثر
إذا رأتهم من مكان بعيد سمعوا لها	(الفرقان/١٢)	٨٧ ، ٨٨
إن المنافقين فى الدرك الأسفل	(النساء/١٤٥)	ج ١ ص ٢٩٣
حتى إذا بلغ أشده وبلغ	(الأحقاف/١٥)	٥٦٠
قل بفضل الله ورحمته	(يونس/٥٨)	٧١٨
للذين أحسنوا الحسنى	(يونس/٥٨)	٧١٦ ، ٧١٧
من شر غاسق إذا وقب	(الفلق/٣)	٧٢١ ، ٧٢٢
وآخرين منهم لما يلحقوا	(الجمعة/٣)	٦٦٢
وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم	(محمد/٣٨)	٦٦١
وكلوا واشربوا حتى يتبين	(البقرة/١٨٧)	٤٩٩
وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين	(النور/٢)	٥٧٧
وما جعلنا الرويا التى أريناك	(الإسراء/٦٠)	٢٣٩
والنجم إذا هوى	(النجم/١)	١٣٣ ، ١٣٤
ولا تطرد الذين يدعون ربهم	(الأنعام/٥٢)	٢٠٣
ويسألونك عن الروح	(الإسراء/٨٥)	٧١٩
لا يمسه إلا المطهرون	(الواقعة/٥٦)	٣٥٨ ، ٣٥٩ ، ٣٦٠
اليوم أكملت لكم دينكم	(المائدة/٣)	٧١٤ ، ٧١٥

الأحاديث المستخرجة على الصحيحين وفيها بعض الأحاديث التي أخرجها المؤلف عن البخارى أو مسلم والبعض الآخر من الصحيحين ولم يشر إليه

أبا المنذر ! أى آية معك من كتاب أعظم	(أبى)	م	٧١٠
اتخذ رسول الله ﷺ خاتما من ورق	(ابن عمر)	م	٦٤٠
أتدرون ما الايمان بالله ؟	(ابن عباس)	خ ، م	٣٢
اتق الله ، فامسك عليك زوجك	(أنس)	خ	٧١
أتى برسول الله ﷺ ذات يوم بلحم	(أبو هريرة)	م	٦٠٠
احفوا الشوارب واعفوا اللحى	(ابن عمر)	خ	٦٥٤
ادعى أباك وأخاك حتى أكتب كتابا	(عائشة)	م	١٣٨
إذا أتيت مضجعك ، فتوضأ	(البراء)	خ	٩٣
إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة	(أبو هريرة)	خ ، م	٤٧٢
إذا خلص المؤمنون من النار	(أبو سعيد)	خ ، م	٢١
إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة	(أبو هريرة)	خ	٤٧٦
إذا رأيتموه فصوموا	(”)	خ	٤٩٠
إذا صلى أحدكم فلايبزق بين يديه	(”)	م	٣٥٢
إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة	(”)	م	٤٢٨
إذا ولغ الكلب فى الإناء فاغسلوه	(عبد الله بن مغفل)	م	٣٥٧
اذهب البأس رب الناس	(عائشة)	م	٤٣٢

استأذنت ربي أن أستغفر لها	(أبو هريرة)	م	٢٠٩
استأذنت رسول الله ﷺ فى حجامة	(أم سلمة)	م	٥٦٤
اشترى النبي ﷺ جملا من عمر	(ابن عمر)	خ	٥٠٩
اغسلوا بماء وسدر وكفنوه	(ابن عباس)	خ	٥٠٤
اغسلوه وكفنوه، ولا تغطوا رأسه	(,,)	خ، م	٥٠٥
أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم	(أبو هريرة)	م	٤٧٨
أقبلوا البشرى يا بنى تميم !	(عمران بن حصين)	خ	٥٨
اقرأوا القرآن وآل عمران	(أبو أمامة الباهلى)	م	٦٧٨
أقم عليها الحد، وأقيموا الحدود	(على)	م	٥٧٥
أكان رسول الله ﷺ يقرأ فى الظهر والعصر	(خباب)	خ	٤٠٥
اللهم انج الوليد وسلمة وعياش	(أبو هريرة)	خ	٦٥٦
اللهم إنى أعوذ بك من زوال نعمتك	(ابن عمر)	م	٤٣١
اللهم بارك فى شامنا ويمننا	(,,)	خ	٢٢٢
اللهم رب السماوات ورب العرش	(أبو هريرة)	م	٦٩٠
اللهم رب السماوات السبع ورب العرش	(,,)	م	٥٥، ٥٦
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا	(جابر)	م	٤٨
ألا أستحى من رجل تستحى منه الملائكة	(عائشة)	م	٢٤١
ألا إن الزمان قد استدار كهيئة يوم	(أبو بكرة)	م	٩٧
ألا إن الفتنة ههنا	(ابن عمر)	خ، م	٣٠٥
ألا لايتقدمن أحد الشهر بيوم	(أبو هريرة)	خ، م	٤٨٦
آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع	(ابن عباس)	خ	٣١
إن لم تجدينى فأتى أبا بكر	(جبير بن مطعم)	خ، م	١٣٥

إن أبي وأباك فى النار	(أنس)	م	٢١٢
إن ابن عمر طلق .... فأمره رسول الله ﷺ	(ابن عمر)	خ ، م	٥٣٩
إن ابنى هذا سيد ، وعسى الله	(أبو بكرة)	خ	١٩٣ ، ١٩٤
إن أحق ما أخذتم عليه أجراً	(ابن عباس)	خ	٥٢٤
إن أهون أهل النار عذابا أبو طالب	(,,)	م	٢٢٠
إن بنى اسرائيل كانت تسوسهم أنبياؤهم	(أبو هريرة)	م	٢٤٠
,, ,, ,, ,,	(,,)	خ ، م	٢٥٩
إن جبرئيل يقرأ عليك السلام	(عائشة)	خ ، م	٦٧٢
إن خلق أحدكم يجمع فى بطن أمه	(ابن مسعود)	م	٣٩
إن رجلا اعتق غلاما له عن دبر	(جابر)	خ ، م	٥١١
إن رسول الله ﷺ أمر بلالا أن يشفع	(أنس)	خ ، م	٣٨٨
إن رسول الله ﷺ بعشى لحاجة	(جابر)	م	٤١٤
إن رسول الله ﷺ خرج فى حلة حمراء	(أبو جحيفة)	م	٤٢٢
إن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة	(أبو هريرة ، زيد بن خالد)	خ ، م	٥٧٣
إن رسول الله ﷺ صلى صلوة العصر	(عائشة)	خ	٤١٠
إن رسول الله ﷺ عاد جاراً له يهوديا	(أنس)	خ	٥٨٤
إن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر	(ابن عمر)	خ ، م	٤٦٤
إن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان	(,,)	م	٤٦٥
إن رسول الله ﷺ كان يصلى العصر والشمس مرتفعة	(أنس)	م	٤١١

إن رسول الله ﷺ كان يقرأ فى الركعتين	(أبو قتادة)	م	٤٠٤
إن رسول الله ﷺ كفن فى ثلاثة أثواب	(عائشة)	خ	٤٤٤
إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئا من الروح غرضا	(ابن عمر)	م	٤٣٤
إن رسول الله ﷺ كان يصوم حتى نقول	(ابن عباس)	م	٤٩٥
إن رسول الله ﷺ وصف ناسا	(على)	م	١٨٧
إن صلاتنا هذه لايصلح فيها شىء	(معاوية السلمى)	م	٧٣٥
إن الناس قد أصابتهم مخمصة ، فكلوا	(جابر)	خ	٥٩٩
إن العبد إذا وضع فى قبره	(أنس)	م	٢٩٢ ، ٢٩٣
إن الله اصطفى كنانة من بنى اسماعيل	(واثلة بن الأسقع)	م	١٦١
إن الله حبس عن مكة الفيل	(أبو هريرة) عن	خ	١١٤
إن الله زوى لى الأرض حتى رأيت	(ثوبان)	م	١١٨
إن الله لا ينتزع العلم من الناس	(ابن عمرو)	خ ، م	١٠٤
إن الله عز وجل يمهل حتى إذا ذهب	(أبو سعيد وأبو هريرة)	م	٧٩
إن الله يمهل حتى يذهب ثلث الليل	(,,)	م	٨٠
إن لكل غادر لواء يوم القيامة	(ابن عمر)	خ	٢٤٥
إن لى أسماء ، أنا محمد وأنا أحمد	(جبير)	م	١٢٠
إن النبى ﷺ احتجر فى المسجد	(زيد بن ثابت)	خ ، م	٣٨٦
إن النبى ﷺ أخذ طرف ردائه	(أنس)	خ	٣٥١
إن النبى ﷺ كان يركز له الحربة	(ابن عمر)	خ	٤٢١
إن النبى ﷺ نعى للناس النجاشى	(أبو هريرة)	خ ، م	٤٣٨

إن هذا المسجد لايصلح بشيء من القذر	(أنس)	م	٣٧٩
أنا سيد ولد آدم يوم القيامة	(أبو هريرة)	م	١٦٣
أنت منى بمنزلة هارون	(على)	خ	١٢١
إنه رأى النبي ﷺ رفع يديه	(وائل بن حجر)	م	٣٩٥
إنه رأى النبي ﷺ يرفع يديه	(مالك بن الحويرث)	م	٣٩٨
إنه طلقها واحدة ، فأمره النبي ﷺ	(ابن عمر)	م	٥٤٠
انهما يعذبان فى قبورهما	(ابن عباس)	م	٣٤٧
إنما جعل الامام ليؤتم به	(عائشة)	خ	٤١٥
إنما ذاك بياض النهار وسواد الليل	(عدى بن حاتم)	خ	٤٩٩
إنما ينصر الله هـــذه الأمة بضعفائها	(سعد)	خ	٧٤٠
أولم رسول الله ﷺ إذ بنى بزينب	(أنس)	خ	٦٧١
إهدى فما عليك إلا نبي أو صديق	(أبو هريرة)	م	١٧٥
أهلكت قتادة ، فبعث رسول الله ﷺ	(عائشة)	خ	٣٦٥
أى الايمان أفضل ، قال : الايمان بالله	(أبو هريرة)	م	٣٠
الايمان بضع وستون بابا	(”)	م	٣٣
الايمان بضع وستون شعبة	(”)	م	٤٧
باع النبي ﷺ المدبر بثمانمائة درهم	(جابر)	خ	٥٠٩
بل أنتم أصحابي ، وإخوانى اللذين	(أبو هريرة)	م	٤٠
بلغوا عنى ولو آية	(ابن عمرو)	خ ، م	٣
بئس أخو العشيرة	(عائشة)	خ ، م	٤
بينا رسول الله ﷺ قاعد وعنده جبريل	(ابن عباس)	م	٦٧٩
بينما أنا مع رسول الله ﷺ فى حرث	(ابن مسعود)	خ	٧٢٠

بينما أنا نائم رأيت الناس يعرضون على	(أبو سعيد)	خ، م	٢٢
تخلف يا مغيرة، وامضوا أيها الناس	(المغيرة بن شعبة)	م	٣٦٨
تلك صلاة المنافق	(أنس)	م	٤١٢
تنفعه شفاعتى يوم القيامة	(أبو سعيد الخدرى)	م	٢١٩
جاء مشرك بغنم فاشترى النبي ﷺ عنه شاة	(عبد الرحمن بن أبى بكر)	خ	٥٠٩
جرح العجماء جبار	(أبو هريرة)	خ، م	٤٥٩
حديث رفع اليدين	(ابن عمر)	خ، م	٣٩٦
الحمد لله رب العالمين هى السبع المثانى	(أبو سعيد بن المعلى)	خ	٧٣٤
خذ جملك ولك ثمنه	(جابر)	م	٥٠٩
خذوا القرآن من أربعة	(ابن عمر)	م	٢٠٤
خرج رسول الله ﷺ قبل بدر	(عائشة)	م	٥٨٧
خرجنا مع رسول الله ﷺ فى بعض أسفاره	(,,)	خ، م	٣٦٤
خيركم من تعلم القرآن وعلمه	(عثمان)	خ	٧٣٢
دعوه، ولا تزعموه	(أنس)	م	٣٨٣
ذاك جبريل، أتاكم يعلمكم	(عمر)	م	٧٣٣
ذبح رسول الله ﷺ أضحية ثم قال:	(ثوبان)	م	٦٠٢
رأيت رسول الله ﷺ إذا قام فى الصلاة	(ابن عمر)	خ، م	٣٩٢
رأيت رسول الله ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد	(عمار)	خ	١٤٦
رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه إذا كبر	(مالك بن الحويرث)	م	٣٩٤
رأيت على النبي ﷺ حلة حمراء	(البراء)	م	٦٤٩
رأيت النبي ﷺ يوم فتح مكة	(عبد الله بن المغفل)	م	٧٢٦

سيكون فى آخر الزمان ناس يحدثونكم	(أبو هريرة)	م	٢٠٠
شغلونا عن الصلاة الوسطى	(على)	م	١٥٨
شهرا عيد لا ينقصان : رمضان وذو الحجة	(أبو بكرة)	خ	٤٧٩
الشهر هكذا ، وهكذا ثلاثا	(ابن عمر)	م	٤٩٢
طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب	(أبو هريرة)	م	٣٥٦
عرضت على النبي ﷺ يوم أحد	(ابن عمر)	م	٥٦١
عليك بالصعيد فإنه يكفيك	(عمران بن حصين)	خ ، م	٣١٩
العجماء جرحها جبار ، البئر جبار	(أبو هريرة)	م	٤٦٧
فداك أبي وأمي !	(ابن الزبير)	م	١٧٧
فضلنا على الناس بثلاث : جعلت	(حذيفة)	م	٣٦٦
فيما سقت السماء والأنهار والعيون	(ابن عمر)	خ	٤٥٧
فيها العقل ، وفكاك الأسير ، وأن لا يقتل	(على)	خ	٥٧٠
قد ملكتها بما معك من القرآن	(سهل)	م	٥٣٣
قرأ رسول الله ﷺ : للذين أحسنوا	(صهيب)	م	٧١٧
قريش والأنصار ومزينة	(أبو هريرة)	خ	٢٣٢
قل : لا إله إلا الله وحده	(سعد)	م	٤٩
قوموا ، فقد صنع لكم جابر سوراً	(جابر)	خ ، م	٦٦٣
كان ذو المجاز وعكاظ متجراً للناس الخ	(ابن عباس)	عن خ	٥٠٧
كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع	(كعب)	م	٥٩٦
كان رسول الله ﷺ يصلى من الليل	(عائشة)	خ	٤٢٦
كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول	(ابن عباس)	م	٤٩٤
كان رسول الله ﷺ يقرأ بأم القرآن	(أبو قتادة)	خ	٤٠٣

كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات	(عائشة)	م	٥٤٢
كان المسلمون لا ينظرون الى أبي سفيان	(ابن عباس)	م	١٨٠
كان النبي ﷺ إذا أكل لعق أصابعه	(كعب)	م	٥٩٥
كان النبي ﷺ يأمرنا أن يمسح المقيم	(على)	م	٣٧٣
كان النبي ﷺ يرفع يديه إذا افتتح	(ابن عمر)	خ ، م	٣٩١
كانت بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء	(أبو هريرة)	خ ، م	١١٩
كانت يمين النبي ﷺ لا ومقلب القلوب	(ابن عمر)	خ	٥٥٩
كأنى أنظر إلى وبيص خاتمه فى فصه	(أنس)	م	٦٤١
كخ ، كخ ، إنا لا تحل لنا الصدقة	(أبو هريرة)	م	٦٦٤
كفن رسول الله ﷺ فى ثلاث أثواب	(عائشة)	م	٤٤٥
كل عظم ذكر اسم الله عليه	(ابن مسعود)	م	٣١٤
كل مسكر حرام ، وكل مسكر خمر	(ابن عمر)	م	٦٢٦
كلمتان خفيفتان على اللسان	(أبو هريرة)	م	٢٩٥
كنا مع رسول الله ﷺ ونحن ستة نفر	(سعد)	م	٢٠٣
كنا فى زمن النبي ﷺ لانعدل بعد النبي ﷺ أحداً	(ابن عمر)	خ	١٦٦
كنا نصلى مع النبي ﷺ صلاة العصر	(رافع بن خديج) حسنه وهو فى	م	٤٠٩
كنا ننكح على عهد رسول الله ﷺ	(جابر) قال : غريب ، وهو فى	م	٥٣٤
لكل نبى حوارى وحوارى الزبير	(جابر)	م	١٧٦
لكم كل عظم طعام	(ابن مسعود)	م	٣١٣
لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر أصبنا حمراً	(أنس)	م	٦٣٥

لما انقضت عدة زينب ، قال ﷺ لزيد : اذهب إليها	(أنس)	م	٦٠١
لما خلق الله الخلق كتب كتابا	(أبو هريرة)	خ ، م	٧٠
لو كان الدين بالثريا لناله رجال من هؤلاء	(أبو هريرة)	خ ، م	٦٦٢
لو كان ذلك وأنا حى ، فأستغفر لك	(عائشة)	خ	١٣٩
ليسائلنكم الناس عن كل شيء	(أبو هريرة)	م	٥٧
ليس فيما دون خمس أواق صدقة	(أبوسعيدالخدرى)	خ ، م	٤٥٦
ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي	(أبو هريرة)	م	٧٢٧
مات (ابراهيم) وهو صغير ، ولو قضى أن	(عبد الله بن أبي أوفى)	خ	١٢٣
ما تجدون فى التوراة فى شأن الرجم	(ابن عمر)	خ ، م	٥٧٢
ما ترك رسول الله ﷺ دينارا ولا درهما	(عائشة)	م	٥٤٨
ما رأيت من ناقصات عقل ولا دين	(ابن عمر)	م	٢٣
ما كان يدريه أنها رقية	(أبوسعيدالخدرى)	م	٥٢٥
ما كان يدريه أنها رقية أقسموها	(”)	خ ، م	٥٢٦
ما كدت أن أصلى حتى كادت	(عمر)	خ ، م	١٥٧
ما من مسلم يغرس غرسا	(أنس)	خ ، م	٥١٧
ما من صاحب كنز لا يؤدى زكاته	(أبو هريرة)	م	٤٥٥
مروا أبا بكر فليصل بالناس	(عائشة)	خ ، م	١٤٠
من أحب الناس إليك ؟ قال عائشة	(عمرو بن العاص)	خ ، م	١٧٠
من آمن بالله ولرسوله وأقام الصلاة	(أبو هريرة)	خ	٣٠٢
من بدل دينه فاقتلوه	(ابن عباس)	خ	٥٦٨
من توضأ نحو وضوئي هذا	(عثمان)	خ ، م	٣٢٥

من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف	(أبو الدرداء)	م	٦٨٠
من حلف باللات والعزى	(أبو هريرة)	م	٣٤٠
من رأى منكم منكرا	(أبو سعيد الخدرى)	م	٢٠
من سلك طريقا يلتمس فيه علما	(أبو هريرة)	م	٨٣
من صام رمضان ، ثم اتبعه ستة	(أبو أيوب الأنصارى)	م	٤٧٧
من صور صورة ، فإن الله معذبه	(ابن عباس)	خ ، م	٤٣٥
من قتل قتيلا من أهل الذمة	(ابن عمر)	خ	٥٨٣
من قتل نفسه بحديدة فهى فى يده	(أبو هريرة)	خ ، م	٥٥٧
من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة	(أبو مسعود الأنصارى)	خ ، م	٦٧٦
من كانت له أرض فليزرعها	(جابر)	خ	٥١٨
من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار	(أنس)	م	١
من نسى صلاة أونام عنها فيصلها	(”)	خ ، م	٤١٨
من يرد الله به خيراً	(معاوية)	م	٨٤
نحرنا فرسا ، فأكلنا من لحمه على عهد النبى ﷺ	(أسماء)	م	٦٠٥
نعى رسول الله ﷺ النجاشى لأصحابه بالمدينة	(أبو هريرة)	خ	٤٢٩
نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس	(ابن عباس)	خ	٤٣٠
نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب	(أبو مسعود الأنصارى)	م	٥١٤
نهى رسول الله ﷺ عن كل ذى ناب من السبع	(ابن عباس)	م	٦١٣
نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر	(ابن أبى أوفى)	خ	١٠٥

نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية	(جابر)	م	٦٠٤
الناس تبع لقريش فى هذا الشأن	(أبو هريرة)	خ ، م	٢٥٧
والله إنى لأعلم اليوم الذى نزلت فيه على رسول الله ﷺ	(عمر)	خ ، م	٧١٥
والله الذى لا إله إلا هو	(ابن مسعود)	م	٦٨١
والذى لا إله غيره لا يحل دم رجل	(”)	م	٥٨١
ويل للأعقاب من النار	(ابن عمرو)	خ ، م	٣٢٨
هذا أمين هذه الأمة	(أنس)	م	٧٣٦
هذا الأمر فى قريش ، لا يعاديهم أحد	(معاوية)	خ	٢٥٦
هذا قبر أمى ، سألت ربى الزيارة	(بريدة)	م	٢٠٨
هذه فريضة الصدقة التى فرضها رسول الله ﷺ	(أبو بكر)	خ	٤٥٣
هل أوصى ﷺ ؟ قال لم يترك شيئا	(عبد الله بن أبى أوفى)	خ ، م	٥٤٧
لا آكل متكئا	(أبو جحيفة)	خ	٥٩٢
لا آكل وأنا متكى	(”)	خ	٥٩٣
لا آكله ولا أحرمه (أى الضب)	(ابن عمر)	خ ، م	٦١٠ ٦١١
لا تتخذوا شيئا فيه الروح غرضا	(ابن عباس) حسنه وهو فى	م	٤٣٦
لا تجعلوا بيوتكم مقابر	(أبو هريرة)	م	٦٧٧
لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين	(معاوية)	خ ، م	٢٢٣
لا تسبوا أصحابى ، فو الذى نفسى بيده	(أبو سعيد الخدرى)	خ ، م	١٦٩

لا تصوموا حتى تروا الهلال	(ابن عمر)	خ	٤٩٠
لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس	(ابن مسعود)	م	٧٤١
لا تكتبوا عنى سوى القرآن	(أبي سعيد الخدرى)	م	١١٣
لا تكذبوا على ، فإنه من يكذب على	(على)	خ	٢
لا حسد إلا فى اثنين	(ابن مسعود)	خ	٨٥
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب	(عبادة)	خ	٤٠٧
لا وفاء لنذر فى معصية الله	(عمران بن حصين)	م	٥٥٥
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث	(أنس)	خ ، م	٣٠٧
لا يرث المسلم الكافر	(أسامة بن زيد)	م	٥٥٢
لا يرث المؤمن الكافر	(عمر)	خ ، م	٥٥٣
لا يزال هذا الأمر فى قريش	(ابن مسعود)	خ ، م	٢٥٥
لا يمش أحدكم فى نعل واحدة	(أبو هريرة)	خ	٦٥٢
يا رسول الله أتنزل فى دارك بمكة	(أسامة)	خ ، م	٥٥٣
يا رسول الله إن أبا طالب كان يحوطك	(العباس)	م	٢١٨
يسرا ولا تعسرا	(أبو موسى)	خ ، م	١٠٣
يكون فى آخر الزمان كذابون يأتونكم	(أبو هريرة)	م	٢٠١
ينزل ربنا كل ليلة حين يبقى ثلث الليل	(,,)	خ ، م	٧٨
ينزل الله إلى السماء الدنيا شطر الليل	(,,)	م	٨١
يؤم القوم أقرؤهم	(أبو مسعود الأنصارى)	م	٤٠٠
يقولون : إن رسول الله ﷺ : أوصى إلى على	(عائشة)	خ	٥٤٦
يمين الله سحاء ملأى	(أبو هريرة)	خ	٢٩٦

الأحاديث التى خرجها المؤلف الضدية وصححها أو حسنها أو سكت عليها[1]

ابنا العاص مؤمنان : هشام وعمرو	(أبو هريرة)	(حسن مشهور)	١٧١
ابنا العاص مؤمنان : هشام وعمرو	(عمر)	(عزيز كبير)	١٧٢
أتى رسول الله ﷺ وقد حمل قثما بين يديه	(ابن عباس)	(سكت)	٦٧٤
أحببت أن أريكم طهور رسول الله ﷺ	(على)	(صحيح)	٣٢٧
احفظونى فى أصحابهم وأبنائهم	(ابن عوف)	(غريب)	٢٤٣
إذا بقى نصف شعبان فلا تصوموا	(أبو هريرة)	(صحيح)	٤٨٩
إذا قال العبد : لا إله إلا الله	(أبو هريرة وأبو سعيد)	(مشهور حسن)	٥٠
إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث	(ابن عمر)	(حسن)	٣٢١
إذا مررتم بقبورنا وقبوركم من أهل الجاهلية	(أبو هريرة)	(سكت)	٢١٦
أرأيت أبى وأباك فهو فى النار	(حصين بن عبيد)	(سكت)	٢١٥
أرجأ آية فى كتاب : يا عبادى الذى أسرفوا	(ابن مسعود)	(سكت)	٧١٢
استعيذى بالله من شره ، فإنه العاسق	(عائشة)	(صحيح/ن ، ت)	٧٢٢
أسمعت ذلك من رسول الله ؟ قال نعم !	(جابر)	(حسن/جه)	٦٠٧

(١) وفيه حديث حسن أخرجه المؤلف وقال فيه منكر .

أعظم سورة فى القرآن البقرة	(ابن عباس)	(غريب حسن)	٧١١
اقتدوا باللذين من بعدى : أبي بكر وعمر	(حذيفة)	(صحيح)	١٤١
أكثر عذاب القبر من البول	(أبو هريرة)	(حسن مشهور)	٣٤٨
اللهم اجعله هاديا واهد به	(عبد الرحمن بن أبي عميرة)	(حسن)	١٨٢
أما ترضى أن تكون أمك مع أمى	(أبو رزين)	(مشهور)	٢١١
أمر رسول الله ﷺ ببناء المسجد في الدور	(عائشة)	(صحيح/سنن أبي بكر بن أبي زكريا)	٣٨٤
أمى مع أمكما	(ابنا مليكة)	(مشهور)	٢١٠
إن أبي وأباك فى النار	(عمران بن حصين)	(سكت)	٢١٤
إن ربي سبحانه وتقدس ليس من شيء	(ابن عباس)	(سكت)	٦٠
إن صاحبكم قد غل فى سبيل الله	(زيد بن خالد الجهنى)	(صحيح)	٥٨٩
إن النبي ﷺ أتى برجل قد سكر من نبيذ	(ابن عمر)	(رجاله ثقات)	٦٢٨
إن النبي ﷺ بعث به إلى اليمن فأمره	(معاذ)	(حسن)	٤٥٤
أنت إمامهم ، واقتد بأضعفهم	(عثمان بن أبي العاص)		٥٣١
إنا آل محمد لاتحل لنا الصدقة	(الحسن بن على)	(مشهور)	٣٥٣
إنا كنا لننكح المرأة على الحفنة	(جابر)	(سكت)	٥٣٦
إنه لرشيد (قاله فى عمرو بن العاص)	(طلحة بن عبيد الله)	(غريب)	١٨٥
إنهم عرضوا على رسول الله ﷺ يوم قريظة	(ابناء قريظة)	(صحيح)	٥٦٣
إنى أحدثكم بحديث فليحدث الحاضر	(عبادة)		٩٩

أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة	(عرباض)	(صحيح ثابت مشهور)	٢٨٨
أوف بنذرك ،	(ثابت بن الضحاك)	(صحيح عن/د)	٥٥٦
أى الناس خير ؟ قال : أنا	(سعد)	(حسن)	١٦٤
أيكم الذى سمعت صوته قد ارتفع	(أبو محذورة)	(صحيح)	٥٣٠
بأى شىء تدعى ربع الاسلام	(عمرو بن عبسة)	(صحيح)	١٤٧
تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة	(أنس)	(عزيز حسن مشهور)	٢٨٣
تفترق هذه الأمة ... وهى الجماعة	(,,)	(سكت عليه)	٢٨٤
تفترق هذه الأمة — ما أنا عليه	(,,)	(,,)	٢٨٦
جعلت لى كل أرض طيبة	(,,)	(صحيح/سنن أبي زكريا)	٣٨٢
حدثنى سبعون من أصحاب النبى ﷺ مسح	(الحسن البصرى)		٣٧٠
حيث ما مررت بقبر كافر فبشره بالنار	(سعد)		٢١٣
خذ الحب من الحب والشاة من الغنم	(معاذ)	(صحيح/د ، جه)	٤٦
دخل رسول الله ﷺ وبلال الأسواق	(أسامة بن زيد)	(حسن)	٣٧٠
دخلت الجنة ، فرأيت قصراً	(أنس)	(صحيح)	٣٠٣
دعوا لى أصحابى وأصهارى		(مشهور)	١٨٤
سألت أبا عبيدة هل كان ابن مسعود ليلة الجن الخ			١٣١
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته	(ابن عباس)	(صحيح)	٤٨٨
الصيد الطيب وضوء المسلم	(أبو ذر)	(صحيح/عن د)	٣١٨
عشرة من قريش فى الجنة	(ابن عوف) (قال غريب)	(هو صحيح فى الجملة)	١٧٨

فارس عصبتنا أهل البيت	(ابن عباس)	(غريب)	٦٦٦
قال جبرئيل: لو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر	(ابن عباس		
	وأبو هريرة)	(حسن)	٦٦٥
قد جاءكم شهر رمضان شهر مبارك	(أبو هريرة)	(غريب حسن)	٤٧٣
قدم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ	(عبد الرحمن		
	بن علقمة)	(سكت)	٢٣٣
كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء	(جابر)	(صحيح)	٣٣٧
كان الأذان على عهد رسول الله مثنى مثنى	(ابن عمر)	(صحيح)	٣٨٩
كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا كنا			
مسافرين أن نمسح	(صفوان بن عسال)	(حسن مشهور)	٣٦٩
كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول :			
يا مقلب القلوب	(جابر)	(صحيح)	٣٨
كان النبي ﷺ إذا دخل الخلاء نزع خاتمه	(أنس)	(حسن صحيح)	٣٤٣
كأني أنظر الى بياض خاتم رسول الله ﷺ	(,,)	(غريب حسن)	٦٤٢
كناني رسول الله ﷺ أم عبد الله ،	(عائشة)	(صحيح)	٦٥٩
كنت في سبي قريظة ، وكان ينظر	(عطية القرظي)	(صحيح)	٥٦٢
لأنا بهم أوثق مني بكم أو ببعضكم	(أبو هريرة)	(غريب حسن/ت)	٦٦٧
لقد أوتي هذا من مزامير داود	(عائشة)	(صحيح)	٧٢٥
لقد هممت أن لا أقبل هدية	(أبو هريرة)	(مشهور حسن	
		عزيز)	٢٣٤
لم أكن مع النبي ﷺ ليلة الجن	(ابن مسعود)		١٣٢
لم تحبس الشمس على أحد الا ليوشع	(أبو هريرة)	(حسن)	١٥٦

ما أسكر الفرق فملء الكف منه حرام	(عائشة)	(صحيح)	٦٣١
ما أسكر كثيره فقليله حرام	(جابر بن عبدالله)	(صحيح)	٦٣٠
مات ابراهيم فلم يصل عليه رسول الله ﷺ	(عائشة)	قال منكر (بل هو حسن)	٦٤٠
ما بال أقوام يبلغنى عنهم إن الله خلق	(ابن عمر)	(غريب)	١٦٢
مروت على رسول الله ﷺ وهو يصلى	(صهيب)	(حسن)	٤١٦
من أتى امرأته فى الدم فعليه دينار	(ابن عباس	(سكت عليه وأصله صحيح)	٢٧٧
من أعطى فى نكاح ملء كفيه	(جابر)	(سكت)	٥٣٥
من سره أن يعلم وضوء رسول الله ﷺ	(على)	(صحيح)	٣٢٦
من شبرمة ؟ فحج عن نفسك	(ابن عباس	(صحيح)	٥٠١، ٥٠٢
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر	(جابر)	(مشهور صحيح)	٣٣٥
من وجد تمرا فليفطر عليه	(سليمان بن عامر)	(حسن مشهور)	٣٣٣
من يرد هوان قريش يهنه الله	(سعد)	(حسن)	٢٦٧
المهدى من ولد فاطمة	(أم سلمة)	(قال منكر ، قلت : وهو بسند جيد)	٢٩٨
نضر الله امرءا سمع منا حديثا	(ابن مسعود)	(مشهور)	٩٥
نضر الله رجلا سمع منا كلمة	(”)	(صحيح)	٩٨
نضر الله من سمع قولى	(أنس)	(مشهور حسن)	٩٤
نعم أهل البيت عبد الله	(طلحة بن عبيدالله	(صحيح)	١٧٣
نعم البيت الحمام يدخل	(أبو هريرة)	(سكت)	٣٣٤
هو الطهور ماؤه والحلال ميتته	(”)	(حسن)	٣٣١
الوائدة والموءودة فى النار	(ابنا مليكة)	(مشهور)	٢١٠

ولد رسول الله ﷺ عام الفيل	(جابر وابن عباس)		١٢٢
والذى نفسى بيده لوكان الايمان	(أبو هريرة)	(صحيح)	٦٦١
لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين	(عمران بن حصين)	(غريب)	٢٢٤
لا تقدموا الشهر حتى تروا الهلال	(حذيفة)	(صحيح ثابت)	٤٨٧
لا تقوم الساعة حتى تلحق قبائل من أمتى	(ثوبان)	(صحيح)	١١٧
لا صدقة فى الزرع ولا فى الكرم	(جابر وأبو سعيد)	(حسن)	٤٥٨
لا يمس القرآن الا طاهر	(أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم مرسلا)		٣٦٢
يا رسول الله ! إنى تركت الصلاة	(جابر)	(غريب)	٤١٩
يا معشر التجار إن هذا البيع	(قيس بن أبى غرزة)	(صحيح)	٥٠٨
يأمر بالمسح على الخفين	(عمر)	(مشهور)	٢٧٤
يجىء المقتول يوم القيامة	(جندب)	(سكت)	٢٢٦

فهرس الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، وفيها بعض الأحاديث التى أوردها المؤلف للضدية وهى ضعيفة أو موضوعة

أبغض الكلام إلى الله الفارسية	(أبو هريرة)	٦٦٠
أبغض الناس إلى رسول الله ﷺ : بنو أمية	(عمران بن حصين)	٢٢٩
أتدرون ما هذه ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم	(أبو هريرة)	٦٧
إذا اشتد عليكم شرابكم	(المطلب بن أبي وداعة)	٦١٩
إذا اشتدت عليكم هذه الأوعية	(ابن عمر)	٦١٨
إذا اقبلت رأيات ولد العباس	(عمر)	٢٥٨
إذا بال أحدكم ومسح بالجدار ثلاثا	(ابن عمرو)	٣٤١
إذا بلغ الماء أربعين قلة	(جابر)	٣٢٠
إذا خرجت الرأيات السود	(ابن عباس)	٢٦١
إذا رأيتم بنى أمية على منابر الأرض	(ابن يعلى الثقفى)	٢٣٩
إذا رأيتم معاوية على منبرى	(أبو سعيد الخدرى)	١٩٠
إذا رأيتم معاوية على المنبر	(الحسن مرسلا)	١٨٨ ، ١٨٩
إذا رأيتم معاوية يخطب	(جابر)	١٩١
إذا كان فى آخر الزمان واختلفت	(ابن عمر)	٢٨٧
إذا كان يوم القيامة يدعى بالعلماء	(أنس)	٨٢
إذا لم يجد أحدكم ماء	(ابن عباس)	٣١٧
إذا مرضتم فلاتتمنوا العافية	(أنس)	٤٢٩

إذا ولغ الكلب فى إناء	(أبو هريرة)	٣٥٤
إذا ولغ ، فاغسلوه سبع مرات	(,,)	٣٥٥
أرأيتم رفعكم أيديكم فى الصلاة هكذا	(ابن عمر)	٢٩٧
أريت بنى أمية فى صورة القردة	(ابن المسيب مرسلا)	٢٣٨
أسقطت من النبى ﷺ سقطا فسماه	(عائشة)	٦٥٨
اشربوا فى الظروف ولا تسكروا	(أبو بردة)	٦١٤
ألا أحدثكم عن أجر ثلاثة	(أنس)	٥٢٠
ألا أخبرك ان الله فتح هذا الأمر	(على)	٢٦٤
ألا ان التاجر فاجر	(أنس)	٥٠٦
ألا لا يصلين أحد إلى أحد	(ابن عباس)	٤٢٥
اللهم ان عمرو بن العاص هجانى	(البراء)	١٦٨
اللهم اغفر للعباس و ولده	(ابن عباس)	٢٦٠
اللهم إنه كان فى طاعتك . . . فاردد عليه	(أسماء)	١٥٤ ، ١٥٥
اللهم علم معاوية الكتاب والحساب	(العرباض)	١٨١
أمرت بقتال ثلاثة القاسطين	(على)	٢٢١
إن أبا بكر صحب النبى ﷺ وهو ابن ثمان عشرة	(ابن عباس)	١٤٨
إن لكل شىء زكاة ، وزكاة الدار	(أنس)	٤٥٠
إن لقيتم عشاراً فاقتلوه	(مالك بن عتاهية)	٥٨٠
إن أردت أن يطوقك الله	(عبادة)	٥٢٣
إن جئت فلم تجدينى	(ابن عباس)	١٣٧
إن قبلتها تقلد مثلها فى النار	(أبى)	٥٢٢
إن أمتى على الخير مالم يتحولوا	(أنس)	٣٥

إن رجلا مات وترك مدبراً	(جابر)	٥١١
إن رسول الله ﷺ احتجم فى المسجد	(زيد)	٣٨٥
إن رسول الله ﷺ إذا دخل الخلاء	(على)	٣٤٢
إن رسول الله ﷺ استعان بأناس	(الزهرى مرسلا)	٥٨٥
إن رسول الله ﷺ أمرنا بقتال ثلاثة	(أبو أيوب)	١٧٤
إن رسول الله ﷺ خاتمه فى يساره	(أبو سعيد)	٦٤٤
إن رسول الله ﷺ كان يأمرهم بتأخير العصر	(رافع بن خديج)	٤٠٨
إن رسول الله ﷺ لعن الثالث	(زادان)	٦٧٣
إن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء	(بريدة)	٦١٥
إن رسول الله ﷺ نهى عن صيام رجب	(ابن عباس)	٤٩٣
إن الشمس بالجنة، والجنة بالمشرق	(أنس)	٣٠٤
إن صلواتكم ركعتان	(ابن عمر)	٤٢٣
إن العبد إذا قال فى الأرض	(أنس)	٤٦
إن فاتحة الكتاب وآية الكرسى	(على)	٦٨٢
إن الله خلق الفرس فأجراها	(أبو هريرة)	٥٢، ٥٤
إن الله أخر حد المماليك	(عائشة)	٥٧١
إن الله بعثنى ملحمة ومرحمة	(ابن عباس)	٥١٦
إن الله بى فتح هذا الأمر وسيختمه	(عمار بن ياسر)	٢٦٣
إن الله ينزل فى كل ليلة	(ابن عباس)	٧٥
إن لله تسعة وتسعين اسما (فيه ذكر الأسماء)	(أبو هريرة)	٥٩
إن من تمام العبد الاستثناء	(”)	٣٧
إن النبى ﷺ بعث أبا بكر على الحج	(جابر)	١٢٩

إن النبي ﷺ بعث ببراءة مع أبي بكر	(الحسن)	١٢٧
إن النبي ﷺ توضأ ومسح	(عباده بن تميم عن عمه)	٣٢٣
إن النبي ﷺ رخص للناس فى شرب	(على)	٦٣٢
إن النبي ﷺ صلى على ابنه	(عبد الله بن أبي أوفى)	٤٤٢
إن النبي ﷺ قال له ليلة الجن	(ابن مسعود)	٣٠٨
إن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه	(ابن عباس)	٣٤٤
إن النبي ﷺ كان يرفع يديه	(عمير الليثى)	٣٩٦
إن النبي ﷺ كبر على النجاشى خمسا	(أنس)	٤٣٧
إن النبي ﷺ كفن فى سبعة أثواب	(على)	٤٤٣
إن النبي ﷺ نهى عن أكل الضب	(عبد الرحمن بن شبل)	٦٠٨
إن النبي ﷺ نهى عن ثمن السنور	(جابر)	٥١٢
إن نزول الله إلى الشىء إقباله		٧٦ ، ٧٧
إن وفد ثقيف جاؤا إلى النبي ﷺ	(أبو هريرة)	١٧
إن هذا القرآن صعب مستصعب لمن كرهه	(الحكم بن عمير الثمالى)	١٢
أنا أولى أو أحق من أوفى بذمته	(مرسلا)	٥٦٩
أنا خاتم النبيين ، لا نبى بعدى ، إلا	(أنس)	١١٦
انظروا إلى هذا الكوكب	(”)	١٣٤
إنه كان يخرج صدقة الفطر	(ابن عمر)	٤٦٣
إنها ستكون بعدى رواة	(على)	٢٨٩
إياك وحطب الصبيان وخبز	(ابن عباس)	٥٢١
إياكم والحمرة فإنها أحب الزينة	(عمران بن الحصين)	٦٤٨
إياكم والحمرة وكل ثوب فيه شهرة	(رافع بن يزيد الثقفى)	٦٤٦ ، ٦٤٧

إياكم ولحون أهل الفسق	(حذيفة)	٧٢٣
أيها الملبي عن نبيشة هل حججت	(ابن عباس)	٥٠٠
الأرواح فى خمسة أجناس	(بريدة)	٤٣٣
الإسلام يزيد ولاينقص	(معاذ)	٥٤٩
الايمان مثبت فى القلوب كالجبال الرواسي	(أبو هريرة)	١٨
الايمان يزيد وينقص	(معاذ)	٥٥١
الايمان يزيد وينقص	(أبو هريرة)	٢٤
الايمان يزيد ولاينقص	(معاذ)	٥٥٠
الايمان لايزيد ولاينقص	(ابن عباس)	١٤
الايمان لايزيد ولاينقص	(ابن عمر)	١٥، ١٦
بعث رسول الله ﷺ أبا بكر ببراءة	(سعد)	١٢٦
بئس البيت الحمام بيت لا يستر	(عائشة)	٣٣٢
تأتين أبا بكر فإنه يلى أمر أمتى	(جبير بن مطعم)	١٣٦
تختموا بالعقيق فإنه ينفى الفقر	(أنس)	٦٣٦
تفترق أمتى على بضع وسبعين فرقة	(”)	٢٨٠، ٢٨٢
تفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة	(”)	٢٧٩
تفترق أمتى على سبعين كلهم فى الجنة	(”)	٢٧٧
تفترق هذه الأمة — قال : الجماعة	(”)	٢٨١
تفترق هذه الأمة — هو السواد الأعظم	(”)	٢٨٥
تكون هدة فى رمضان توقظ النائم	(أبو هريرة)	٤٧٠
تمرة طيبة وماء طهور	(ابن مسعود)	٣٠٩
تمنوا الموت عند ست	(عليم)	٧٢٤

التاجر الصدوق الأمين مع الشهداء	(ابن عمر)	٥١٠
حدثوا عن بنى اسرائيل	(أبو هريرة)	١١٢
حرام أكل لحوم الحمر الأهلية	(خالد بن الوليد)	٦٠٣
حيلتك بعد ما تبت أن تصلى	(أم سلمة)	٤١٧
الحدث حدثان : حدث اللسان	(ابن عباس)	٣٣٩
الحمد لله الذى جعل فى أمتى	(,,)	٥٥٤
الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله ﷺ	(معاذ)	١٠١
خذه عن عمك (فى أكل الصائم البرد)	(أنس)	٤٨٠
خذ معك إداوة من ماء	(ابن مسعود)	٣١٠
خلق الله الايمان فحفه بالسماحة	(ابن عباس)	٤٣
خمس يفطرن الصائم	(أنس)	٣٣٨
خيار أمتى علماؤها	(أبو هريرة)	٨٦
دعانى رسول الله ﷺ ليلة الجن	(ابن مسعود)	٣١١
رأيت أربعة أملاك التقوا	(ابن عباس)	٦٨ ، ٦٩
رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم	(أوس الثقفى)	٣٢٤
رأيت رسول الله ﷺ بالعرج إلى المدينة	(سعد)	٥٩٠ ، ٥٩١
رأيت فى النوم بنى الحكم	(أبو هريرة)	٢٣٦
ربما مشى النبي ﷺ فى نعل واحد	(عائشة)	٦٥٠
رخص فى ثلاث : فى شرب	(انس)	٦٣٣
سألت ربى ، فأحيا لى أمى	(عائشة)	٢٠٧
سألت النبي ﷺ عن ألبان	(رجل)	٦٣٤
سبحان الله نصف الميزان	(أبو هريرة)	٤٤

ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين	(أنس)	٢٧٨
سميتموه الوليد بأسماء فراعنكم	(أم سلمة)	٦٥٥
سيأتيكم عنى أحاديث مختلفة	(أبو هريرة)	٢٩٠
شرار أمتى معلوها	(ابن عباس)	٧٢٩
شرار الناس التجار والزراع	(أنس)	٥١٥
شر قبائل العرب بنوأمية	(ابن الزبير)	٢٢٧
شفعت فى هؤلاء النفر	(ابن عباس)	٢١٧
صدقة الفطر عن كل صغير	(,,)	٤٦٢
صنفان من أمتى لاتنال شفاعتى	(أنس)	٣٤
صوموا الشهر و سره	(معاوية)	٤٨٣ ، ٤٨٤
صوموا لرؤيته ، فإن غم عليكم	(ابن عمر)	٤٨٥
الصيام والقرآن شفيعان	(ابن عمرو)	٦٨٣
طلقت امرأتى ثلاثا على عهد رسول الله ﷺ	(ابن عمر)	٥٣٨
عطش النبى ﷺ حول الكعبة	(أبو مسعود الأنصارى)	٦١٦ ، ٦١٧
على خير البشر ، فمن أبى فقد كفر	(جابر)	١٦٠
العباس وصيى ووارثى		٥٤٥
فتانوا القبر أربعة : منكر ونكير	(ضمرة بن حبيب)	٢٩١
فكلوه إلى ربه	(أنس)	٧٠٢
فى الركاز العشر	(ابن عمر)	٤٦٦
فى الكلب يلغ الإناء	(أبو هريرة)	٣٥٥
قبض رسول الله ﷺ	(عمران بن حصين)	٢٢٨
قلنا لحذيفة أى ساعة تسحرت مع رسول الله ﷺ	(زر)	٤٩٦

قوام أمتى بشرارها	(رجل من الصحابة)	٧٣٩
قيل: يا رسول الله! مم ربنا	(أبو هريرة)	٥٣
كان بى مرض فدعا لى رسول الله ﷺ	(الوليد بن قيس)	٦٥٧
كان رسول الله ﷺ تختم فى يمينه	(جابر)	٦٣٧
كان رسول الله ﷺ قد صلى فى بيته	(أبى بن عمارة)	٣٧١
كان رسول الله ﷺ مع عائشة نائمين	(معاذ)	٣٦٣
كان رسول الله ﷺ يرفع يديه	(عمير الليثى)	٣٩٦
كان رسول الله ﷺ يقول على المنبر	(معاوية)	٤٨١
كان النبي ﷺ يأكل بكفه كله	(مرسلا)	٥٩٤
كان هذا الأمر فى حمير، فنزعه الله	(ابن أبي أخى النجاشى)	٢٥٣، ٢٥٤
كان يلبس فى يمينه	(ابن عمر)	٦٣٩
كانت يمين يحلف بها رسول الله ﷺ	(أبو هريرة)	٥٥٨
كأنى أنظر إلى وبيص خاتم رسول الله ﷺ	(أنس)	٦٤٣
كل مسكر حرام	(ابن مسعود)	٦٢٠
كما أنا خاتم النبيين، كذلك على	(أبو ذر)	٢٦٢
لقد نزلت آية الرجم ورضاعة	(عائشة)	٥٤١
لكل نبي وصى، وان عليا وصي	(بريدة)	٥٤٤
لما بلغ النبي ﷺ جمع أبي سفيان	(ثابت الأنصارى)	٥٨٦
لما عرج بالنبي ﷺ إلى السماء	(ابن عباس)	١٣٣
لما كان ليلة الجن قال لى النبي ﷺ	(ابن مسعود)	٣١٢
لما مات ابراهيم صلى عليه رسول الله ﷺ	(عبد الله البهى مرسلا)	٤٤١
ليس فى الظهر... قراءة قراءة رسول الله ﷺ	(ابن عباس)	٤٠١

ليس فى الظهر قراءة لو كان فيها لأسمعناها	(ابن عباس)	٤٠٢
ليس للمرأة أن تأذن فى البيت	(أبو هريرة)	٥٢٧
ما أعجبك يا عائشة أن المؤمن	(عائشة)	٣٨١
ما بين الأرض إلى السماء مسيرة	(أبو ذر)	٦٣ ، ٦٤
ما ترك رسول الله ﷺ الوضوء	(عائشة)	٣٣٦
ما حدث فيك إلا خير	(أبو بكر)	١٢٤
ما لى رأيت بنى الحكم ينزون	(أبو هريرة)	٢٣٧
ما من شىء إلا وبينه وبين الله حجاب	(ابن عباس)	٤٥
معلموا صبيانكم شراركم	(,,)	٧٢٨
من أدى حديثا إلى أمتى ليقام	(,,)	١٠٠
من أشار فى صلاته إشارة	(أبو هريرة)	٤١٣
من أفرد بالإقامة فليس منى	(ابن عباس)	٣٨٧
من تعلم الأحاديث ليحدث بها	(جد بهز)	٩٦
من تكلم يوم الجمعة والإمام يخطب	(ابن عباس)	٤٢٧
من رفع يديه فى الركوع فلا صلاة له	(أنس)	٣٩٣
من رفع يديه فى الصلاة فلا صلاة له	(أبو هريرة)	٣٩٠
من زعم أن الإيمان يزيد	(أبو سعيد الخدرى)	١٩
من صام يوم ثمان عشرة من ذى الحجة	(أبو هريرة)	٧١٤
من طول شاربه فى الدنيا	(أنس)	٦٥٣
من قال على مالم أقل فليتبوأ	(رجل من الصحابة)	٨٨
من قرأ القرآن يقوم به آناء الليل	(أبو هريرة)	٦٨٦
من كذب على متعمداً أورد شيئا	(أبو بكر)	١٣

من كذب على متعمداً قالوا :	(أعين مولى مسلم)	٨٩
من كذب على متعمداً	(أبو أمامة)	٨٧
من لم يقل على خير البشر فقد كفر	(على)	١٥٩
من وجدتموه قد غل فى سبيل الله	(عمر)	٥٨٨
من لم يميز ثلاثة فليس له فى الجماعة	(أنس)	٢٩
المهدى رجل من ولدى وجهه	(حذيفة)	٢٩٧
نزلت سورة براءة ، فبعث رسول الله ﷺ	(على)	١٢٧
نعم الشفيع القرآن لصاحبه	(أبو هريرة)	٦٨٧
نعيت إلى نفسى يا ابن مسعود	(ابن مسعود)	١٣٠
نهى رسول الله ﷺ أن يصلى الإنسان	(ابن عمر)	٤٢٤
نهى رسول الله ﷺ أن يصلى الرجل إلى عود	(جابر)	٤٢٠
نهى رسول الله ﷺ عن أكل الضب	(عائشة)	٦٠٩
نهى رسول الله ﷺ عن ثمن الكلب	(جابر)	٥١٣
نهى النبى ﷺ عن التعليم والأذان بالأجرة	(ابن عمر)	٥١٩
النبيذ وضوء من لم يجد الماء	(ابن عباس)	٣١٥
هبط على جبرئيل فقال : يا محمد	(على)	٢٠٦
هذا على ، أخى فى الدنيا والآخرة	(أبو جعفر)	١٦٥
هكذا رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ	(على)	٣٢٢
هكذا كان رسول الله ﷺ إذا حضر رمضان	(معاوية)	٤٨٢
هل تدرون ما هذه ؟ فقلنا : السحاب	(العباس)	٧٢
هل تدرون ما هذه التى فوقكم	(أبو هريرة)	٦٥
وصي وموضع سرى وخليفتى	(سلمان)	٥٤٣

والذى نفسى بيده لئن أطاعوه	(ابن مسعود)	١٣٠
والذى نفسى بيده لو دليتم أحدكم	(العباس)	٦٦
ويل لبنى أمية ثلاث مرات	(أبو سالم حمران بن جابر)	٢٣٠
ويل لهم (بنى أمية) من فلان	(أبو سالم سلمى بن حنظلة)	٢٣١
لا أفتقد أحدا من أصحابى غير معاوية	(أنس)	٢٤٢
لا بأس بأكل كل طير ما خلا البوم	(ابن عمر)	٦١٢
لا بأس ببول الحمار	(على)	٣٤٥
لا تأكلوا اللحم	(أبو الدرداء)	٥٩٧
لا تساووهم فى المجلس	(على)	٥٨٢
لا تشاوروا الحاكة فإن الله سلبهم	(ضوء بن دلهمس)	٧٣١
لا تستشيروا الحاكة ولا المعلمين	(أبو أمامة)	٧٣٠
لا تقتل المرأة إذا ارتدت	(ابن عباس)	٥٦٥
لا تقضين ولا تفصلن	(معاذ)	١٠٢
لا تقولوا رمضان فإن رمضان	(أبو هريرة)	٤٧٤
لا تقولوا رمضان ، ولكن قولوا	(,,)	٤٧٥
لا تقولوا سورة البقرة	(أنس)	٦٧٥
لا تقوم الساعة حتى يعج القرآن	(ابن عمرو)	٦٨٤
لا صداق دون عشرة دراهم	(جابر)	٥٣٢
لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث	(عائشة)	٣٠٦
لا يزداد الأمر إلا شدة	(أنس)	٢٩٩
لا يكتب على ابن آدم ذنب أربعين سنة	(أبو أمامة)	٥٦٠
لا يلبث الجور بعدى إلا قليلا	(معقل بن يسار)	٢٣٥

يا حميرا أو ما علمت أنه ليس أحد	(عائشة)	٣٨٠
يا رسول الله أثم موازين وكفتان	(معاذ)	٢٩٤
يا رسول الله أصبت امرأتى	(ابن عباس)	٣٧٦
يا رسول الله أنزل فى شىء قال : لا	(أبو بكر)	١٢٥
يا رسول الله أنمس القرآن على غير وضوء ؟	(خالد بن معدان)	٣٥٨
يا رسول الله إنى أسمع منك الحديث	(أكيمة)	٩٠ ، ٩١ ، ٩٢
يا رسول الله جئتك لأسألك	(خزيمة بن جزء)	٦٠٦
يا عم ، بى ختمت النبوة ، وبولدك	(ابن عباس)	٢٦٥
يجىء فى آخر الزمان رجل يقال له محمد بن كرام	(أبو هريرة)	٢٧٣
يجىء القرآن يوم القيامة فيقول : يارب	(أبو سعيد الخدرى)	٦٨٨
يسلم الرجال على النساء	(واثلة)	٦٦٩ ، ٦٧٠
يكون صوت فى شهر رمضان	(فيروز الديلمى)	٤٦٨ ، ٤٦٩
يكون فى أمتى رجل يقال له محمد بن ادريس	(أنس)	٢٦٦
يمثل القرآن يوم القيامة رجلا	(ابن عمرو)	٦٨٥
يؤم القوم أحسنهم وجهاً	(عائشة)	٣٩٩
اليمين أولى بالزينة من الشمال	(,,)	٦٢٨

فهرس الآثار (وفيها صحيح وضعيف وموضوع)

أثر وفيه بعض الضعف أحب إلى من رأيهم	(شريك)		١٠٩
أخاف فى زمان يعدل بهما أحد، كانا رأس الاسلام	(ميمون)		١٥١
أدركت خلافة معاوية جماعة من أصحاب النبي ﷺ	(الأوزاعي)		١٩٢
أدركت مشايخنا ومن نأخذ منه يقولون: أبو بكر	(ابن الماجشون)		١٥٣
إذا أصاب البصاق الثوب والجسد	(سلمان الفارسى)	(باطل)	٣٥٠
إذا حاضرتم قصرا فلا تقولوا: انزلوا	(عمر)		٦٦٨
إذا سكت أنت، وسكت أنا	(أحمد)		٨
إذا علم الرجل من محدث الكذب	(الشافعى)		٧
إذا ولغ الكلب	(أبو هريرة)		٣٥٤
إذهب إلى عائشة، فقل يقرأ عمر عليك السلام	(عمر)	(خ)	١٧٩
إذهب الى العلماء بالمدينة فسلهم	(ابن عمر)		١٠٦
اسكتوا ولا تنجسوا مسجدى	(ابن عيسى)		٢٧٥
أسلم على وهو ابن تسع	(ابن عباس)	(باطل)	١٤٣
اشتكت فاطمة، فمرضتها فأصبحت	(سلمى)	(باطل)	٤٤٧، ٤٤٨
أما هولاء فلا أرى الصلاة خلفهم	(حفص بن غياث)		٦٩٧
إن أعظم ما خلق الله من أرض	(ابن مسعود)	(باطل)	٧٠٩
أول من أسلم من الرجال أبو بكر	(ابن سيرين)		١٥٢
أول من أظهر إسلامه سبعة	(ابن مسعود)	(حسن غريب)	١٤٩

إن أعرابيا شرب من إداوة عمر	(عامر بن سعيد بن ذى لعوة)	(لا يثبت)	٦٢٥
إن العالم إذ لم يعرف الصحيح والسقيم	(ابن مهدى)		١١١
إن عبدا وقع على وليدة الخمس لجلده عمر	(صفية بنت أبى عبيد)	(خ)	٦٧٤
إن عطاء بن أبى رباح كان معلم الكتاب	(عبد الله بن المؤمل المخزومى)		٧٣٨
إن عليا هو الله	(اسحاق بن محمد بن أبان البلخى)		٣٤٦
إن فاطمة لما حضرتها الوفاة أمرت	(عبد الله بن محمد بن عقيل)	(باطل)	٤٤٦
إن لكل شئ سناما ، وان سنام	(ابن مسعود)	(باطل)	٧٠٦
إنا قد بايعنا هذا الرجل (يزيد) على بيع الله ورسوله	(ابن عمر)	(خ)	٢٤٥
إنه حين مات ذهب عنه الاحرام	(عائشة)	(باطل)	٥٠٣
إنه رأى عمر يشرب الخمر	(سعيد بن ذى لعوة)	(باطل)	٦٢٤
إنه صلى بالناس المغرب ، فلم يقرأ	(عمر)	(باطل)	٤٠٦
إنه قد نزل تحريم الخمر وهى من خمسة	(,,)	(فى خ)	٦٢٩
انه كان له ابنان (وفيه حد أبى شحمة)	(صفوان عن عمر)	(موضوع)	٥٧٨
إنه كان يكره أبوال البهائم كلها ويقول اغسل	(الحسن)		٣٤٩
إنها مشت بنعل واحدة	(عائشة)		٦٥١
إنى أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك	(ابن عمر)	(خ)	٢٥٠
إنى لقائم على رأس يزيد إذ أتى برأس الحسين	(مولى لمعاوية)		٢٤٩
انا ابن كسرى وأبى مروان	(يزيد بن الوليد)		ج١/ص٢٧٠
أنا الصديق الأكبر آمنت قبل أن يؤمن أبوبكر	(على)	(باطل)	١٤٤، ١٤٥
أول من أسلم على	(سلمان)	(منكر)	١٤٢

أول من أظهر الإسلام أبو بكر وبلال	(مجاهد)		١٥٠
أى الناس خير بعد رسول الله ﷺ ؟ قال :			
أبو بكر	(محمد بن الحنفية عن على)	(خ)	١٦٧
أيها الناس ان هذين الرجلين قد تعديا	(على)	(موضوع)	١٨٦
إياكم والأحمرين : اللحم والنبيذ	(عمر)	(باطل)	٥٩٨
الأمر عندنا أن لا تقتل مسلم بكافر	(مالك بن أنس)	(فى خ)	٥٧٠
الأئمة فى زماننا : الشافعى والحميدى	(ابن راهويه)		٢٦٨
الإيمان يزيد وينقص	(عمير بن حبيب)		٢٥
الإيمان قول وعمل يزيد وينقص	(سفيان وابن جريج ومعمر)		٢٦
بين أمره (فيمن لا يحفظ أو متهم فى الحديث)	(عن جماعة)		٥
بفضل الله : النبي ، وبرحمته : على	(ابن عباس)	(باطل)	٧١٨
بهذا أخذ الناس ، وكان لا يفرض لأحد	(عمر بن عبد العزيز)		٥٦١
البصاق ليس بطاهر	(سلمان)	(باطل)	٣٥٠
البول فى المسجد أحسن من بعض القياس	(أبو حنيفة)		١١١
تحبس ولا تقتل (أى المرأة المرتدة)	(ابن عباس)	(ضعيف)	٥٦٦
تذاكر الناس فى مجلس ابن عباس (فيه ذكر حد أبي شحمة)	(مجاهد بن خطاب)	(موضوع)	٥٧٧
تسحرت مع حذيفة ثم خرجنا إلى المسجد	(صلة بن زفر)		٤٩٨
تسحرت مع حذيفة ، ثم خرجنا إلى الصلاة	(زر بن حبيش)	(حسن)	٤٩٧
ثكلتك أمك ، إن القرآن منه	(ابن عباس)		٦٩٢
ثكلتك أمك ، كأنك شاك فى إيمانك	(,,)	(باطل)	٣٦
جاء رجل من اليهود إلى علي فقال: متى كان ربنا	(علي)		٦١

جاء يهودى إلى على فقال : متى كان ربنا	(النزال بن سبرة)		٦٢
الجنة مطوية معلقة	(عبد الله بن عمرو ، ومعدان)		٣٠٠ ، ٣٠١
حبس أربعة من أصحاب رسول الله ﷺ			
حتى مات	(عمر)		١٩٨
خلاف ما بيننا وبين المرجئة ثلاثة	(الثورى)		٢٧
خير هذه الأمة بعد نبيها : أبو بكر وعمر	(على)		١٦٧
رأس الايمان التوحيد	(ابن منده)		٥١
رأيت ابن عمر بال وتوضأ فى المسجد الحرام	(عطية العوفى)	(باطل)	٣٧٨
رأيت بعض الصالحين فى المنام	(بعض الصالحين)		٢٧١
رأيت رسول الله ﷺ فى المنام	(أبو جعفر الترمذى)		٢٧٠
رأيت النبى ﷺ فى المنام فسألته	(المزنى)		٢٧٢
زكاة الرجل فى داره أن يجعل بيتا	(أنس)	(منكر)	٤٥١ ، ٤٥٢
الزيادة غرفة من لؤلؤة (تفسير)	(على)	(باطل)	٧١٦
سألت أبا قلابة عن المعلم ... فيأخذ شيئا	(خالد الحذاء)		٥٢٩
سألت سالما ... عن القراءة فى المصحف	(جابر)		٣٦٢
سألت مالكا عن أجر المعلم ، فقال لا بأس به	(على بن اسماعيل الترمذى)		٥٢٨
سأله رجل عن القرآن فقال : أما سمعت قوله :	(ابن عيينة)		٧٠١
شرب أخى عبد الرحمن بن عمر ، وشرب ومعه أبو سروعة	(ابن عمر)	(صحيح)	٥٧٩
الفرق اثنا عشر مد	(الخليل بن المحسن)		٦٣٢
فى المسح على الخفين ثلاثة أيام	(عمر)		٣٧٥

قال الله : لتدخلن المسجد الحرام إن شاء الله	(الأوزاعى)		٤١
قد بايعنا يزيد فبايعوه	(معاوية)	(حسن مشهور)	٢٤٤
قد كنت أرضى من طاعتهم بدون قتل الحسين	(يزيد)		٢٤٧
قد كنت أرضى من طاعة أهل العراق	(,,)		٢٤٨
قيل لابن عباس : إن معاوية أوتر بركعة	(ابن أبى مليكة)	(خ)	١٨٣
القرآن كله كلام الله	(ابن مهدى)		٧٠٠
القرآن كلام الله	(عبدالله بن داود وأبو الوليد)		٦٩٤
قيل له : أكان ابن المدينى يتهم بشئ من الكذب ؟	(أبو اسحاق الحربى)		٧٠٣
كان أصحاب رسول الله ﷺ يتذاكرون			
كتاب الله	(البخارى)		١١٠
كان الحسن والحسين يتختمان فى يسارهما	(جعفر بن محمد عن أبيه)		
	(صححه الترمذى)		٦٤٥
كان معاذ يأخذ الثياب بصدقة الحنطة	(طاؤس)	(باطل مرسل)	٤٦
كان الوليد يختم فى شهر رمضان سبع عشرة ختمة	(ابراهيم بن أبى عبلة)		٢٥١
كانت المرآة تدخل على آل عمر	(فى حد أبى شحمة)	(سعيد	
	بن مسروق)	(موضوع منقطع)	٥٧٦
كم لك يا عقبة ، منذ لم تنزع ؟	(عمر)	(منكر)	٣٧٢
كنا فى دار أبى موسى مع نفر من أصحاب			
النبى ﷺ	(أبو الأحوص)	(م)	٢٠٢
كنا والتابعون متوافرون نقول : إن الله	(الأوزاعى)		٧٣
كنيف ملىء فقها (أى ابن مسعود)	(عمر)		٢٠٥
الكتاب الذى فى السماء (تفسير : لا يمسه)	(ابن عباس)		٣٥٩

كل مسكر حرام هى الشربة التى أسكرتك (ابن مسعود ، والنخعى) (باطل) ٦٢٠ ، ٦٢١

الكرامية كفار يستتابون (العباس بن حمزة، ابن خزيمة ، الفضل البجلى) ٢٧٦

لأن أعرف علة حديث (ابن مهدى) ٩

لأن أقطع رجلى بالموسى أحب (عائشة) (باطل) ٣٦٧

لم أسمع أحدا كره أجر المعلم ، وأعطى الحسن (الحكم) (خ) ٥٢٩

لم تعرج كلمة إلى السماء أعظم ولا أخبث (محمد بن أسلم الطوسى) ٢٧٤

ليست فينا امرأة اسمها عائشة إلا (محمد بن عروة) (منكر) ٦٥٨

ماء البحر لا يجزى من جنابة (ابن عمرو) (باطل) ٣٣٠

ماءان لا يجزيان من غسل الجنابة (أبو هريرة) (باطل) ٣٢٩

ما الأب ثم قال : هذا لعمر الله التكلف (عمر) (صحيح) ٧٠٤

ما من أصحاب رسول الله ﷺ أحد أكثر حديثا عنه (أبو هريرة) (عن خ) ١١٥

ماأعلم رسول الله ترك أحدا أعلم من هذا القائم (أبو مسعود) (م) ٢٠٢

ما خلق الله من أرض ولا سماء ولا جنة (ابن مسعود) (باطل) ٧٠٨

ما صليت وراء إمام أشبه صلاة (أنس) ٢٥٢

ما قلت برأى منذ أربعين سنة (قتادة) ١٠٧ ، ١٠٨

ما لى ولك ، لقد أدرت فى صماخى شيئا (أبو بكر بن عياش) ٦٩٦

ما من سماء ولا أرض ولا سهل (ابن مسعود) (باطل) ٧٠٧

ما هذا بأول بركتكم يا آل أبى بكر (أسيد بن حضير) (خ ، م) ٣٦٤

ما هذا الحديث عن رسول الله ، قال: وحبسهم (عمر) (منكر) ١٩٥ ، ١٩٦

ما هذه الأحاديث عن رسول الله ﷺ	(عمر)	(مضطرب)	١٩٩
ما وجدت الرخصته فى السكر عن أحد صحيحا إلا عن ابراهيم	(ابن المبارك)		٦٢٢
مات عطاء سنة أربع عشرة ، وكان معلما	(يحيى بن سعيد)		٧٣٧
مات معاوية ، ماستخلف يزيد فبايع الناس	(عمرو بن سعيد بن العاص)		٢٤٦
مررت مع الثورى برجل فقال : كذاب ،	(ابن مهدى)		٦
من كره أن يقول : أنا مؤمن إن شاء الله	(الثورى)		٤٢
من لم يعرف حديث رسول الله بعد سماعه	(داود بن على)		١٠
من لم يقر بأن الله على عرشه ... فهو كافر	(ابن خزيمة)		٧٤
من الله على الناس بأربعة فى زمانهم	(هلال بن العلاء)		٢٦٩
من زعم أن القرآن مخلوق فكأنما	(هارون بن معروف)		٦٩٣
من زعم أن كلام الله مخلوق	(يزيد بن هارون)		٦٩٩
من شر الأير إذا قام (تفسير شر غاسق)	(ابن عباس)	(باطل)	٧٢١
من قال : القرآن مخلوق : كافر	(أحمد)		٧١٣
من قال : القرآن مخلوق فهو كافر	(وكيع)		٦٩٨
ومنه بدأ وإليه يعود	(ابن عباس)		٦٩١
المرتد تستتاب ولا تقتل	(على)	(ضعيف)	٥٦٧
المسكر قليله وكثيرة حرام	(ابن عمر)	(صحيح)	٦٢٧
الملائكة ، وأما كتابنا فيمسه الطاهر (تفسير)	(سعيد بن جبير)		٣٦٠
نطق القرآن بزيادة الايمان ونقصانه	(ابن عيينة)		٢٨
نظرت فى هذه العصابة ، فوجدتهم أهل الشام	(عمران بن حصين)		٢٢٤
نعم الشفيع القرآن يوم القيامة	(أبو هريرة)	(لا يصح)	٦٨٩

النبيذ وضوء من لم يجد غيره	(عكرمة)		٣١٥، ٣١٦
هذا الذى أقعدنى هذا المقعد	(أبو عبد الرحمن السلمى)		
	(خ)		٧٣٢
هذه الفاكهة وهذه الأشياء قد عرفناها	(عمر)		٧٠٥
هم أهل الشام (تفسير: لاتزال طائفة من أمتى)	(معاذ)	(خ، م)	٢٢٣
هو ملك واحد له عشرة آلاف جناح (تفسير الروح)	(ابن عباس)		٧١٩
لا بأس بأجر المعلم	(جابر بن زيد)		٥٢٧
لا بأس بنبيذ البختج	(ابراهيم)		٦٢٣
لا تحدثوا عن رسول الله ﷺ	(عمر)	(منكر)	١٩٦
لا تسب أهل الشام فإن بها الأبدال	(على)		٢٢٥
لا تقبل شهادة من يقول بخلق القرآن	(عبد الله بن إدريس)		٦٩٥
لا صداق أقل من عشرة دراهم	(على)	(ضعيف)	٥٣٢
لا يقاس بأصحاب رسول الله ﷺ أحد	(المعافى بن عمران)		١٨٤
يا أسماء! إنى قد استقبحت ما يصنع بالنساء	(فاطمة)	(مشهور حسن)	٤٤٩
يكون فى رمضان مدة	(أبو هريرة)	(ضعيف)	٤٧١

فهرس الأعلام الذين ترجم لهم المؤلف فى أثناء الكتاب وهم يشتملون على بعض الصحابة وخلفاء بنى أمية وبعض الأئمة ، وهم حسب ورودهم فى الكتاب

معاوية بن أبى سفيان	١/٢٠٥ و ٢٥٩
الحسن بن على	١/٢٠٨
عبد الله بن مسعود	١/٢١٥
أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصارى	١/٢١٩
أبو الدرداء	١/٢٢٠
أبو ذر	١/٢٢١
عقبة بن عامر	١/٢٢١
عثمان بن عفان	١/٢٥٨
أروى بنت كريز	١/٢٥٨
يزيد بن معاوية	١/٢٦١
معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبى سفيان	١/٢٦٥
مروان بن الحكم	١/٢٦٦
عبد الملك بن مروان	١/٢٦٦
الوليد بن عبد الملك	١/٢٦٧

سليمان بن عبد الملك	٢٦٨/١
عمر بن عبد العزيز	٢٦٨/١
يزيد بن عبد الملك	٢٦٩/١
هشام بن عبد الملك	٢٦٩/١
الوليد بن يزيد بن عبد الملك بن مروان	٢٧٠/١
يزيد بن الوليد بن عبد الملك	٢٧٠/١
ابراهيم بن الوليد بن عبد الملك	٢٧١/١
محمد بن ادريس الشافعى	٢٨٦/١
الوليد بن المغيرة	٢٥٨/٢
الوليد بن عقبة	٢٥٨/٢
الوليد بن قيس العامرى	٢٥٨/٢

فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المؤلف جرحا وتعديلا أو شرحا وتفصيلا

أبان بن سفيان ٢/٤٠

أبان بن أبي عياش ١/٣٥، ٣٣٥

ابراهيم بن أبي حية ٢/١٨٠

ابراهيم بن عبد الحميد ٣/٤٧

ابراهيم بن محمد الطيان ١/٣١٥، ٣٦٩

ابراهيم بن يزيد النخعي ٢/٢٣١

الأبرد بن الأشرش ١/٢٩٧، ٢٩٨

أجلح بن عبد الله الكندي ٢/١٢٤

أحمد بن الحسن بن أبان المصري ١/٥

أحمد بن عبد الله الجويباري ١/٦، ١٨ - ١٩، ٣٥، ١٩٨، ٢٨٣

أحمد بن عبد الله المؤدب ١/١٨٤

أحمد بن عبد الله بن محمد ١/٩٦

أحمد بن محمد بن غالب = غلام الخيل

أحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة أبو العباس ٢/٣٠٦

أحمد بن محمد بن يوسف ١/٣٥٩

اسحاق بن محمد بن أبان النخعي ١/٣٥٩

اسحاق بن محمشاد ١/٢٩١

اسحاق بن نجيح الملطى ١/٥

اسحاق الأزرق ١/٣٦٦

اسد بن خالد ١/٥٠

اسماعيل بن أبى اسرائيل ١/٥٠

اسماعيل بن زياد ٢/١٥٠ ، ٢٦١

اسماعيل بن أبى زياد ١/٤٣ ، ٧٦ ، ٣١٥

اسماعيل بن عياش ١/٢٧٢ ، ٢/٨٤ ، ٨٦ ، ٢٢١ ، ٢٥٦

اسماعيل بن مسلم ١/٣٦٣

أعين مولى مسلم بن عبد الرحمن ١/٩٧

أيوب بن قطن ١/٣٨٥

باذام مولى أم هانىء = أبو صالح

بزيغ بن حسان ٢/٤

بشر بن حرب أبوعمر ٢/٢١

بشر بن عون ٢/٢٦٩

بقية بن الوليد ١/٩٧ ، ٢٧٢ ، ٣٥٢ ، ٣٥٣
٢/٦٦ ، ١٣٨ ، ٣١٠

بكار بن تميم ٢/٢٦٩

بكر بن خنيس ١/٣٥

بكير بن الأشج ٢/٥

بهز بن أسد ٢/٢٤٥

بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ١/١٠٢

ثابت بن حارث الأنصارى ٢/٢٠١

ثوبان بن ابراهيم أخو ذوالنون المصرى ١/١٣٩
ثوير بن أبي فاختة ٢/٢٣٩ - ٢٤٠
جابان ١/٣٥١
جابر بن مرزوق الجدى ١/٨٩
جابر بن يزيد الجعفى ٢/٣٠٤
جبارة بن المغلس ١/٣١٠ ، ٢/٤١ ، ١٦٢
جرير بن عبد الحميد الكندى ٢/١٥٠
جعفر بن الزبير البصرى ٢/١٦٧
جعفر بن عبد الواحد بن سليمان بن على ٢/١٥٤
جعفر بن محمد ٢/٢٣٩
جويبر بن سعيد ١/٤٣ ، ٧٦ ، ١٣٧ ، ٢/١٠ ، ٤٠
الحارث بن عمرو ١/١٠٦
الحارث بن عمير البصرى أبو عمير ٢/٢٧٩
حبان بن جزء ٢/٢٢٠
حبان بن هلال ١/٥٧ - ٥٨
حبة بن جوين العرنى ١/١٥٠
حجاج ١/١٣٧ ، ٢٣١
حجاج بن أرطأة ٢/٧٥ ، ١٣٨
حجاج بن محمد ٢/١٢٠
حسان ٢/١٢٧
الحسن بن أبي جعفر = ابن أبي جعفر
الحسن بن أبي الحسن البصرى ١/٧١ - ٧٢ ، ٢/٢٥٠

الحسن بن عمارة ٢/١٠٨

الحسن بن قتيبة ١/٣٢٩

الحسن بن محمد بن يحيي العلوى = أبو محمد العلوى

الحسين بن ابراهيم البابى ٢/٢٤٢

الحسين بن اسحاق ٢/٢٤٣

الحسين بن اسحاق البصرى ١/٣٢٤

الحسين بن عبيد الله العجلى ١/٣٢٨

الحسين بن عطية ١/٢٤٠

الحسين بن القاسم بن محمد الزاهد الأصبهانى ١/٤٣ ، ٧٦ ، ٣١٥ ، ٣٦٩

حصين بن مالك ٢/٣١٠

الحكم بن أسلم ٢/٥٩

الحكم بن عبد الله = أبو مطيع البلخى

الحكم بن عتيبة ٢/٣٠٤

حكيم بن جبير ١/٣٧١

حماد بن زيد ٢/٢٥٤

حماد بن سلمة ٢/٢٤٥

حميـــد ١/١٣٧

حيي بن عبد الله ٢/٢٨١

خالد بن دريك الشامى ١/٩٦

خالد بن طهمان ١/٢٥٣

خالد بن علقمة ١/٣٤٣

خالد بن معدان ١/٣٢١

خالد بن الوليد	٢١٨/٢
خالد بن يزيد القسرى	٢٢٢/٢
خطاب بن عبد الدائم	٢٣٧/١
خلاس بن عمرو	١٧٦/٢
داود بن عطاء	١٠٣/٢ - ١٠٤
داود بن المحبر	٢٥٩/٢
داود بن يزيد الأودى	١٤٠/٢
دينار	٣٢٤/٢
الربيع بن بدر	٢٤٦/١
رشدين بن سعد أبوا الحجاج المصرى	٢٨١/٢ - ٢٨٢
رشدين بن كريب	٤١/٢ ، ١٦١
رفدة بن قضاعة	١٩/٢
زياد بن أبى زياد	١٢٧/٢
زيد بن أخزم البصرى	٢٣٤/١
سعد بن ابراهيم	٢١١/١ ، ٢١٣ ، ٢٨٦
سعد بن تميم الأشعرى السكونى	١٧٢/١
سعد بن الحسن العوفى	٢٤٠/١
سعد بن طريف	٣١٦/٢
سعيد بن عنبسة	٣٥٢/١
سعيد بن ذى لعوة	٢٣٣/٢
سعيد بن المرزبان	٥١/٢
سعيد بن مسروق	١٨٥/٢

سلام الطويل	٢/٧٧
سلمة بن حفص	١/١٤٦
سلمة بن سلام	١/٣٥
سلمة بن وردان	١/٤٠ - ٤١ ، ٢/٢٣٩
سليمان بن أحمد المصرى	١/١٣٩
سليمان بن داود الشاذكونى	١/٢٥٥ - ٢٥٢
سليمان بن أبي داود	٢/٣٧
سليمان بن عمرو = أبو داود النخعى	
سليمان بن موسى	١/٣٧٢
سليم بن أكيمة الليثى	١/٩٨
سيف بن عمر	٢/٣١٦
شبل بن عباد	٢/١٩١
شعيب بن اسحاق الدمشقى	٢/١٦٣
شهر بن حوشب	٢/٨٦ ، ٣٠٢
صالح بن بيان	٢/١٢٦
صالح بن حيان القرشى	٢/٤٧
صالح بن محمد بن زائدة	٢/٢٠٤
صالح بن مهران مولى عمرو بن حريث	٢/٢٦٦
صالح بن كيسان	١/٢٨٦
الضحاك	١/٧٦ ، ٢/١٠ ، ١٢٤
ضرار بن عمرو	١/٧٦
ضمرة بن حبيب	١/٣١٢

طارق بن شهاب ٢/٣٠٣
طلحة بن الشجاع ٢/٤٠
عابس الغفارى ٢/٣١٢
عاصم ٢/١٠٥
عامر بن شراحيل = الشعبي
عباد بن صهيب ٢/٢٤٢
عبد الله بن حبيب = أبو عبد الرحمن السلمي
عبد الله بن الحكم البلوى ١/٣٨٦
عبد الله بن زياد بن سمعان ٢/٢٢٤
عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم = أبو طوالة
عبد الله بن عبد القدوس ٢/٦٥
عبد الله بن عثمان بن خثيم ١/١٣٢
عبد الله بن عيسى ٢/١٧٠
عبد الله بن لهيعة ١/٣٤٠ ٣٥٥ ، ٢/٢٨١
عبد الله بن محمد بن عقيل ٢/٥٥ ، ٥٧ ، ٥٨
عبد الله بن يزيد الجرمى = أبو قلابة
عبد الحميد ٢/٦٦
عبد الرحمن بن رزين ١/٣٨٥
عبد الرحمن بن أبي زناد ١/٢٢٧ - ٢٢٨
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي ١/٥٠
عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ١/١١٦
عبد الرحمن بن سلم ٢/١٢٩

عبد الرحمن بن مالك بن مغول	١/٣٣٩
عبد الرحمن بن ملّ = أبو عثمان النهدى	
عبد الرحمن بن يزيد بن تميم	١/٣٨٩، ٣٩٠
عبد العزيز بن اسحاق = أبو القاسم الزيدى	
عبد القدوس الحجاج	٢/١٩٢
عبد الكريم بن روح	١/٨٤
عبد الملك بن مسلمة	٢/٨
عبد الملك بن نافع	٢/٢٢٨، ٢٣٥
عبد الواحد أبو الرماح الكلابى	٢/٢٩
عبد الوهاب بن الضحاك أبو الحارث	٢/٨٤
عبدة بن أبى لبابة	٢/٨٤
عبيد الله بن زحر	٢/٣١٨
عبيد بن اسحاق العطار الكوفى	٢/١٥٢، ٣١٦
عبيس بن ميمون	٢/٢٧٣
عثمان بن عبد الله المغربى	١/٢٣
عثمان بن عبد الرحمن الوقاصى	٢/٧٧
عثمان بن عطاء الخراسانى	١/٥١
عثمان بن عفان	١/٣٠١
عدى	٢/١٠٥
عزرة بن عبد الرحمن الخزاعى	٢/١٠٩
عطية العوفى	٢/١
عكاشة بن محصن	٢/٥١

على بن جميل ١/٣١٨

على بن زيد بن جدعان ١/٩٣، ٣٢٨

على بن مجاهد الرازى ٢/١٥١

على بن محمد أبو الحسن ١/٨٤

على بن موسى بن جعفر الرضا ١/٢٢٣

على بن يزيد الدمشقى ٢/٣١٨

عليم بن قعير ١/١٤٦

عمار بن مطر ٢/٢٣٠

عمر بن عبد الله بن يعلى الثقفى ١/٢٥٦، ٢٥٧

عمر بن محمد بن يحيى أبو حفص ٢/٣٠٤

عمرو بن أبى حكيم = عمرو بن كردى ٢/١٥٨

عمرو بن خالد القرشى ١/٣٥٦

عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ١/١٠٢، ٢/٢٨٣

عمرو بن عبيد المعتزلى ١/٥، ٢٠١، ٢٠٢

عمرو بن أبى عمر ٢/٤٧

عمرو بن منصور ٢/٢٣٤

عمرو بن ميمون القناد ٢/٢١١

عمرو بن واقد ١/٢٧٦

عمير بن حبيب بن خماشة الأنصارى ١/٣٢

عمير بن يزيد الخطمى = أبو جعفر الخطمى

عيسى بن عبد الرحمن بن فروة الزرقى المدينى ١/١٧٥، ١٧٦

عيسى بن ماهان — أبو جعفر الرازي

غلام الخليل أحمد بن محمد بن غالب ٢/٨٥
غياث بن ابراهيم النخعى ١/٦
فرات بن السائب ١/٣٥٦، ٢/١٢٦
فضيل النميرى ٢/٩٩
فيروز الديلمى ٢/٨٣
القاسم بن عبد الرحمن ٢/٩٤، ٩٥
القاسم العمرى ١/٣٣٨
ليث بن أبى سليم ٢/٨٦، ٢٥١، ٢٣٨
مالك بن غسان النهشلى ١/١٣٩
مأمون بن أحمد السلمى ١/٦، ١٩٨، ٢٨٣، ٢/١٢
المبارك بن سحيم = أبو سحيم
مبشر بن عبيد ٢/١٣٨ - ١٣٩
مجاعة ١/٣٣٥
مجالد ٢/٤٣
محمد بن ابراهيم الشامى ٢/٨٥
محمد بن ابراهيم الصورى ١/٣١٧
محمد بن أحمد بن حمدان أبو عمرو الحيرى ١/٢٥٥
محمد بن اسحاق ١/١٩٧، ٢/٣٣، ٥٢، ٦٠، ١٤٧، ١٥١، ٢٨٣
محمد بن الحجاج أبو عبد الله أو أبو جعفر الشامى ١/٣٢٥
محمد بن الحارث ١/٣٠٧

محمد بن الحسن بن زياد = أبو بكر النقاش

محمد بن الحسن الأسدى ١/٢٤٥

محمد بن حميد الرازى ٢/١٥١ - ١٥٢

محمد بن السائب الكلبي ١/٤ ، ١٣٦ - ١٣٧ ، ١٤٧ ، ٢/٢٣٠ ، ٣٠٦

محمد بن سعد بن الحسن بن عطية ١/٢٤٠

محمد بن سعيد الشامى المصلوب ١/٥ ، ١٢٠ - ١٢١

محمد بن شجاع الثلجى ١/٥٧ - ٥٨ ، ٢ ٢١٧

محمد بن ضوء بن الصاصل بن دلهمس أبو جعفر المعروف بابن الغضنفر ٢/٣١٩

محمد بن عبد الرحمن البيلمانى ١/٣٠٧

محمد بن عبد الغفار ١/٣٢١

محمد بن عبد الواحد بن الفرج الأصبهانى ١/٣٧٦

محمد بن عبيد المحاربى ٢/٢٨٤

محمد بن عطية ١/٢٦٣

محمد بن عكاشة ١/٦ ، ٢ ١٥ - ١٦

محمد بن على ٢/٣٥

محمد بن عمر الواقدى ٢/٢٠٧ ، ٢١٧

محمد بن عيسى بن حبان ١/٣٢٩

محمد بن عيينة ٢/٢٤٤

محمد بن الفضل بن عطية ١/٩٤

محمد بن القاسم الطايكانى ١/٦ ، ٢٤

محمد بن كرام أبو عبد الله ١/١٩ ، ٢٩٢

محمد بن كثير الكوفى ١/١٦٨

محمد بن مروان ١/١٣٧ ، ٢٠٦ ، ٣٠٦

محمد بن مسلم بن حمدان المؤذن = أبو جعفر

محمد بن المهاجر ١/٣٤٥ ، ٣٨٠ ، ٢/١ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ١٥٨ ، ٢٠١

محمد بن مندة الأصبهانى ١/١٧٣

محمد بن موسى ١/٣٥٩

محمد بن يزيد ١/٣٨٥

محمد بن أبى يعقوب ١/٢٤٧

محمد الجوهرى ١/٣٧٦

محمد ٢/١٢٧

محمد ٢/٢٤٣

مسلم بن خالد الزنجى ١/٢٥٢

مسلم بن يزيد = أبو صادق الكوفى

مسلم المؤذن = أبو المثنى

مسلمة ٢/٨٦

المسيب بن شريك ٢/١٤٣

المسيب بن واضح ١/٢٣٤

معلى بن عبد الرحمن ١/١٨٢ - ١٨٣

مغيرة بن زياد الموصلى ٢/١٣١

المغيرة بن سعيد الكوفى ١/٦

مكحول ٩٦/٢
مطور = أبو سلام
مندل بن على ٤١/٢ ، ١٦١
موسى بن خاقان ٣٢١/١
موسى بن عبد الرحمن ٣٥٩/١
موسى بن عبيدة ٢١١/٢
ميمون بن سنباذ ٣٢٤/٢
مينا مولى عبد الرحمن بن عوف ١٣٤/١
نافع بن عمر الجمحى ١٧٩/١
نافع بن أبي نعيم ٣١/١
نجيح بن عبد الرحمن = أبو معشر السندى
نصر بن محمد بن يعقوب = أبو الفضل العطار
نوح بن يزيد ٥٩/٢
هارون بن دينار ٣٢٤/٢
هشيم ٣٤١/١
وكيع بن عدس أبو مصعب ٢٣٢/١
وهب بن وهب = أبو البخترى القاضى
ياسين الزيات ٢٩٩/١ - ٣٠٠
يحيى بن أبي أنيسة ٥٢/١ ، ٣٥٠
يحيى بن الحسين بن اسماعيل الحسنى العلوى
أبو الحسين ٢٢٣/١
يحيى بن سعيد العطار ٨٥/٢

يحيي بن المبارك الشامى الصنعانى ١/٢٣٧
يحيي بن يحيي النيسابورى ١/١٤٢
يحيي بن يمان ٢/٢٢٧
يزيد الرقاشى ١/٧٦
يزيد بن أبي زياد ١/٣٤٠ ، ٢/١٦٥
يزيد بن عياض ٢/٨٠
اليسع بن اسماعيل ٢/٢٢٧
يعلى بن عطاء الطائفى ١/٢٣٢
يوسف بن يزيد = أبو معشر البراء
أبو البختري = وهب بن وهب القاضى ١/٥ ، ١٩٧ ، ١٩٨
أبو بكر محمد بن فارس ١/٢٣٧
أبو بكر النقاش = محمد بن الحسن بن زياد ١/٢٢٨ - ٢٢٩
أبو جعفر الخطمى = عمير بن يزيد ١/٣٢
أبو جعفر: محمد بن مسلم بن حمدان المؤذن الكوفى ٢/١١
أبو جعفر الرازى = عيسى بن ماهان ١/٧٣
أبو جناب = يحيي بن أبي حية الكلبي ١/٣٤٧
أبو الحسين العلوى = يحيي بن الحسين
أبو حنيفة الامام = النعمان بن ثابت ٢/١١١ ، ١٧١
أبو حيان = يحيي بن سعيد بن حيان ٢/٢١٤
أبو الخطاب ١/١٤٩
أبو داود: سليمان بن عمرو النخعى ١/٥
أبو زيد مولى عمرو بن حريث ١/٣٣١

أبو رافع ٣٢٨/١
أبو زرعة : هرم بن عمرو بن جرير ٢١٤/٢
أبو سحيم : المبارك بن سحيم ١١٣/٢ - ١١٤
أبو السعادات ٨٢/١
أبو سمير : حكيم بن حزام البصرى ١٩٨/٢
أبو سلام : ممطور ٢٧٥/٢
أبو صادق : مسلم بن يزيد الكوفى ١٤٦/١
أبو صالح : باذام مولى أم هانىء ١٣٦/١ ، ١٤٧ ، ٣٠٦/٢ ، ٢٣٠
أبو طوالة : عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر
بن حزم الأنصارى ٨٨/١
أبو غزية : محمد بن موسى بن مسكين الأنصارى ٢٤٧/٢
أبو عبد الرحمن السلمى : عبد الله بن حبيب ٣١٩/٢ - ٣٢٠
أبو عبيدة بن فضيل ١٢٩/٢
أبو عثمان النهدى = عبد الرحمن بن ملّ ٢٣٨/١
أبو على الزجاجى ٨٤/١
أبو عمارة : محمد بن أحمد بن المهدى ٣١٩/٢
أبو غطفان ٣٣/٢
أبو الفضل العطار : نصر بن محمد بن يعقوب ١٣٩/١
أبو القاسم عبد العزيز بن اسحاق بن جعفر الزيدى ٨٤/١
أبو قضاعة : ربيعة بن محمد الطائى ١٣٩/١
أبو قلابة : عبد الله بن يزيد الجرمى ٨٧/٢
أبو المثنى : مسلم المؤذن ١١/٢

أبو محمد العلوي = الحسن بن محمد بن يحيى
بن الحسن بن جعفر صاحب كتاب النسب ١/١٦٩، ٢٨٠
أبو محمد ٢/٣٥
أبو محمد ٢/٣١٠
أبو مطيع البلخي : الحكم بن عبد الله ١/٢١
أبو معشر = نجيح بن عبد الرحمن السندي ٢/٨٩
أبو معشر البراء = يوسف بن يزيد ٢/١٢٢
أبو معمر = عبد الله بن سخبرة ٢/٢٧
أبو المهاجر سالم بن عبيد الرقي ٢/٨٥
أبو المهزم = يزيد بن سفيان ١/٥٧-٥٨، ٥٩
أبو النجاشي = عطاء بن صهيب ٢/٣٠
أبو واقد الليثي صالح بن محمد بن زائدة ٢/٢٠٤
أبو يزيد ٢/٢٤
أبو اليقظان عثمان بن عمير ٢/٣١٢
ابن أبي جعفر = الحسن بن أبي جعفر (ضعيف) ٢/١٢١-١٢٢
ابن أبي جعفر (مجهول) ٢/٢٤٣
ابن زيد عن أبيه (مجهولان) ١/٥٠
ابن عقدة = أحمد بن محمد بن سعيد أبو العباس
ابنا مليكة = سلمة ويزيد ابني يزيد ١/٢٣١-٢٣٢

ابن الهاد – يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ٢٨٦/١
الحضرمى (عن حسان) ٢٢/٢
الحضرمى ١٢٧/٢
الشعبي = عامر بن شراحيل ١٤٠/٢
أصحاب معاذ ١٠٦/١
رجل من أهل قباء عن أبيه ٢٣٩/٢
عم أحمد بن عبد الرحمن بن وهب ٣٨٧/١

فهرس المراجع

(١) القرآن الكريم

(٢) أبجد العلوم :
صديق حسن القنوجى البوفالى (ت ١٣٠٧ هـ) تحقيق عبد الجبار زكار، منشورات وزارة الثقافة ، دمشق ١٩٧٨ م

(٣) الاحكام فى أصول الأحكام :
ابن حزم : أبو محمد على بن حزم الظاهرى الأندلسى (ت ٤٥٦ هـ) تحقيق محمد أحمد عبد العزيز

(٤) أخبار أبى حنيفة وأصحابه :
الصيمرى : أبو عبد الله حسين بن على (ت٤٣٦هـ) الطبعة الثانية المصورة عن طبعة حيدرآباد و دار الكتاب العربى ، بيروت ، ١٩٧٦ م

(٥) أخلاق العلماء :
الآجرى : محمد بن الحسين (ت ٣٦٠ هـ) تحقيق : محمد اسماعيل الأنصارى ، من مطبوعات دارالافتاء بالرياض ، ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٨ م

(٦) أخلاق النبى ﷺ :
أبو الشيخ : أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهانى (ت٣٦٩هـ) بتحقيق : أحمد محمد موسى ـ مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ١٩٧٢ م

(٧) الاذاعة لما كان ويكون بين يدى الساعة :
صديق حسن القنوجى البوفالى (ت ١٣٠٧ هـ) ط . مصورة عن طبعة الثقافة بالمدينة ، دارالكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ

(٨) إرواء الغليل فى تخريج أحاديث منار السبيل :
الألبانى ، محمد ناصر الدين ط . المكتب الإسلامى ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ

(٩) الاستيعاب فى معرفة الأصحاب :
ابن عبد البر : أبو عمرو يوسف بن عبد البر النمرى القرطبى (ت ٤٦٣ هـ)
(على هامش الإصابة) مصورة عن الطبعة الأولى المصرية ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت .

(١٠) الأسرار المرفوعة فى الأحاديث الموضوعة :
ملا على القارى (ت ١٠١٤هـ) تحقيق محمد الصباغ ، موسسة الرسالة ، بيروت

(١١) الأسماء والصفات :
البيهقى : أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨ هـ) دار إحياء التراث الاسلامى ، بيروت

(١٢) الإصابة فى معرفة الصحابة :
ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) مصورة عن الطبعة المصرية ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت

(١٣) الاعتصام : الشاطبى
تحقيق رشيد رضا ، تصوير بيروت

(١٤) الأعلام :
الزركلى : خير الدين . دار العلم للملايين ، بيرت ، ط ٥/١٩٨٠ م .

(١٥) أعلام النساء :
عمر رضا كحاله ، تصوير بيروت

(١٦) اقتضاء الصراط المستقيم :
ابن تيمية : أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨ هـ) تحقيق : حامد الفقى ، ط . بمصر

(١٧) الإكمال :
ابن ماكولا : تحقيق : المعلمى اليمانى . ط ـ مصورة عن دائرة المعارف العثمانية ، حيدرآباد ، الهند

(١٨) الأنساب :
السمعانى : أبو سعد عبد الكريم (ت ٥٦٣ هـ) ط دائرة المعارف العثمانية بحيدرآباد ، الهند

(١٩) الباعث الحثيث فى شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير :
أحمد شاكر ، تصوير بيروت

(٢٠) بحوث فى السنة المشرفة :
د : أكرم ضياء العمرى ، ط . مؤسسة الرسالة ، بيروت

(٢١) البداية والنهاية :
ابن كثير : أبو الفداء عماد الدين اسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقى (ت ٧٧٤ هـ) ط . مكتبة المعارف ، بيروت ط/ ٢ ، ١٩٧١ م

(٢٢) تاريخ بغداد :
الخطيب البغدادى : أحمد بن على بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ) دار الكتاب العربى ، بيروت

(٢٣) تاريخ التراث العربى :
د . فواد سزكين ، نقله الى العربية : د . محمود فهمى حجازى و د . فهمى أبو الفضل ، الناشر : الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٧ م

(٢٤) تاريخ جرجان :
السهمى : أبو القاسم حمزة بن يوسف (ت ٤٢٧ هـ) تحقيق : عبد الرحمن المعلمى اليمانى ، ط/ ٣ ، عالم الكتب ، بيروت

(٢٥) تاريخ المدينة :
عمر بن شبه البصرى (ت ٢٦٢ هـ) تحقيق : فهيم محمد شلتوت ، نشر السيد حبيب محمود أحمد بالمدينة المنورة

(٢٦) التأريخ :
يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ) رواية الدورى . ترتيب وتحقيق : د . أحمد محمد نور سيف ، من منشورات مركز البحث العلمى بجامعة أم القرى ط/١ ، ١٣٩٩ هـ

(٢٧) التأريخ :
أبو زرعة الدمشقى : عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله النصرى (ت٢٨١هـ) بتحقيق مجمع اللغة العربية ، دمشق .

(٢٨) التأريخ الصغير :
البخارى : محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ)ط . مصورة عن الطبعة الهندية ، إحياء السنة ، باكستان

(٢٩) التاريخ الكبير :
البخارى، محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦هـ) تحقيق : عبد الرحمن المعلمى ، مصورة عن الطبعة الهندية ، بيروت

(٣٠) تبصير المنتبه :
أحمد بن على بن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : على البجاوى ، الدار المصرية للتأليف والترجمة

(٣١) تبيين العجب بما ورد فى فضل رجب :
أحمد بن على بن حجر العسقلانى ، (ت ٨٥٢ هـ) ط . مصر

(٣٢) تجريد أسماء الصحابة :
الذهبي : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) .

(٣٣) التحبير فى المعجم الكبير : السمعانى : أبو سعد عبد الكريم بن محمد (ت٥٦٢هـ)
تحقيق : منيرة ناجى سالم ، مطبعة الإرشاد بغداد ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

(٣٤) تحذير الخواص من أحاديث القصاص :
السيوطي : جلال الدين أبو بكر عبد الرحمن (ت ٩١١ هـ) .
تحقيق : محمد الصباغ ، المكتب الإسلامى ، بيروت .

(٣٥) تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف :
المزى : يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢ هـ) تصحيح وتعليق : عبد الصمد
شرف الدين - الدار القيمة ، بهيوندى ، بمبائى ، الهند
الطبعة الأولى . ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٥ م / وما بعدها .

(٣٦) تدريب الراوى على تقريب النواوى :
السيوطى : جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١ هـ) تحقيق : عبد الوهاب عبد
اللطيف ، دار إحياء السنة النبوية ، ط/٢ ، ١٣٩٩ هـ

(٣٧) التذكار فى أفضل القرآن :
القرطبي : أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى (ت ٦٧١ هـ) تحقيق : ثروت
محمد نافع . دار التوحيد ، مصر

(٣٨) تذكرة الحفاظ :
الذهبي : محمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) مصورة بيروت عن طبعة حيدرآباد .

(٣٩) تذكرة الموضوعات :
ابن القيسرانى ، أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧ هـ) .

(٤٠) ترتيب الموضوعات (مخطوط) :
الذهبي : محمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ) مكتبة المخطوطات بالجامعة الاسلامية المدينة المنورة

(٤١) تسديد القوس فى مختصر مسند الفردوس (مخطوط) :
أحمد بن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) مصورة عن دار الكتب المصرية فى مكتبة الدراسات العليا بالجامعة الاسلامية ، بالمدينة المنورة

(٤٢) التعليق المغنى على سنن الدارقطنى :
شمس الحق العظيم آبادى ، مصورة عن طبعة عبد الله هاشم ، بالمدينة المنورة

(٤٣) التعليقات السلفية على سنن النسائى :
الفوجيانى: عطاءالله حنيف حفظه الله ط . المكتبة السلفية ، لاهور ، باكستان

(٤٤) تفسير القرآن العظيم :
ابن كثير : أبوالفداء اسماعيل بن عمر بن كثير (ت ٧٧٤ هـ) تحقيق : عبد العزيز غنيم ومحمد أحمد عاشور ومحمد ابراهيم البنا الناشر : الشعب ، بالقاهرة

(٤٥) تفسير النيسابورى على هامش تفسير الطبرى : تصوير بيروت

(٤٦) تقدم الجرح والتعديل :
الرازى : عبد الرحمن بن أبى حاتم (ت ٣٢٧ هـ) تحقيق عبد الرحمن المعلمى مصورة بيروت عن الطبعة الهندية

(٤٧) تقريب التهذيب :
ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار المعرفة ، بيروت

(٤٨) تلخيص الأباطيل[1]: الذهبي: محمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ)
تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي

(٤٩) التلخيص الحبير:
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢).

(٥٠) تلخيص المستدرك: (على هامش المستدرك)
الذهبي: محمد بن عثمان (ت ٧٤٨ هـ). مصورة بيروت عن الطبعة الهندية

(٥١) تنزيه الشريعة:
ابن عراق: أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني (ت ٩٦٣ هـ)
تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف مكتبة القاهرة، مصر.

(٥٢) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل:
المعلمي: عبد الرحمن بن يحيي المعلمي اليماني، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، مصورة عن الطبعة الأولى — حديث اكادمي فيصل آباد باكستان ١٤٠١ هـ

(٥٣) تنوير الحوالك:
السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١ هـ) ط. مصطفى البابي الحلبي ١٣٧٠ هـ / ١٩٥١ م.

(٥٤) تهذيب التهذيب: أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) مصورة بيروت عن الطبعة الهندية

(٥٥) تهذيب السنن:
ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) تحقيق أحمد شاكر و محمد حامد الفقي، المكتبة الأثرية ط ٢ سنة ١٣٩٩ هـ

---

(١) طبع في التعليقات أرقام الأحاديث (ص) كذا، والمراد به رقم الحديث فليصح.

(٥٦) كتاب التوحيد وإثبات الرب:
ابن خزيمـــة: محمد بن اسحاق (ت ٣١١ هـ) تحقيق: محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية، ١٣٩٨ هـ

(٥٧) الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع:
الخطيب البغدادى: أحمد بن على (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق الدكتور رافت سعيد ط. مكتبة الفلاح، الكويت.

(٥٨) جامع بيان العلم وفضله:
ابن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ) المكتبة السلفية، بالمدينة المنورة

(٥٩) الجامع الصحيح (مع الفتح):
البخارى: محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) تحقيق: فؤاد عبد الباقى، المكتبة السلفية، بمصر.

(٦٠) الجامع الصحيح:
مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيرى (ت ٢٦١ هـ) تحقيق: فؤاد عبد الباقى، ط. دار الفكر، بيروت

(٦١) الجامع الصغير (مع فيض القدير):
السيوطى (ت ٩١١ هـ) دار المعرفة، بيروت، ط/٢، ١٣٩١ هـ

(٦٢) الجامع الكبير: السيوطى (ت ٩١١ هـ)

(٦٣) الجرح والتعديل: الرازى: عبد الرحمن بن أبي حـاتم (ت ٣٢٧ هـ) مصورة بيروت عن الطبعة الهندية

(٦٤) الحاوى للفتاوى:
السيوطى (ت٩١١ هـ) ط. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثـانية ١٣٩٥ هـ.

(٦٥) حلية الأولياء:

أبو نعيم أحمد بن عبـــد الله الأصبهانى (ت ٤٣٠ هـ) : دار الكتب العربى ، بيروت ، ط / ٢ ، ١٣٨٧ هـ

(٦٦) خاتمة سفر السعادة : (فى آخر سفر السعادة)

الفيروز آبادى : تصوير بيروت

(٦٧) دراسة حديث نضر الله امرءا سمع مقالتى ... رواية ودراية .

العباد : عبد المحسن حمد حفظه الله ، مطابع الرشيد ، المدينة المنورة ، ط/١ ١٤٠٢ هـ

(٦٨) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور :

السيوطى (ت ٩١١ هـ) دار المعرفة ، بيروت

(٦٩) دلائل النبوة (مخطوط) :

البيهقى (ت ٤٥٨هـ) نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

(٧٠) دلائل النبوة :

أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهانى (ت ٤٣٠ هـ) مصورة عن الطبعة الهندية ، عالم الكتب ، بيروت .

(٧١) ديوان الضعفاء :

الذهبى (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : الشيخ حماد بن محمد الأنصارى حفظـــه الله مكتبة النهضة ، مكة المكرمة .

(٧٢) ذكر أخبار اصبهان : أبو نعيم : أحمد بن عبد الله الأصبهانى (ت ٤٣٠ هـ) مصورة عن طبعة ليدن بريل ١٩٣١ م ، الناشر : انتشارات جهان ـ تهران ايران .

(٧٣) ذم من لا يعمل بعلمه (مخطوط) : ابن عساكر (ت ٥٧١ هـ)
نسخة مصورة بمخطوطات الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

(٧٤) الذهبي ومنهجه فى تاريخ الإسلام : د. محمد بشار عواد.

(٧٥) ذيل طبقات الحنابلة : ابن رجب الحنبلى ، دار المعرفة ، بيروت

(٧٦) ذيل اللآلى المصنوعة :
السيوطى (ت ٩١١ هـ) المطبع العلوى ، لكناؤ ، الهند.

(٧٧) رد الإمام الدارمى على بشر المريسى العنيد :
الدارمى : عثمان بن سعيد (ت ٢٨٠ هـ) تحقيق : سامى الشار وعمار الطالبي (ضمن عقائد السلف) ط. مصر

(٧٨) الرسالة المستطرفة :
الكتانى : السيد الشريف محمد بن جعفر (ت ١٣٤٥ هـ) بتحقيق : محمد المنتصر الكتانى ، دار الفكر ، دمشق ١٣٨٣ هـ

(٧٩) الزهد والرقائق :
عبد الله بن المبارك (ت ١٨١ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى ، دار الكتب العربية ، بيروت

(٨٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة :
الألبانى، محمد ناصر الدين حفظه الله ، الكتب الاسلامى ، بيروت

(٨١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة :
الألبانى : محمد ناصر الدين حفظه الله ، المكتب الإسلامى ، بيروت

(٨٢) السنة :
ابن أبى عاصم : أبو بكر عمرو بن أبى عاصم الضحاك (ت ٢٨٧ هـ) تحقيق وتخريج : محمد ناصر الدين الألبانى ، المكتب الاسلامى ، بيروت

(٨٣) السنة :
المروزى : أبو عبد الله محمد بن نصر (ت ٢٩٤ هـ) المكتبة الأثرية ، باكستان .

(٨٤) سنن الترمذى : الترمذى : محمد بن عيسى بن سورة (ت ٢٧٩ هـ) تحقيق : أحمد شاكر وابراهيم عوض عطوه ، تصوير المكتبة الاسلامية ، بيروت

(٨٥) سنن الدار قطنى (مع التعليق المغنى) :
الدارقطنى : أبو الحسن على بن عمر (ت ٣٨٥ هـ) دار المحاسن للطباعة ، القاهرة ، ١٣٨٦ هـ

(٨٦) سنن الدارمى :
الدارمى : أبو عبد الله : عبد الله بن عبد الرحمن (ت ٢٥٥ هـ) تصوير بيروت .

(٨٧) سنن أبى داود :
أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستانى (ت ٢٧٥ هـ) تحقيق : عزت عبيد الدعاس ، نشر وتوزيع : محمد على السيد حمص ، ط / ١ ، ١٣٨٨ هـ

(٨٨) سنن ابن ماجه :
محمد بن يزيد بن ماجه (ت ٢٧٣ هـ) تحقيق : فؤاد عبد الباقى ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت ، ١٣٩٥ هـ

(٨٩) سنن النسائى :
أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) (مع التعليقات السلفية) المكتبة السلفية ، لاهور ، باكستان ط ٢ سنة ١٣٩٦ هـ

(٩٠) السنن الكبرى :
البيهقى (ت ٤٥٨ هـ) مصورة دار الفكر ، بيروت ، حيدرآباد

(٩١) سير أعلام النبلاء :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) بتحقيق : لجنة من المحققين ، مؤسسة الرسالة بيروت ، ط / ١ ، ١٤٠١ هـ

(٩٢) شرح حديث النزول :
شيخ الاسلام ابن تيمية (٧٢٨ هـ) تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، ط . المكتب الاسلامي ، بيروت

(٩٣) شرح السنة :
البغوي : محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط وزهير الشاويس ط . المكتب الاسلامي

(٩٤) شرح علل الترمذي :
ابن رجب : عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥ هـ) بتحقيق : د . نورالدين عتر ، دار الملاح للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ

(٩٥) شرف أصحاب الحديث :
الخطيب البغدادي : أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣ هـ) تحقيق : محمد سعيد خطيب أوغلي ، دار إحياء السنة النبوية ، تركيا

(٩٦) الشريعة :
الآجري : أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله (ت ٣٦٠ هـ) تحقيق : محمد حامد الفقي ، ط / ١ ، مطبعة السنة المحمدية ١٣٩٦ هـ / ١٩٥٠ م

(٩٧) شذرات الذهب :
ابن العماد الحنبلي : أبو الفلاح عبد الحي (ت ١٠٨٩ هـ) دار المسيرة ، بيروت

(٩٨) صحيح الجامع الصغير وزيادته :
الألباني : محمد ناصر الدين حفظه الله ، المكتب الاسلامي ، بيروت

(٩٩) صحيح ابن خزيمة :

أبو بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة النيسابورى (ت ٣١١ هـ) تحقيق : د. محمد مصطفى الأعظمى ، ومراجعة الألبانى ، المكتب الاسلامى ، بيروت

(١٠٠) كتاب الضعفاء الصغير :

البخارى : محمد بن اسماعيل (ت ٢٥٦ هـ) دار إحياء السنة ، باكستان

(١٠١) كتاب الضعفاء المتروكين :

النسائى : أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣ هـ) دار إحياء السنة ، باكستان

(١٠٢) الضعفاء (مخطوط) :

العقيلى : أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى بن حماد (ت ٣٢٢ هـ) ، نسخة مصورة فى مكتبة الجامعة الاسلامية (رقم ٢٧٥ — ٢٧٨)

(١٠٣) كتاب الطبقات :

خليفة بن خياط شباب العصفرى (ت ٢٤٠ هـ) تحقيق : د. أكرم ضيا العمرى ، مطبعة العانى بغداد ، ط / ١ ، ١٣٨٧ هـ / ١٩٦٧ م

(١٠٤) طبقات الأولياء : ابن الملقن

(١٠٥) الطبقات الكبرى :

ابن سعد : محمد بن سعد (ت ٢٣٠ هـ) ، دار بيروت للطباعة والنشر ، ١٣٩٨ هـ — ١٩٧٨ م

(١٠٦) طبقات الشافعية :

الأسنوى : عبد الله الجبورى ، ط . بغداد

(١٠٧) طبقات الشافعية :

السبكي : تحقيق : محمود الطناحي والملاحي ، ط . مصر

(١٠٨) العبر : الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)

(١٠٩) العلل :
الترمذي (ت ٢٧٥ هـ) في آخر الطبعة المصرية لسنن الترمذي

(١١٠) العلل (مخطوط) :
الدارقطني : أبو الحسن علي بن عمر (ت ٣٨٥ هـ) نسخة مصورة عن دار الكتب المصرية بمكتبة الجامعة الاسلامية

(١١١) علل الحديث :
الرازي : ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ)

(١١٢) العلل المتناهية :
ابن الجوزي (ت ٥٩٧ هـ) تحقيق : إرشاد الحق الأثري ، دار نشر الكتب الاسلامية ، لاهور ، باكستان

(١١٣) العلل ومعرفة الرجال :
أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) تحقيق : د . طلعت قوچ بيكيت ، د . اسماعيل حراج أوغلي ، ط . تركيا

(١١٤) العلم :
أبو خيثمة : زهير بن حرب النسائي (ت ٢٣٤ هـ) (ضمن رسائل من كنوز السنة) تحقيق : محمد ناصر الدين الألباني ، المطبعة العمومية ، دمشق .

(١١٥) علوم الحديث :
ابن الصلاح : أبو عمرو : عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري (ت ٦٤٣ هـ)
تحقيق : نور الدين عتر ، المكتبة العلمية ، بالمدينة المنورة

(١١٦) عمل اليوم والليلة :
ابن السنى : أبو بكر أحمد بن اسحاق (ت ٣٦٤ هـ) تحقيق : عبد القادر أحمد عطاء ، دار المعرفة ، بيروت

(١١٧) العلو للعلى الغفار :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ط . المكتبة السلفية ، بالمدينة المنورة

(١١٨) عون المعبود فى شرح سنن أبي داود :
شمس الحق العظيم آبادى ، مصورة بيروت عن الطبعة الهندية

(١١٩) غاية النهاية : الجزرى : تصوير بيروت

(١٢٠) الفتح الربانى فى ترتيب مسند الامام أحمد :
الساعاتى : أحمد عبد الرحمن البنا ، ط . دار إحيـــاء التراث العربي ، الطبعة الثانية

(١٢١) فتح البارى شرح صحيح البخارى :
ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : فواد عبد الباقى ، ط . السلفية ، مصر

(١٢٢) فتح المغيث :
السخاوى : تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى ، ط . مطبعـــة الأعظمى ، مئو ناتم بهنجن الهند

(١٢٣) الفتوى الحموية الكبرى :
شيخ الاسلام ابن تيمية (ت ٧٢٨ هـ) (فى ضمن نفائس) ط . مصر

(١٢٤) فضائل الصحابة :
أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) بتحقيق د . وصي الله عباس

(١٢٥) الفقيه والمتفقه :
الخطيب البغدادى (ت ٤٦٣ هـ) تصحيح وتعليق : اسماعيل الأنصارى ، دار إحياء السنة النبوية ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م

(١٢٦) الفوائد :
ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) مكتبة الرياض الحديثة ـ الرياض

(١٢٧) الفوائد المجموعة فى الأحاديث الموضوعة :
الشوكانى : محمد بن على (ت ١٢٥٠ هـ) تحقيق : عبد الرحمن المعلمى ، مطبعة السنة المحمدية بمصر ، ١٣٩٨ هـ

(٢٨) الفوائد المنتخبة عن الشيوخ الثقات (الغيلانيات) :
من حديث أبى بكر محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى البزار (ت ٣٥٤ هـ) (مخطوط) رواية أبي طالب محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان الهمدانى نسخة مصورة فى مكتبة الدراسات العليا بالجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة

(١٢٩) فيض القدير فى شرح الجامع الصغير :
المناوى : محمد عبد الرؤف ، دار المعرفة ، بيروت ط٢ سنة ١٣٩١ هـ/١٩٧٢م

(١٣٠) الكامل فى الضعفاء (مخطوط) :
ابن عدى : أبو أحمد عبد الله بن عدى نسخة مصورة فى مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (رقم ٢٦٨ — ٢٧٢)

(١٣١) كشف الأحوال :
المدراسى : محمد صبغة الله ، ط . الهند

(١٣٢) كشف الأستار على زوائد البزار على الكتب الستة :
الهيثمى : نورالدين على بن أبى بكر (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى ، موسسة الرسالة ، ط / ١ ، بيروت ١٣٩٩ هـ

(١٣٣) كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس :
العجلونى : اسماعيل بن محمد (ت ١١٦٢ هـ) دار إحياء التراث العربى بيروت ، ط / ٣ ، ١٣٥١ هـ

(١٣٤) الكفاية :
الخطيب البغدادى (ت ٤٦٣ هـ) ، المكتبة العلمية بيروت ، مصور عن الطبعة الهندية

(١٣٥) اللآلى المصنوعة :
السيوطى (ت ٩١١ هـ) دار المعرفة ، بيروت ط / ٢ ، ١٣٩٥ هـ

(١٣٦) اللباب فى الأنساب :
الجزرى : دار صادر ، بيروت ١٤٠٠ هـ

(١٣٧) لسان الميزان :
ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) مصورة منشورات مؤسسة الأعلمى للطبوعات بيروت عن الطبعة الهندية

(١٣٨) كتاب المجروحين من الضعفاء والمتروكين :
ابن حبان : محمد بن حبان بن أحمد ابن أبى حاتم البستى (ت ٣٥٤ هـ)
تحقيق : محمود ابراهيم زايد ، دار الوعى ، حلب ط / ١ ، ١٣٩٦ هـ

(١٣٩) مجمع الزوائد :
الهيثمى : نور الدين على بن أبى بكر (ت ٨٠٧ هـ) دار الكتاب بيروت ، ط / ٢ ، ١٩٦٧ هـ

(١٤٠) مختصر صحيح البخارى :
الألبانى : محمد ناصر الدين : ط . المكتب الإسلامى ، بيروت

(١٤١) مختصر العال المتناهية لابن الجوزى :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : د . محفوظ الرحمن زين الله (رسالة ماجستر بالجامعة الاسلامية)

(١٤٢) المدخل إلى السنن (مخطوط) :
البيهقى (ت ٤٥٨ هـ) نسخة مصورة فى مكتبة الجامعة الاسلامية

(١٤٣) مرآة الجنان :
اليافعى : ط . دائرة المعارف العثمانية ، الهند

(١٤٤) المستدرك على الصحيحين :
الحاكم : أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥ هـ) تصوير دار الفكر بيروت عن الطبعة الهندية

(١٤٥) المسند :
أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ) تصوير المكتب الاسلامى عن طبعة بولاق ، بيروت

(١٤٦) مسند الحميدى :
أبو بكر عبد الله بن الزبير (ت ٢١٩ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمى ، عالم الكتب بيروت ، مكتبة المتنبي ، القاهرة

(١٤٧) مسند الروياني :
أبو بكر : محمد بن هارون الروياني (ت ٣٠٧ هـ) نسخة مصورة فى مكتبة الجامعة الاسلامية

(١٤٨) مسند الشهاب :
القضاعى (ت ٤٥٤ هـ) نسخة مصورة فى مكتبة الجامعة الاسلامية

(١٤٩) المشتبه :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : علي البجاوي ، ط/١ عيسى البـابي مصر ١٩٦٢ هـ

(١٥٠) مشكاة المصابيح :
للتبريزي : تحقيق الألباني ، ط . المكتب الاسلامي بيروت .

(١٥١) المصنف :
ابن أبي شيبة (ت ٢٣٥ هـ) طبعة حيدر آباد ، بعناية عزيز بيگ

(١٥٢) المصنف :
عبد الرزاق بن همـام الصنعاني (ت ٢١١ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، طبعة مصورة ، بيروت

(١٥٣) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية :
ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي توزيع دار الباز بمكة المكرمة

(١٥٤) معجم البلدان :
ياقوت الحموي (ت ٦٢٦ هـ) دار إحياء التراث العربي ، بيروت

(١٥٥) المعجم الكبير :
الطبراني : سليمان بن أحمد (ت ٣٦٠ هـ) تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، مطبعة الوطن العربي ، بغداد ، ط/١ ، سنة ١٤٠٠ هـ

(١٥٦) معجم المؤلفين :
عمر رضا كحاله : مكتبة المثنى ، ودار إحياء التراث العربي ، بيروت

(١٥٧) معرفة علوم الحديث :
الحاكم (ت ٤٠٥) ، تحقيق : د . معظم حسين ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ، ط / ١ ، ١٣٩٧ هـ / ١٩٧٧ م

(١٥٨) كتاب المعرفة والتاريخ :
الفسوى : أبو يوسف يعقوب بن سفيـــان ، (ت ٢٧٧ هـ) تحقيق : د . أكرم ضياء العمرى ، مطبعة الارشاد ، بغداد ، ١٣٩٤ هـ/١٩٧٤ م

(١٥٩) معرفة القراء الكبار : الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)

(١٦٠) المعين فى طبقات المحدثين :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الاسلامية

(١٦١) المغنى فى الضعفاء :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : د . نور الدين عتر ، دار المعارف ، حلب ط / ١ ، ١٣٩١ هـ

(١٦٢) مقدمة تحفة الأحوذى :
المباركفورى : عبد الرحمن ، ط . السلفية ، المدينة المنورة

(١٦٣) المقصد العلى بزوائد مسند أبي يعلى الموصلى :
الهيثمى (ت ٨٠٧هـ) نسخة مصورة بمكتبة الجامعة الاسلاميـــة ،

(١٦٤) المنار المنيف :
ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) تحقيق : أبو غدة

(١٦٥) مناقب الإمام أحمد :
ابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) تصوير بيروت

(١٦٦) مناقب الإمام أبي حنيفة :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) دار الكتاب العربى ، بمصر

(١٦٧) المنتظم فى تأريخ الملوك والأمم :
ابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) ، مصورة بيروت ، عن الطبعة الهندية

(١٦٨) منحة المعبود :
أحمد البنا الساعاتى : المكتبة الاسلامية ، بيروت ، ط/ ٢ ، ١٤٠٠ هـ

(١٦٩) منهاج السنة النبوية :
شيخ الاسلام ابن تيمية (ت٧٢٨ هـ)

(١٧٠) المنهج الأحمد فى تراجم أصحاب الامام أحمد :
العليمى : أبو اليمن مجير الدين عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٢٨ هـ) تحقيق : محمد محى الدين عبد الحميد ، مطبعة المدنى ، مصر ، ط/ ١ ، ١٣٨٣ هـ

(١٧١) موارد الخطيب فى تاريخ بغداد :
د. أكرم ضياء العمرى ، دار القلم ، بيروت ، ط/ ١ ، ١٣٩٥ هـ

(١٧٢) موارد الظمآن الى زوائد ابن حبان :
الهيثمى (ت ٨٠٧ هـ) تحقيق : محمد عبد الرزاق حمزة ، مكتبة المعارف ، الرياض

(١٧٣) الموضوعات :
ابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) ط . السلفية ، المدينة المنورة

(١٧٤) الموضوعات فى الإحياء :
السويدى العراقى : نسخة مصورة فى مكتبة الشيخ حماد الأنصارى

(١٧٥) الموطأ :
أبو عبد الله : مالك بن أنس الأصبحى (ت ١٧٩ هـ) ط . مصطفى البابى الحلبى ، ١٣٧٠ هـ

(١٧٦) ميزان الاعتدال :
الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق : على محمد البجاوى ، دار المعرفة بيروت ط/١

(١٧٧) النجوم الزهراة فى ملوك مصر والقاهرة :
ابن تغرى بردى : جمال الدين أبو المحاسن يوسف (ت ٨٧٤ هـ) مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط / ١ ، ١٣٤٨ هـ

(١٧٨) نصب الراية فى تخريج أحاديث الهداية :
الزيلعى : دار المعرفة ، بيروت

(١٧٩) النكت على ابن الصلاح :
ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ) تحقيق : د. ربيع هادى المدخلى حفظه الله (رسالة دكتوراه بمكة سنة ١٤٠٠ هـ)

(١٨٠) النهاية فى غريب الحديث :
ابن الأثير : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزرى (ت ٦٠٦ هـ) تحقيق : طاهر أحمد الزاوى ، ومحمود محمد الطناحى ط. المكتبة الاسلامية ، بيروت

(١٨١) نيل الأوطار :
الشوكانى : محمد بن على (ت ١٢٥٠ هـ) ط. مصر

(١٨٢) هداية العارفين :
البغدادى : اسماعيل باشا ، وكالة المعارف ، استانبول ١٩٥١ م

(١٨٣) وفيات الأعيان :
ابن خلكان (ت ٦٨١ هـ) تحقيق : محى الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة مصر ، ١٩٤٩ م

محتويات المقدمة

كلمة الناشر	٣
تقديم الدكتور أكرم ضياء العمرى	٦
تمهيد	١١
عملى فى الكتاب ومنهجى فى التحقيق	١٤
المبحث الأول :	١٧
الف ــ الوضع فى الحديث والمؤلفات فى الموضوعات	,,
ب ــ المؤلفات فى الموضوعات	٢٣
المبحث الثانى : فى حياة المؤلف وآثاره	٢٨
اسمه ونسبه وكنيته	,,
لقبه	,,
ولادته ونشأته	٢٩
أسرته	٣٠
رحلاته	,,
شيوخه فى كتاب الأباطيل وعدد مروياتهم	٣٢
تلاميذه	٤٦
عقيدته	٤٧
مذهبه فى زيادة الايمان ونقصانه	,,

مذهبه فى العمل ، والاستثناء فى الايمان والرد على المرجئة	٤٧
القول بجواز الاستثناء فى الايمان	٤٨
الرد على الزنادقة والملاحدة	٤٩
وهل كلمة لا إله إلا الله مخلوقة ؟	,,
مذهبه فى استواء الله عز وجل على العرش وعلوه على خلقه ،	
ونزوله إلى السماء	٥٠
مذهبه فى مسألة خلق القرآن	,,
مذهبه فى سؤال الملائكة فى القبر وفتنته وفى باب الميزان	
وإثبات الجنة	٥١
مذهبه فى أفضلية الصحابة	,,
مذهبه فى اشتراط القرشية فى الخلافة	٥٤
رأيه فى محمد بن كرام والكرامية	,,
رأيه فى الفرقة الناجية	٥٥
مذهبه	,,
توثيقه والدفاع عما قيل فيه	٥٧
ثناء العلماء عليه	٦٢
الجورقانى الناقد	,,
ثقافته	٦٣
مؤلفاته	٦٤
وفاته	,,
ملحق فى تحقيق نسبة (الجورقانى)	٦٦

المبحث الثالث : ٧١
حول كتاب الأباطيل ,,
اسم الكتاب ,,
نسبة الكتاب إلى المؤلف ٧٢
رواة الكتاب عن المؤلف ,,
نسخ الكتاب لدى أهل العلم ٧٣
محتويات الكتاب ، ومنهج المؤلف فى تأليفه ٧٧
الصيغ التى استخدمها المؤلف فى تصحيح الحديث وتضعيفه ٨٣
موارد الجورقانى فى كتاب الأباطيل ٨٧
النقاد الذين نقل المؤلف كلامهم فى الرواة ٩٣
كتاب الأباطيل فى نظر أهل العلم واستفادتهم منه فى عصور مختلفة ٩٦

فهرس موضوعات الكتاب

الجزء الأول

	عدد الأبواب	أرقام الصفحات
المقدمة		١ — ١٥
١ — كتاب الإيمان	(٧)	١٦ — ٨٧
٢ — „ العلم	(٤)	٨٨ — ١١٩
٣ — „ الفضائل	(٢٢)	١٢٠ — ٢٩٥
٤ — „ الفتن	(٩)	٢٩٦ — ٣٢٦
٥ — „ الطهارة	(١٨)	٣٢٧ — ٣٩١

الجزء الثاني

٦ — „ الصلاة	(١٨)	١ — ٤٣
٧ — „ الجنائز	(٥)	٤٤ — ٦٣
٨ — „ الزكاة	(٣)	٦٤ — ٨١
٩ — „ الصيام	(٥)	٨٢ — ١٠٧
١٠ — „ الحج	(١)	١٠٨ — ١١٢
١١ — „ البيوع	(٥)	١١٣ — ١٣٧
١٢ — „ النكاح	(٧)	١٣٨ — ١٦٥
١٣ — „ الحدود	(٧)	١٦٦ — ١٩٩
١٤ — „ الجهاد	(١)	٢٠٠ — ٢٠٥
١٥ — „ الأطعمة والأشربة	(٨)	٢٠٦ — ٢٤٠
١٦ — „ الزينة والأدب	(٩)	٢٤١ — ٢٧١
١٧ — „ فضائل القرآن	(١١)	٢٧٢ — ٣٢٥

للمحقق

١ — كتاب الزهد للإمام وكيع بن الجراح (دراسة وتحقيق) (تحت الطبع)

٢ — كتاب الزهد للإمام هناد بن السرى (تحقيق وتخريج)

٣ — زهد الثمانية من التابعين برواية ابن أبي حاتم الرازى (تحقيق)

٤ — شروط الأئمة لابن مندة (تحقيق)

٥ — فتوى فى مصطلح الحديث للمنذرى (تحقيق)

٦ — تلخيص الأباطيل للذهبي (تحقيق)

٧ — نسخة وكيع عن الأعمش (تحقيق وتخريج)

٨ — جهود مخلصة فى خدمة السنة المطهرة (ط . بالجامعة السلفية)

٩ — جهود أهل الحديث فى خدمة القرآن الكريم (ط . بالجامعة السلفية)

١٠ — المسلمون فى الحديث

الاستدراك على الجزء الثانى من الأباطيل

الصفحة	رقم الحديث أو رقم التعليق	
٨	رقم ٣٨٦	الحديث متفق عليه كما تقدم قبله فى تعليق (٥) على رقم (٣٨٥)
١٣	ت ٢	ثم راجعت تحفة الأشراف (٥/٣٨٨) فلم يذكر المزى تخريج مسلم هذا الحديث عن القعنبى ، فالصواب ما ورد فى نسخة س أى إخراج البخارى له ، وقد ورد فى « النسختين أخرجه البخارى ومسلم فى الصحيحين » فالصواب « أخرجه البخارى فى الصحيح » والله أعلم .
١٧	ت ٧	الحديث أخرجه مسلم : الصلاة ، باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد تكبيرة الاحرام (١/٣٠١) ، فيحذف من أول التعليق : كذا فى النسختين إلى قوله : حديث وائل بن حجر .
٦٤	ت ١	ورد فى التعليق المطبوع أنها ولدت (٣٠٨ هـ) وصوابه : (٣٨٥ هـ) وهى هروية هرثمية ، روت عن ابن محمد الأنصارى جزءاً من حديثه وهو مخطوط ، ومنه هذا الحديث عند المؤلف ، وروى عنها عبد الأول الهروى الصوفى جزأها المشهور باسمها ، وتوفيت ٤٧٧ هـ أوفى التى بعدها ، وقد استكملت تسعين سنة ،

الصفحة	رقم الحديث أو رقم التعليق	
		وذكر جزء بيبى الحافظ ابن حجر فى المعجم المفهرس (٢١٦) وتوجد منه نسخة خطية فى الظاهرية ، وعنها نسخة مصورة فى مخطوطات الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة ، وترجم لها الذهبي فى التاريخ الكبير وفى العبر (٣ / ٢٨٧) وراجع أيضا شذرات الذهب (٣ / ٣٥٤) وأعلام النساء للزركلى (١/ ١٦٠) والتحبير (١/ ٣١٠) وكشف الظنون (٢ / ٧٨٦)
٦٦	رقم ٤٥٢	أخرجه الخطيب فى الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (٢ / ٢٣١ ، ٢٣٢)
١٠١	رقم ٤٩٠	والحديث إنما أخرجه مسلم : الصيام ،باب وجوب صيام رمضان لرؤية الهلال (٢ / ٧٦٢) عن أبى بكر ابن أبى شيبة به . وراجع تحفة الأشراف (١٠ / ١٨٧)
١١٥	رقم ٥٠٨	أخرجه النسائى فى الأيمان والنذور ، باب فى الحلف والكذب لمن لم يعتقد اليمين بقلبه (٢ / ١٣٥) .
		وقال المؤلف : رواه عن أبى وائل جماعة : منهم : عاصم ، وجامع ، والمغيرة ، ومنصور وغيرهم .
		قلت : أخرجه النسائى فى الباب المذكور من حديث عبد الملك وعاصم وجامع ، ثم أخرجه فى

الصفحة	رقم الحديث أو رقم التعليق	
		باب اللغو والكذب (٢ / ١٣٥) من طريق المغيرة ومنصور .
١٤٥	ت ٣	الحديث أخرجه البخارى فى الطلاق ، باب : وبعولتهن أحق بردهن فى العدة (٩/ ٤٨٢ — ٤٨٣) عن قتيبة به .
		فيحذف من أول التعليق إلى قوله هو مسلم
		وكذا يحذف من قوله : والذى رواه كلمة « الذى »
١٥٤	٢	انظر كلام ابن عدى فى كتابه الكامل (ج١ ق ٢/٣٨)
١٨٠	ت ٢	الحديث أخرجه ابن عدى فى الكامل (١ /١/ ١٥٩)
١٩٣ - ١٩٤	رقم ٥٧٩ ت ١	أخرجه عبد الرزاق فى المصنف (٩ / ٢٣٢ - ٢٣٣) عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ، وأخرجه عمر بن شبه فى تاريخ المدينة (٣ /٨٤١) والبيهقى فى سننه (٨ / ٣١٣) من طريق الزهرى به .
		وقال البيهقى : والذى يشبه أنه جلده جلد تعزير ، فإن الحد لا يعاد ، والله أعلم . وأورده فى منتخب كنز العمال على هامش مسند أحمد (٤/ ٤٢١ - ٤٢٢) وعزاه لعبد الرزاق والبيهقى ، وقال : وسنده صحيح .
٢٠٧	ت ٢	فهناك إمكان الخ يحذف هذا الكلام ، ويثبت : والحديث أخرجه النسائى فى الكبرى عن قتيبة عن شريك عن على بن الأقمر (راجع : تحفة الأشراف ٩ / ٩٨) .

الصفحة	رقم الحديث أو رقم التعليق	
٢٥٨	رقم ٦٥٧	قال الحافظ ابن حجر فى ترجمة الوليد بن قيس فى الإصابة : ذكره ابن السكن ، وقال : لم يثبت حديثه ، وأخرجه الحسن بن سفيان فى مسنده ، والطبرانى فى الكبير من طريق عبد الملك بن حسن النخعى عن وهيب بن عقبة عن الوليد بن قيس قال : كان فى برص فدعا لى رسول الله ﷺ ، فبرأت منه . وقال : عبد الملك هو أبو مالك ضعيف جدا الإصابة (٣ / ٦٣٩) .
٢٦٤	ت ٤	ومن طريق يوسف بن مهران عن ابن عباس : أخرجه أيضا عبد بن حميد (المنتخب ٦٦٢ ص ١٣٢) وأما رواية أبى هريرة عن النبى ﷺ : فأخرجها ابن جرير فى التفسير (١١ / ١٠٤) والسهمى فى تاريخ جرجان (٢٠٦) من طريق محمد بن حميد الرازى ثنا حكام بن سلم حدثنا عنبسة بن سعيد عن كثير بن زاذان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال قال رسول الله ﷺ : قال لى جبرئيل عليه السلام : لو رأيتنى يا محمد ! وأنا آخذ من حال البحر فأدسه فى فى فرعون مخافة أن تدركه الرحمة .
٢٦٧	ت ٢	أخرجه ابن غيلان عن أبى بكر محمد بن عبد الله الشافعى فى الفوائد الغيلانيات (ق ١١١ / أ ـ ب)

الصفحة	رقم الحديث أو رقم التعليق	
٢٦٩	ت ٤	وأخرجه البخارى عن مسدد فى النكاح، باب ٥٥ (٩/ ٢٢١) فليحذف ما جاء فى التعليق: وليس فيه عن مسدد الخ.
٣٠٨	ت ٢	وذكره العلامة المحقق النواب صديق حسن القنوجى ثم البوفالى فى كتابه أبجد العلوم مثالا لما ورد فى تفسير محمود بن حمزة الكرمانى المسمى بالعجائب والغرائب فقال فى تفسيره: ضمنه أقوالا هى عجائب عند العوام، وغرائب عما عهد عن السلف، بل هى أقوال منكرة، لا يحل الاعتقاد عليها، ولا ذكرها إلا للتحذير، وقال بعد ذكر الأمثلة من هذا النوع: وسئل البلقينى عمن فسر بهذا، فأفتى بأنه ملحد (٢/ ١٨٢)
٣٠٨	ت ٧	وأخرجه النسائى فى التفسير فى الكبرى وفى عمل اليوم والليلة كما فى تحفة الأشراف (١٢/ ٣٤٥)
٣٢١	رقم ٧٣٤	أخرجه النسائى فى سننه فى كتاب الافتتاح، باب تأويل قوله: ولقد آتيناك سبعا من المثانى (١/ ١١٠)
٢ - ٣٢١	رقم ٧٣٥	أخرجه النسائى: الافتتاح، باب الكلام فى الصلاة (١/ ١٤٢)
٤ - ٣٢٣	رقم ٧٣٩	وقال ابن أبى حاتم فى ميمون بن سنباذ: روى عنه دينار العجلي، وروى عن دينار ابنه هارون، فقال:

الصفحة رقم الحديث أو رقم التعليق

عن أبيه : كنت على باب الحسن البصرى ، فخرج رجل من أصحاب النبي ﷺ ، فقال له رجل يا أبا المغيرة ! حدثنا حديثا سمعتـــه من رسول الله ﷺ ، فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : قوام أمتى بشرارها ـ ثلاثا ،

قال ابن أبي حاتم : سمعت أبي يقول ذلك ، وسمعته يقول : رجل من أصحاب النبي ﷺ فى ذلك العصر من أين جاء ؟ وما يصنع عند الحسن ؟ ! إن كان شيء لعله قال : « قال النبي ﷺ » ، ولم يقل : « سمعت النبي ﷺ » ، فلم يضبطوه ، فقلت لأبي : فما قولك فى هارون ابن دينار ؟ فقـــال : شيخ ، وأبوه دينار لا يعرف

(الجرح والتعديل ج ٤ ق ١ / ٢٣٣)

جدول الخطأ والصواب للجزء الثانى من الأباطيل

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٥	٥ - ٦	وماسى الوليدة من الشوق	وتأتينى الوليـدة من السوق
٥	ت ٢	كذا فى س	وفى س رسمه هكـذا : وماسى الوليدةمن السوق ولعل الصواب ما أثبتناه .
٧	٩	عبد الرحمن الجراحى	عبد الله الحزامى
٧	ت ٤	كذا فى الأصل الخ	ورد فى النسختين : عبد الرحمن ، وفى الأصل (الجراحى) وفى س (الخدامى) ، والصواب : المنذر ابن عبد الله الحزامى (انظر : التقريب ٢ / ١٧٤)
٨	٦ - ٧	بشر بن سعيد عن زيد ثابت	بُسر بن سعيد عن زيد بن ثابت
٨	ت س ٩	١٢ / ٢٦٤	١٣ / ٢٦٤
٨	ت س ١٠	٢ / ٥٣٩	١ / ٥٣٩
٢٨ / ٢	و ٣١٤ / ٧	الروذراوردى	الروذراورى
٣٤	ت ١	وفسخ	ونسخ
٣٦	٧	الصحيين	الصحيحين

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٣٦	٩	همام عن يحي بن دينار	همام بن يحي بن دينار
٣٦	ت ١ س ٤	فالظاهر أن قوله الخ	×
٥٤	٥	عبد الله بن أوفى	عبد الله بن أبي أوفى
٦٢	١٣	أم جفر	أم جعفر
٦٥	ت ١ س ٣	رواية	راوية
٦٥	ت س ٣	بيني	بيبي
٦٩	٣	حقه	حقة
٧٢	٣	سالم وعبد الله	سالم بن عبد الله
٧٩	ت ٢	باليم	بالميم
٨٥	١	لم يتابع عليها، وقدروى	لم يتابع عليها. ٤٦٩ - وقدروى
٨٥	١ - ٣	بالأكاذيب. ٤٦٩ - وأخبرنا غلام	بالأكاذيب رواية[1]
٨٨	٧	الجلالى	الخلالى
٨٨	ت ١	كذا فى النسختين	ورد فى النسختين غير منقوط، وهو بفتح الخاء وتثقيل اللام، (راجع: تبصير المنتبه ٣٨١)
٩٦	٦	والحولة	والحوالة
٩٦	١٠	سعت	سمعت
٩٧	١٤	رواه الوليد	رواه عن الوليد

(١) يعلق على هامشه: ورد فى الأصل بعد قوله بالأكاذيب: «وأخبرنا»، وفى س ما رسمه هكذا: «راويا»، ولعل الصواب ما أثبتناه.

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢١٣	ت ١	كذا فى الأصل الخ	كذا فى س ، وفى الأصل « يثرد »
٢١٥	٩	نسائه	نسائه
٢١٩	ت ١٣ س٥	أبي المارق	أبي المخارق
٢١٩	ت ٣ س ٧ - ٨	عبدالكريم بن أبي أمية	عبد الكريم أبي أمية
٢٢٢	ت ٢	٢) الجرح والتعديل مجلدا قسم ٢/٣٥٩	يحذف من وسط الكلام ، ويوضع فى تعليق مستقل بعد انتهاء تعليق رقم ١
٢٢٣	١٢	أبي عمر	ابن عمر
٢٢٧	٥	وكثرة خطأ	وكثرة خطئه
٢٣٠	ت ١	باذان	باذام
٢٣٢	٨	أخبرناها	أخبرنا
٢٣٧	٦	كثيرة	كثيره
٢٣٨	٧	اثناعشرا مدا	اثناعشر مدا
٢٤٠	٧	خيبرا	خيبر
٢٤١	ت ٢ س٨	تعقبه السيوطى	تعقبه ابن عراق
٢٤٣	٦	وابن جعفر	وابن أبي جعفر
٢٤٤	ت ٢ س٢	أورده	أورد
٢٤٨	٥	الهزلى	الهذلى
٢٤٩	ت ٣	يضاف فى آخره	والاكمال (٧/ ٢٠٦ - ٢٠٧)
٢٥٥	٣	بنجير عن	بنجير بن
٢٥٥	ت ٣ س ٥	وكثرة الخطأ	وكثر الخطأ

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢٥٦	ت س ٥	يعقوب ، سفيان	يعقوب بن سفيان
٢٥٩	ت ١ س ٣	هشام بن هشام	هشام عن هشام
٢٥٩	ت ١ س ٥	كنيته	كنية
٢٦٠	٤	حماد بن يزيد	حماد بن زيد
٢٦٠	٥	شيت	شيث
٢٦١	ت س ٧	اسماعيل بن أبي زياده	اسماعيل بن أبي زياد
٢٦٥	٣	الراودراوى	الروذراورى
٢٦٦	٣	السيرانى	السيرافى
٢٦٧	٥	قصر	قصرا
٢٦٧	ت ٢ س ٥ - ٦	وإذا حاضرت على حكم الله	×
٢٦٩	ت ٤ س ٣	وليس فيه بمن المؤلف	ورواية مسدد أخرجها عنه البخارى فى النكاح باب ٥٥ (٩ / ٢٢١)
٢٧٥	٥	بن [١٦٥ / أ] سلام	بن [١٦٥/أ] أبي سلام
٢٧٧	٥	فاستطبن	فاستبطن
٢٧٧	٧	يا عبد الرحمن	يا أبا عبد الرحمن
٢٨٩	٧	عبد الله بن دواد	عبد الله بن داود
٢٩١	٧ و ت ٤	المروزى	المروذى[1]
٢٩٣	١	وإذا	إذا

(١) بضم الراء المثقلة، وذال معجمة بدل الواى (تبصير المنتبه ١٣٥٧)

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٣٠٣	٤ - ٥	أبي .... جعفر	أبي قال حدثني جعفر
٣٠٣	ت ١	يضاف في التعليق	ولعل الصواب ما أثبتناه «قال حدثني» أو نحوه
٣٠٧	١٣	العرقي	الرقي
٣٠٩	٣	البحتري	البحيري[1]
٣١٠	٨	فقال لهم؟	فقال ما لهم؟
٣١١	ت ٢ س ١٤	عبد الله بن معقل	عبد الله بن مغفل
٣١٣	٣	الكتابي	الكتاني[2]
٣٢٠	٧	أن عن عمر	عن عمر أن
٣٢٤	٣	سناذ	سنباذ

(١) بالياء (انظر: تبصير المنتبه ١٢٦)

(٢) بالنون، تقدم مرارا، انظر: الاكمال (٧ / ١٨٧) وتبصير المنتبه.